محاكمة فخامة السيد الرئيس محمد حسني مبارك ونجليه ووزير داخليته ومساعدي وزير الداخلية

٢٠٢٦



الحقيقة الكامل لأحداث يناير ٢٠١١ بالأدلة والصوت والصورة
لمن أراد أن يرى الحق ويعرفه مجرداً ناصعاً دون زيف أوكذب

حسان محمد علي الطيار

الطبعة الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم

الفهرس

الفهرس

الفهرس

إهداءٌ يفيضُ إجلالاً وتقديراً ...

إلى سدّة الفخامة والجلال، روضة الفقيد الراحل السيد الرئيس محمد حسني مبارك، تغمّده الله بأطهار رحمته، وبوّأه أرفع درجات جنانه، من سيبقى في سجلّ الخلود قامةً سامقةً، وقيمةً راسخةً مصريةً وعربيةً ما تعاقب الليل والنهار؛ لقاء ما قدّمه لأمّته ووطنه من جليل الأعمال وباقيات المآثر طيلة سنيّ حياته الحافلة بالعطاء والجد والمثابرة.

إلى سيدة مصر الأولى، السيدة الفاضلة سوزان مبارك، ونجليها الكريمين؛ غصني الدّوحة الأصيلة، أخي الأستاذ علاء مبارك وأخي الأستاذ جمال مبارك، أخوتي الذين لم تلدهم لي أمي، وإلى عموم السادة الأجلاء من آل مبارك الأكارم ومحبّيهم المخلصين مطالع ومغارب الوطن العربيّ الكبير؛ أولئك الذين استقرّوا في صياصي المجد، واعتلوا منيع المقامات الساميات التي تليق بنبل شمائلهم.

إلى معالي اللواء حبيب العادلي ومساعديه الميامين، من قضى منهم نحبه ومن بقي يرقب فجر العدالة؛ فسلامٌ وطمأنينةٌ على أرواح من غادروا دنيانا، وتحية إجلالٍ وخنوع إكبارٍ لهؤلاء الرجال الأشدّاء الذين نذروا أعمارهم لخدمة حياض الوطن وسياجه، حتى إذا ناهزوا خريف العمر وبلغوا الستين، تنكّر لصنيعهم الظالمون، وحاكت ضدّهم خفافيش الظلام مؤامراتها، فما وهنوا وما استكانوا، بل صبروا صبر الكرام، يقينًا بأنّ بواعث الفرجِ الإلهيّ قاب قوسين أو أدنى.

إلى شعب مصر الأبيّ الحبيب، الذي سيظل الخير فيه ما بقيت الحياة وإن نمى على السطح نبتاً شيطانياً حسبه الرائي -وعلى تمام الخطأ- أنه سمة الشعب بأسره، وهذا عين الباطل، عسى أن يكون هذا العمل قبساً يبدّد سجف العتمة، وينير معالم الطريق، كاشفاً للعيان جليّة الأمر؛ حقيقة ما أحيق بهؤلاء الأفاضل من جورٍ وافتراءٍ من جهةٍ، وكنه ما تعرّضت له كنانة الله مصر في يناير من عام ٢٠١١ من جهةٍ أخرى.

إنّ ملاحم الصبر والثبات التي شهدها العالم أجمع، وتجسّدت في حضرة آل مبارك الأماجد ووزير داخليّته ورجالاته الأوفياء، كانت وستبقى منارةً هاديةً، ونبراسًا وضاءً، ومدرسةً تليدةً يستلهم منها القاصي والداني عبراً وخلاصات؛ كيف يعقب الصبر ظفرٌ، وكيف أنّ الأوطان دماءٌ لا تباع، وعرضٌ لا يستباح، ولا يفرّ منها إلا الخبثاء الأذلّاء، وأنّ نصر الله العزيز قادمٌ ومتحقّقٌ لا ريب فيه، ولو تآلب على المظلوم أهل الأرض طرّاً، وتكالب عليه الإنس والجنّ أجمعون.

حسان الطيار...

ملاحمُ الحقِّ في مِضمارِ التاريخ ...

ما جئت في مقامي هذا ذائداً بالدفاع عن سدّة الفخامة، نسر أكتوبر المجيد، وقائد نسور الجوّ في ملحمة النصر الخالدة عام ١٩٧٣، السيد الرئيس محمد حسني مبارك، تغمّده الله بواسع مغفرته ورضوانه، ولا عن نجليه الكريمين، أو وزير داخليّته الجليل ومساعديه الأماجد؛ وإن كان الذّود عن حياضهم حقًّا لازماً، ودَيْناً مستحقّاً في عنقي، بل في أعناق أبناء الضاد قاطبةً قبل أن يكون واجباً يطوّق جيد مصر وأبنائها. ففخامته سيبقى رمزاً تليداً، وتاريخاً عربياً ناصع البياض ما تعاقبت العصور، وبقي في الدنيا لسانٌ ينطق بالحقّ، مهما طالته محاولات الطمس والافتراء التي ستبوء حتماً بالفشل أمام صخرة الحقيقة الراسخة.

أكثر من ستين عاماً خلت، أفناها -يرحمه الله- في سداد الثغور وخدمة كنانته وأمّته، دونما وهنٍ أو تقاعسٍ أو ميدٍ عن جادّة الأمانة. بل عاش مقاتلاً صنديداً، وأبى مغادرة تراب وطنه حينما شحذت المدى، ووُجِّهت الحراب نحو صدره؛ فتلك هي العقيدة الراسخة لرجال جيش الكنانة الأوفياء ورجال داخليتها، لا يرتدّون على أعقابهم، ولا يولّون الأدبار ولو كان النّفس والأجل هو الثّمن. وقف شامخ المحيا، مستمسكاً بحبل الله المتين، موقناً بنصره المؤزر، وعالماً بأنّ شمس الحقّ ستمزّق سجف الظّلام مهما تآمر البغاة على كتم أنفاسها وتغييب ضيائها.

لقد انهال موج الأباطيل والتّهم الدنيئة عليه وعلى ذويه، واقتفت أثرهم أبواقٌ مأجورةٌ، نعقت بالزّور، واستغلّت منابر الإعلام لحبك الأكاذيب وتزييف الوعي. وسخّروا لمآربهم خصوم السياسة وأدوات التشهير في الصّحف والقنوات الفضائية لتشويه سيرته العطرة؛ لا لأنّ محاريب العدالة طوع بنانهم، بل لكونهم أغرقوها بضلالاتٍ محبوكةٍ وافتراءاتٍ محكمة. حتى خرج أفاكٌّ يتبجّح قسماً بأنّ الرئيس مبارك لن يبرح سجنه إلا محمولاً على الأكتاف إلى رمسه؛ فخيّب الله سعيهم ونصر عبده، وتجلّت البراءة لتفكّ كربه وكرب نجليه ووزيره ومساعديه. فعاد فخامته إلى خدره عزيزاً موفور الكرامة، حتى وافاه الأجل المحتوم، فشُيّع في جنازةٍ عسكريةٍ مهيبةٍ تليق بعظيمٍ من ملوك العرب وقادتها، بينما يقبع الشامتون وزمرتهم اليوم في محبسهم الخسيس وراء القضبان جزاءً وفاقاً.



إنّ هذا الجهد المتواضع ما هو إلا حصرٌ دقيقٌ وترتيبٌ منهجيٌّ لبعض مما نُشر عن محاكمة القرن، وما نقلته قناة "صدى البلد" من وقائع وتفاصيل لما عُرف في المحافل الإعلامية بـ"محاكمة القرن"، وذلك بعد المقرّرة التاريخية للقاضي الجليل محمود كامل الرشيدي الذي جاد بالإذن لنقل الجلسات بالصوت والصورة. وقد رمت من وراء هذا الصّنيع أن يستوي هذا الأرشيف بين يدي كلّ باحثٍ عن الحقيقة، ومنقّبٍ عن خفايا التاريخ؛ ليكون توطئةً وممهّداً لإصدار كتابي المقبل بإذن الله تحت عنوان: (مصر وبناير ٢٠١١ خلفيتها، أحداثها، أبعادها، نتائجها).

... حسان الطيار- السعودية

... المملكة العربية السعودية

تحيّة إجلالٍ و إكرامٍ وتوقيرٍ للشّرفاء في زمن المِحنْ

وقبَّح اللهُ كل متحدثٍ وإعلاميٍ خان أمانة الكلمة، فبات أفاكاً مهذارْ، جعل من القنوات والمذياع والكاميرات والصحافة والكتب مذابح للحقيقة وأرحاماً للضلال، وأدواتٍ للذلِّة والعارْ، ومنابر لبث الدجل والكذب والإفك والضّلال والزّيف والأوزارْ، تبرأ الأخلاق والتربية منه ومن غيّه ورجسه، والكلمة من عُهر فكره، مثلما برئ الذئب من دم ابن يعقوب البارْ، ليظلّ الخزي والعار مقتفٍ أثره، و أثر من سانده و اتّبعه، أو مدّ له في الغيّ نفقاً، أو ترك له المجال لنشر الشر والخبالْ.

حسان الطيار...

سيظل السؤال للعقلاء

هل ما حدث في مصر في يناير ٢٠١١

ثورة أم مؤامرة وإرهاب

جاهل من يظن ...

أن الحق يمكن تكميمه وإن طال الصمت

أن الحقيقة تُعرفُ بالعواطف لا بالعقول

أن للظلم ديمومة ولنعيق أبواق الزيف بقاء

أن التاريخ يمكن محوه بممحاة قلم رصاص

حسان الطيار...

محاكمة القرن - محكمة الجنايات (المحكمة الابتدائية)

الدائرة الخامسة جنايات - محكمة شمال القاهرة بدأت بتاريخ ٣ أغسطس ٢٠١١

الهيئة القضائية (المحكمة).

١. المستشار أحمد فهمي رفعت (رئيس محكمة جنايات القاهرة)، رئيس الدائرة.
٢. المستشار محمد عاصم بسيوني (قاض بمحكمة جنايات مصر الجديدة)، عضو اليمين.
٣. المستشار هاني برهام (رئيس محكمة بمحكمة الزقازيق)، عضو اليسار.

الهيئة النيابية (ممثلو النيابة العامة).

- المستشار مصطفى سليمان (رئيس الاستئناف والقائم بأعمال المحامي العام الأول لنيابة استئناف القاهرة حينها).
- المستشار مصطفى خاطر.
- المستشار أحمد حسن.
- المستشار عاشور فرج.
- المستشار وائل حسين.

أمانة سر المحكمة (السكرتارية).

✓ الأستاذ سعيد عبد الستار.
✓ الأستاذ ماهر حسانين.
✓ الأستاذ عبد الحميد بيومي.

❋المعلومات نقلاً عن العربية نت بتاريخ ٧ يونيو ٢٠١٢م

محاكمة القرن - محكمة الجنايات (المحكمة الابتدائية)

التهم التي نظرتها المحكمة

الجناية رقم ١٢٢٧ لسنة ٢٠١١ قصر النيل

أولاً: جناية الاشتراك في قتل المتظاهرين عمداً مع سبق الإصرار المقترنة بها جنايات أخرى، المتهم بها:

- اللواء حبيب إبراهيم حبيب العادلي (وزير الداخلية السابق).
- اللواء أحمد محمد رمزي عبد الرشيد (مساعد وزير الداخلية رئيس قطاع الأمن المركزي السابق).
- اللواء عدلي مصطفى عبد الرحمن فايد (مساعد وزير الداخلية لقطاع الأمن العام).
- اللواء حسن محمد عبد الرحمن يوسف (مساعد وزير الداخلية رئيس جهاز مباحث أمن الدولة السابق).
- اللواء إسماعيل محمد عبد الرحمن الشاعر (مساعد وزير الداخلية مدير أمن القاهرة السابق).

ثانياً: جنحة التسبب خطأ في إلحاق ضرر جسيم، المتهم بها:

- اللواء حبيب إبراهيم حبيب العادلي (وزير الداخلية السابق).
- اللواء عدلي مصطفى عبد الرحمن فايد (مساعد وزير الداخلية لقطاع الأمن العام).
- اللواء حسن محمد عبد الرحمن يوسف (مساعد وزير الداخلية رئيس جهاز مباحث أمن الدولة السابق).
- اللواء إسماعيل محمد عبد الرحمن الشاعر (مساعد وزير الداخلية مدير أمن القاهرة السابق).
- اللواء أسامة يوسف إسماعيل المراسي (مساعد وزير الداخلية مدير أمن الجيزة السابق).
- اللواء عمر عبد العزيز فرماوي عفيفي (مدير أمن ٦ أكتوبر السابق).

محاكمة القرن - محكمة الجنايات (المحكمة الابتدائية)

التهم التي نظرتها المحكمة

الجناية رقم ٣٦٤٢ لسنة ٢٠١١ قصر النيل

أولاً: جناية الاشتراك بالاتفاق ما بين رئيس الجمهورية السابق ووزير الداخلية للقتل العمد مع سبق الإصرار والمقترن، المتهم بها:

- محمد حسني السيد مبارك

ثانياً: جنايتي استعمال النفوذ وتقديم عطية وقبولها، المتهم بها:

- محمد حسني السيد مبارك
- حسين كمال الدين إبراهيم سالم

ثالثاً: جنحة قبول العطية والعلم بها، المتهم بها:

- علاء محمد حسني السيد مبارك
- جمال محمد حسني السيد مبارك

رابعاً: جناية الاشتراك مع وزير بتروله السابق في تربح الغير بغير حق، والإضرار العمدي بالمال العام، المتهم بها:

- محمد حسني السيد مبارك

محاكمة القرن - محكمة الجنايات (المحكمة الابتدائية)

ملخص أوامر الإحالة التي قدمت بها النيابة العامة المتهمين في القضية

الجناية رقم ١٢٢٧ لسنة ٢٠١١ قصر النيل

المتهمون: حبيب العادلي (وزير الداخلية الأسبق)، ومساعدوه: (أحمد رمزي، عدلي فايد، حسن عبد الرحمن، إسماعيل الشاعر، أسامة المراسي، وعمر الفرماوي).

التهم الموجهة: الاشتراك بطريقي التحريض والمساعدة في قتل المتظاهرين السلميين عمداً مع سبق الإصرار، والشروع في قتل آخرين، وقطع الاتصالات، والإضرار العمدي والجسيم بمال وممتلكات وزارة الداخلية نتيجة الانفلات الأمني.

المطالبات والعقوبات المطلوب إنزالها:

- توقيع **عقوبة الإعدام شنقاً** للعادلي والمساعدين الأربعة الأوائل (رمزي، فايد، الشاعر، عبد الرحمن) بتهمة القتل المقترن.
- توقيع **عقوبة السجن المشدد** للمراسي والفرماوي بتهمة الإضرار بالمال العام.

المواد القانونية المستند عليها: استندت النيابة العامة إلى مواد قانون العقوبات رقم:

- (٤٠) الاشتراك بطريقي التحريض والمساعدة.
- (٤١) عقوبة الشريك.
- (٤٥ و٤٦) الشروع في القتل.
- (١١٦ مكرر) الإضرار بالمال العام.
- (٢٣٤ فقرة ٢ و٢٣٥) القتل العمد والظرف المشدد للاقتران.

محاكمة القرن - محكمة الجنايات (المحكمة الابتدائية)

ملخص أوامر الإحالة التي قدمت بها النيابة العامة المتهمين في القضية

الجناية رقم ٣٦٤٢ لسنة ٢٠١١ قصر النيل

المتهمون: محمد حسني مبارك (رئيس الجمهورية الأسبق)، ونجلاه علاء وجمال مبارك، ورجل الأعمال (الهارب حينها) حسين سالم.

التهم الموجهة: الاشتراك بطريق الاتفاق مع حبيب العادلي على قتل المتظاهرين عمداً مع سبق الإصرار، وقبول مبارك ونجليه عطايا عينية (فيلات) كـ"رشوة" واستغلال نفوذ، وتربيح الغير والإضرار العمدي بأموال قطاع البترول والغاز الطبيعي.

المطالبات والعقوبات المطلوب إنزالها:

- توقيع **عقوبة الإعدام شنقاً** بحق محمد حسني مبارك لاتهامه بالاشتراك في القتل المقترن بجنايات أخرى.
- توقيع **عقوبة السجن المشدد والغرامات المالية المغلظة ورد الأموال المنهوبة** لعلاء وجمال مبارك وحسين سالم.

المواد القانونية المستند عليها: استندت النيابة العامة إلى مواد قانون العقوبات رقم:

- (٤٠) الاتفاق.
- (١٠٣ و١٠٦ مكرر) الرشوة واستغلال النفوذ.
- (١١٦ مكرر) إهدار المال العام في صفقة الغاز.
- (٢٣٤ و٢٣٥) القتل العمد والاقتران.
- مواد قانون الكسب غير المشروع.

محاكمة القرن - محكمة الجنايات (المحكمة الابتدائية)

ملخص المرافعة التي قدمتها النيابة العامة أمام المحكمة وطلباتها المقدمة إلى المحكمة

انقسمت مطالبات النيابة العامة ضد المتهمين وفقاً لصحيفة الاتهام إلى شقين رئيسيين:

- الشق الجنائي والأمني (القتل العمد).
- الشق المالي (الفساد واستغلال النفوذ).

المطالبات ضد حسني مبارك وحبيب العادلي ومساعديه الستة (الشق الجنائي).

طالبت النيابة العامة المحكمة بتوقيع **عقوبة الإعدام شنقاً** كأقصى عقوبة يقرها قانون العقوبات المصري للمتهمين في هذا الشق بناءً على التفاصيل التالية:

- **تهمة القتل العمد والاشتراك فيه:** حيث اتهمت النيابة مبارك بالعلم بوقوع الضحايا والمصابين وتعمده ترك وزير داخليته حبيب العادلي ومساعديه (أحمد رمزي، وعدلي فايد، وحسن عبد الرحمن، وإسماعيل الشاعر، وأسامة المراسي، وعمر الفرماوي) يستخدمون الرصاص الحي لقمع المتظاهرين دون التدخل لمنعهم.
- **عنصر الاقتران المشدد:** أكدت النيابة أن الجريمة هي "القتل العمد المقترن بجنايات قتل أخرى والشروع فيه"، مشيرة إلى أن هذا الاقتران الزمني والمادي يوجب قانوناً إيقاع **عقوبة الإعدام** على الفاعلين والشركاء بالتحريض والمساعدة.
- **قطع الاتصالات:** طالبت بإدانة العادلي لإصداره أمراً بقطع خدمات الهاتف المحمول والإنترنت، مما تسبب في إشاعة الفوضى وتكدير الأمن والإضرار بالاقتصاد القومي ومصالح المواطنين.

المطالبات ضد حسني مبارك ونجليه (علاء وجمال) وحسين سالم (الشق المالي).

طالبت النيابة العامة بإيقاع العقوبات المقيدة للحرية **(السجن المشدد) بالإضافة إلى غرامات مالية ضخمة ردًا للأموال المنهوبة** وفقاً للتفاصيل التالية:

- **تلقي الرشاوى واستغلال النفوذ:** طالبت بإدانة مبارك ونجليه علاء وجمال لتلقيهم عطايا عينية (تمثلت في ٥ فيلات بمدينة شرم الشيخ) من رجل الأعمال الهارب حسين

سالم، مقابل استغلال نفوذ مبارك الرئاسي لتمكين سالم من الاستيلاء على مساحات شاسعة من أراضي الدولة المتميزة.

- **تربيح الغير وإهدار المال العام:** طالبت النيابة بإدانة مبارك وحسين سالم في صفقة تصدير الغاز المصري إلى إسرائيل بأسعار زهيدة وتفضيلية تقل كثيراً عن أسعار السوق العالمية، مما تسبب في إلحاق أضرار بالغة بالمال العام وأموال قطاع البترول.
- **وصف النيابة العامة للمتهمين:** وصفت النيابة العامة المتهمين بأنهم "تخلوا عن مسؤوليتهم الدستورية والأخلاقية لحماية الشعب"، وأن الرغبة في التوريث والحفاظ على الكرسي قادتهم إلى التغاضي عن دماء المتظاهرين السلميين ودهس حقوقهم.

محاكمة القرن - محكمة الجنايات (المحكمة الابتدائية) وما بعدها

نبذة مختصرة عن المتهمين في قضية القرن

فخامة الرئيس محمد حسني مبارك (رئيس جمهورية مصر العربية السابق).

لد في ٤ مايو ١٩٢٨ بقرية كفر المصيلحة في محافظة المنوفية، ونشأ في بيئة عائلية متوسطة أولت التعليم اهتماماً كبيراً. بعد إتمام تعليمه الثانوي، التحق بالكلية الحربية المصرية وتخرج فيها عام ١٩٤٩ برتبة ملازم ثان. شغوفاً بالطيران، انضم فوراً إلى الكلية الجوية ونجح في الحصول على بكالوريوس الطيران وعلوم الفضاء عام ١٩٥٠. سافر في بعثات تدريبية متقدمة إلى الاتحاد السوفيتي، وتدرج في المناصب العسكرية حتى عُيّن مديراً للكلية الجوية، ثم رئيساً لأركان حرب القوات الجوية المصرية. في عام ١٩٧٢، اختاره الرئيس أنور السادات قائداً للقوات الجوية المصرية ونائباً لوزير الحربية. قاد مبارك سلاح الجو بكفاءة وتخطيط دقيق خلال حرب أكتوبر ١٩٧٣، مما منحه شعبية عسكرية وسياسية جارفة. تقديراً لدوره العسكري، عيّنه السادات نائباً لرئيس الجمهورية عام ١٩٧٥، ليشارك في إدارة الملفات الخارجية والداخلية الحساسة. عقب اغتيال الرئيس السادات في أكتوبر ١٩٨١، تولى مبارك رئاسة جمهورية مصر العربية كاستحقاق دستوري وشعبي. استمر حكمه لثلاثة عقود ركز فيها على الاستقرار السياسي، وإعادة الإعمار، والمشاريع القومية، ودعم معاهدة السلام. تنحى عن السلطة إبان أحداث ثورة ٢٥ يناير في فبراير ٢٠١١، واختار البقاء داخل مصر. على الصعيد الأسري، تزوج عام ١٩٥٩ من السيدة سوزان صالح ثابت التي عُرفت بنشاطها في العمل الاجتماعي، وأنجب منها ولديه علاء وجمال، وعاش حياة عائلية مترابطة حتى وفاته بالقاهرة في ٢٥ فبراير ٢٠٢٠.

الأستاذ علاء محمد حسني مبارك (نجل رئيس جمهورية مصر العربية السابق).

ولد في العاصمة المصرية القاهرة بتاريخ ٢٦ نوفمبر ١٩٦٠، وترعرع كابن أكبر لضابط طيار صاعد في القوات الجوية المصرية. تلقى تعليمه الابتدائي والثانوي في مدرسة "سان جورج" بمصر الجديدة، وهي واحدة من أعرق المدارس الخاصة في القاهرة. بعد نيله شهادة الثانوية العامة، التحق بالجامعة الأمريكية بالقاهرة حيث درس في كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية وحصل على شهادة البكالوريوس. اتجه فور تخرجه وبدء حياته العملية نحو قطاع المال والأعمال والتجارة الحرة، مفضلاً الابتعاد تماماً عن الأضواء. أسس واشترك في إدارة العديد من الشركات الاستثمارية وصناديق رأس المال، وركز نشاطه الاقتصادي في مجالات العقارات، والبورصة، والمقاولات، والاستشارات الاستثمارية المتنوعة. تميزت مسيرته المهنية بالحرص الكامل على عدم تولي أي منصب رسمي في الجهاز الإداري للدولة أو الهيئات

التابعة لها. كما التزم بموقف صارم بالابتعاد الشامل عن العمل السياسي والأنشطة الحزبية، فلم ينضم للحزب الوطني الحاكم آنذاك ولم يترشح لأي انتخابات. واجه بعد عام ٢٠١١ سلسلة من الملاحقات القضائية والتحقيقات المالية المعقدة مع شقيقه، وصدرت بحقهما أحكام انتهت بانقضاء مددها وتبرئتهما في قضايا أخرى. من الناحية العائلية، تزوج من السيدة هيدي راسخ، ابنة رجل الأعمال البارز مجدي راسخ، وأنجب منها ولدين هما محمد وعمر. وقد تعرضت الأسرة لفاجعة إنسانية كبرى أثرت فيهم عميقاً حين توفي ابنهما الأكبر محمد في مايو ٢٠٠٩ عن عمر يناهز ١٢ عاماً إثر أزمة صحية مفاجئة، مما أثار تعاطفاً شعبياً واسعاً مع العائلة.

الأستاذ جمال محمد حسني مبارك (نجل رئيس جمهورية مصر العربية السابق).

ولد في القاهرة بتاريخ ٢٧ ديسمبر ١٩٦٣، ونشأ في كنف أسرة حظيت بمكانة رفيعة نظراً لتدرج والده في أرفع المناصب العسكرية ثم السياسية. تلقى تعليمه المدرسي كاملاً في مدرسة "سان جورج" بمصر الجديدة، وحصل منها على شهادة إتمام الدراسة الثانوية بنجاح. التحق بعد ذلك بالجامعة الأمريكية بالقاهرة، وتخصص في دراسة إدارة الأعمال ليحصل على شهادة البكالوريوس، ثم أتبعها بالحصول على درجة الماجستير في إدارة الأعمال (MBA) من نفس الجامعة. بدأ مسيرته المهنية الاحترافية في القطاع المصرفي الدولي، حيث انضم إلى "بنك أوف أمريكا" في فرع القاهرة، وأثبت كفاءة في العمل المالي. انتقل لاحقاً للعمل في فرع البنك بالعاصمة البريطانية لندن، حيث أمضى عدة سنوات اكتسب خلالها خبرة دولية واسعة في الاستثمار وإدارة المحافظ المالية. أسس بعد عودته إلى مصر شركة للاستشارات وصناديق الاستثمار المشترك، وبدأ في لفت الأنظار كرجل أعمال وخبير اقتصادي شاب. مع مطلع الألفية الجديدة، قرر الانخراط الفعلي في المعترك السياسي المصري، حيث انضم إلى الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم. تدرج سريعاً في الهيكل التنظيمي للحزب حتى تولى منصب أمين السياسات، ورئيس الأمانة العامة للسياسات، ليصبح أحد أبرز صناع القرار الاقتصادي والسياسي في مصر. ارتبط اسمه في تلك الفترة ببرامج الإصلاح الاقتصادي والخصخصة، وهو ما أدار حوله إشاعات مغرضة قال بها أعداء النظام تتعلق بمسألة توريث الحكم. استقال من كافة مناصبه الحزبية في فبراير ٢٠١١، وخضع بعد ذلك لعدة محاكمات وتحقيقات مالية وقانونية انتهت بأحكام بانقضاء مددها وتبرئته وأخيه من تلك القضايا. تزوج في مايو ٢٠٠٧ من السيدة خديجة الجمال، ابنة رجل الأعمال محمود الجمال، ورُزق منها بطفلين هما فريدة ومحمود.

اللواء حبيب إبراهيم حبيب العادلي (وزير الداخلية السابق).

ولد اللواء حبيب إبراهيم العادلي في القاهرة بتاريخ ١ مارس ١٩٣٨، وتخرج في كلية الشرطة عام ١٩٦١ وبدأ مسيرته في قطاع الأمن العام والمباحث الجنائية، ثم تدرج في المناصب داخل جهاز مباحث أمن الدولة حتى أصبح رئيساً للجهاز بوزارة الداخلية، ثم عُين وزيراً للداخلية في نوفمبر ١٩٩٧ خلفاً للواء حسن الألفي، وظل في منصبه قرابة ١٤ عاماً حتى تمت إقالته في ٣١ يناير ٢٠١١ إبان أحداث ٢٥ يناير ٢٠١١، وخضع بعدها لسلسلة محاكمات وانتهت جولاتها القضائية بحصوله على البراءة في قضية قتل المتظاهرين عام ٢٠١٤م.

اللواء حسن عبد الرحمن يوسف (مساعد وزير الداخلية رئيس جهاز مباحث أمن الدولة السابق).

ولد اللواء حسن محمد عبد الرحمن يوسف في محافظة القاهرة بتاريخ ٢٧ مارس ١٩٤٩م وتخرج من كلية الشرطة عام ١٩٧١ وبدأ حياته المهنية في إدارة البحث الجنائي بمديرية أمن القاهرة، ثم انتقل بعدها إلى جهاز مباحث أمن الدولة، حيث قضى معظم مسيرته الأمنية وتدرج في مناصبه الفرعية حتى عُين رئيساً لجهاز مباحث أمن الدولة، وهو أحد أخطر الأجهزة الأمنية في عهد الرئيس مبارك، حتى أُقيل من منصبه عقب أحداث يناير ٢٠١١م وقُدم للمحاكمة في قضية قتل المتظاهرين، بالإضافة لقضية أخرى عُرفت بـ"فرم وإتلاف مستندات أمن الدولة"، حصل على البراءة الباتة في قضية المتظاهرين عام ٢٠١٤، كما نال على البراءة في قضية إتلاف المستندات لاحقاً.

اللواء إسماعيل محمد عبد الرحمن الشاعر (مساعد وزير الداخلية مدير أمن القاهرة السابق).

ولد اللواء إسماعيل الشاعر في مصر قرابة عام ١٩٤٩م، حيث زامل اللواء عدلي فايد في نفس الدفعة، وتخرج في كلية الشرطة عام ١٩٧١م، تخصص في قطاع المباحث الجنائية بالعاصمة وتدرج كضابط مباحث ثم رئيساً لمباحث العاصمة، حتى نال الثقة ليصبح مساعداً لوزير الداخلية مديراً لأمن القاهرة، وهو المنصب الذي مكث فيه لسنوات طويلة عُرف خلالها بـ"مدير أمن الشارع"، حتى أُقيل من منصبه في يناير ٢٠١١م مع الأحداث التي شهدتها مصر، وتمت محاكمته بتهمة إصدار تكليفات بقطع الاتصالات وإطلاق النار لفض التظاهرات في ميادين القاهرة، استمرت محاكمته حتى حكمت المحكمة ببراءته التامة من تهم القتل عام ٢٠١٤م وصدر قراراً بإخلاء سبيله.

اللواء عمر عبد العزيز فرماوي عفيفي (مدير أمن ٦ أكتوبر السابق).

تخرج اللواء عمر فرماوي من كلية الشرطة وتدرج في المناصب القيادية بوزارة الداخلية، لاسيما بقطاع السجون ومديريات الأمن المختلفة، تم تعيينه مساعداً لوزير الداخلية مديراً لأمن محافظة ٦ أكتوبر

قبل إلغاء المحافظة ودمجها، حيث كان يتولى المسؤولية الأمنية عن هذا النطاق الحيوي إبان اندلاع أحداث ٢٥ يناير ٢٠١١، أُحيل بعدها إلى محكمة الجنايات بتهم الإهمال والتقصير والاشتراك في قتل المتظاهرين السلميين في نطاق المحافظة التي يشرف عليها، حيث حصل على البراءة من كافة التهم المنسوبة إليه عام ٢٠١٤ وتم إخلاء سبيله رسمياً.

اللواء أحمد محمد رمزي عبد الرشيد (مساعد وزير الداخلية رئيس قطاع الأمن المركزي السابق) رحمه الله تعالى.

ولد اللواء أحمد محمد رمزي عبد الرشيد في أواخر أربعينيات القرن الماضي، والتحق بسلك الشرطة متخرجاً من كليتها ليلتحق مباشرة بقطاع الأمن المركزي، حيث تدرج في مختلف الرتب القيادية داخل قطاع العمليات الخاصة والأمن المركزي نظراً لقوته القيادية، وشغل منصب مدير كلية الشرطة سابقاً، وفي عام ٢٠١٠م، أصدر حبيب العادلي قراراً بتعيينه مساعداً أول لوزير الداخلية لقطاع الأمن المركزي خلفاً للواء مجدي التهامي، وواجه عقب أحداث يناير ٢٠١١ اتهامات مباشرة بإصدار أوامر باستخدام الأسلحة النارية والخرطوش ضد المتظاهرين، وظل محبوساً على ذمة القضية حتى حصل على براءته من كافة التهم في نوفمبر ٢٠١٤م، وتوفي بتاريخ ٢٥ يوليو ٢٠١٨ داخل مستشفى الشرطة بالقاهرة الجديدة إثر تدهور حالته الصحية.

اللواء أسامة يوسف المراسي (مساعد وزير الداخلية مدير أمن الجيزة السابق) رحمه الله تعالى.

ولد اللواء أسامة يوسف المراسي في مركز بسيون بمحافظة الغربية، وتخرج في كلية الشرطة عام ١٩٧٣، وبدأ خدمته في قطاع الأمن المركزي قبل أن ينتقل عام ١٩٧٦ إلى قطاع أمن الدولة، وتدرج في المناصب القيادية حيث عُين مفتشاً لأمن الدولة بجنوب سيناء عام ١٩٩٠، ثم مديراً لأمن سيناء عام ٢٠٠٥، ومديراً لأمن السويس عام ٢٠٠٦، ثم أول مدير أمن لمحافظة ٦ أكتوبر عام ٢٠٠٨، وصولاً إلى تعيينه مساعداً لوزير الداخلية لقطاع أمن الجيزة في يناير ٢٠١١م، حيث أُحيل للمحاكمة بتهمة الاشتراك في قتل المتظاهرين والتقصير الأمني في حماية قطاع الجيزة، وانتهت محاكمته بحصوله على البراءة في ٢٠١٤، وتوفي بتاريخ ٢٧ أبريل ٢٠٢١ بعد مسيرة طويلة حافلة بالعمل الشرطي.

اللواء عدلي مصطفى فايد (مساعد وزير الداخلية لقطاع الأمن العام السابق) رحمه الله تعالى.

ولد اللواء عدلي فايد في محافظة الشرقية عام ١٩٤٩، والتحق بكلية الشرطة عام ١٩٦٧ وتخرج منها عام ١٩٧١، وتدرج في المناصب بقطاع المباحث الجنائية، حيث تولى منصب مدير مباحث محافظات سوهاج، ثم الإسكندرية، ثم الجيزة، حتى عُين مديراً لمباحث الوزارة ثم مساعداً لوزير الداخلية لقطاع

مصلحة الأمن العام عام ٢٠٠٥م، واستمر في منصبه القيادي للأمن العام حتى تمت إقالته وإحالته للمحاكمة بتهمة الاشتراك في قتل المتظاهرين عقب أحداث يناير، حتى قضت محكمة جنايات القاهرة ببراءته عام ٢٠١٤م، وتوفي بتاريخ ٣ يناير ٢٠٢٤ في أحد مستشفيات الإسكندرية بعد صراع مع المرض.

رجل الأعمال حسين كمال الدين إبراهيم سالم رحمه الله تعالى.

ولد رجل الأعمال المصري حسين سالم في حي مصر الجديدة بالقاهرة بتاريخ ٢٦ أكتوبر ١٩٣٣م، وتخرج من كلية التجارة بجامعة القاهرة عام ١٩٥٦م، وبدأ مسيرته المهنية موظفاً في صندوق دعم الصادرات، ثم تدرج في المناصب الإدارية، وعمل بالشركة العربية للتجارة الخارجية. ارتبط بعلاقة صداقة وطيدة ومقربة جداً مع الرئيس محمد حسني مبارك منذ سبعينيات القرن الماضي، وهو ما فتح له آفاقاً واسعة في عالم المال والاستثمار، فأسس استثمارات ضخمة في قطاعات السياحة والفنادق خاصة في مدينة شرم الشيخ، بالإضافة إلى قطاع الطاقة كونه الشريك الرئيسي في شركة "شرق المتوسط للغاز" المسؤولة عن تصدير الغاز المصري لإسرائيل، وعقب أحداث ٢٥ يناير ٢٠١١، غادر مصر إلى إسبانيا وحوكم غيابياً في قضايا فساد مالي وتصدير الغاز بأسعار منخفضة بعيداً عن الرئيس محمد حسني مبارك ونجليه والذين صدرت أحكام لهم بصرف الدعوى، والأمر بأنه لا وجه لإقامة الدعاوى ضدهم، ليعيش بعدها أشهراً قليلة، ثم يلقى وجه ربه تعالى في العاصمة الإسبانية بتاريخ ١٣ أغسطس ٢٠١٩ عن عمر ناهز ٨٥ عاماً بعد صراع مع المرض.

محاكمة القرن - محكمة الجنايات (المحكمة الابتدائية) وما بعدها

هيئة الدفاع عن المتهمين في المحاكمة

١. فخامة الرئيس محمد حسني مبارك (الرئيس المصري السابق).

- **المحامي فريد الديب:** حاصل على ليسانس الحقوق عام ١٩٦٣، ولد في ٢٣ أكتوبر ١٩٤٣ وتوفي في ٢٥ أكتوبر ٢٠٢٢ عن تسع وسبعين سنة؛ ويعد من أشهر محامي الجنايات بمصر وتولى الدفاع في كبرى القضايا الرئاسية والسياسية.

٢. الأستاذ علاء والأستاذ جمال محمد حسني مبارك (نجلا الرئيس السابق).

- **المحامي فريد الديب:** سابق الذكر؛ حيث تولى الدفاع عن الأسرة بأكملها في شق قتل المتظاهرين والفساد المالي.
- **الدكتورمحمد حمودة:** حاصل على الدكتوراه في القانون من جامعة السوربون، ولد عام ١٩٦٣؛ وهو أستاذ قانون ومحامٍ شهير متخصص في القضايا الاقتصادية والدولية.

٣. اللواء حبيب إبراهيم حبيب العادلي (وزير الداخلية السابق).

- **المحامي عصام البطاوي:** حاصل على الدكتوراه في القانون الجنائي، ولد في خمسينيات القرن الماضي، وتوفي بتاريخ ٢٢ يوليو ٢٠٢٦ **أثناء حضوره جلسة بمحكمة جنايات قنا في جنوب مصر، حيث كان يتولى المر افعة في إحدى القضايا، في و اقعة أثارت حالة واسعة من الحزن الشديد داخل الأوساط القانونية والقضائية**؛ وهو صاحب مكتب محاماة متخصص في القضايا الجنائية الكبرى وقضايا الأموال العامة.
- **المحامي محمد الجندي:** حاصل على ليسانس الحقوق؛ برز اسمه بقوة في ساحات المحاكم لتخصصه في قضايا الجنايات والفساد الإداري والمالي.

٤. اللواء أحمد محمد رمزي عبد الرشيد (مساعد وزير الداخلية رئيس قطاع الأمن المركزي السابق).

- **الدكتور جميل سعيد:** حاصل على الدكتوراه في القانون، ولد في أربعينيات القرن الماضي؛ من عمالقة القانون الجنائي بمصر وتولى قضايا بالغة الحساسية لرجال دولة ومشاهير.
- **الدكتورنبيل سالم:** حاصل على الدكتوراه في القانون؛ فقيه قانوني بارز وأستاذ للقانون الجنائي وله مؤلفات قانونية تدرس في الجامعات المصرية.

- **الدكتور إبراهيم صالح:** حاصل على الدكتوراه في القانون، توفي في يناير ٢٠١٢ أثناء جلسات القضية؛ كان فقيهاً قانونياً مشهوداً له ومحامياً قديراً لدى محكمة النقض.

٥. اللواء عدلي مصطفى عبد الرحمن فايد (مساعد وزير الداخلية لقطاع الأمن العام السابق).

- **المحامي مصطفى رمضان:** حاصل على ليسانس الحقوق، وهو رئيس مكتب قانوني متخصص في قضايا الجنايات وأمن الدولة العليا والقضاء العسكري.
- **المحامي مجدي سيد حافظ:** حاصل على ليسانس الحقوق، وهو محامٍ جنائي قدير له باع طويل في تفنيد ركن الاشتراك الجنائي وإعداد مذكرات النقض.

٦. اللواء حسن محمد عبد الرحمن يوسف (مساعد وزير الداخلية رئيس جهاز مباحث أمن الدولة السابق).

- **المحامي فتحي بدر:** حاصل على ليسانس الحقوق؛ محامٍ متخصص في القضايا الجنائية وقضايا أمن الدولة، واشتهر بمرافعته الطويلة التي فندت تقارير جهاز الأمن القوي.

٧. اللواء إسماعيل محمد عبد الرحمن الشاعر (مساعد وزير الداخلية مدير أمن القاهرة السابق).

- **المحامي علي الجمل:** حاصل على ليسانس الحقوق؛ محامٍ قدير بالنقض ومتخصص في الجنايات بشكل عام، وقاد هيئة الدفاع لإثبات انتفاء تهمة التحريض للقيادات الميدانية.
- **المحامي أنيس المناوي:** حاصل على ليسانس الحقوق؛ من المحامين البارزين في القضايا الجنائية المعقدة، وله حضور قوي في محاكم الجنايات المصرية.

٨. اللواء أسامة يوسف إسماعيل المراسي (مساعد وزير الداخلية، مدير أمن الجيزة السابق).

- **الدكتور سامي جمال الدين:** حاصل على الدكتوراه في القانون، وهو أستاذ قانوني شهير بجامعة الإسكندرية، وله دراسات ومؤلفات عديدة في القانون الإداري والجنائي.
- **المحامي ماهر البهنسي:** حاصل على ليسانس الحقوق، وهو محامٍ جنائي معروف بأسلوبه المعتمد على الأدلة المادية والفيديوهات التوثيقية في المحاكم.

٩. اللواء عمر عبد العزيز فرماوي عفيفي (مدير أمن ٦ أكتوبر السابق).

- **المحامي محمد فتحي عبد العزيز:** حاصل على ليسانس الحقوق؛ محامٍ بالنقض متخصص في الدفاع بقضايا الخطأ الجنائي غير العمدي وإهمال الموظف العام.
- **المحامي صبري الماوردي:** حاصل على ليسانس الحقوق؛ محامٍ جنائي بارز تخصص في تقديم المستندات والتقارير الميدانية أمام محاكم الجنايات بمصر.

١٠. رجل الأعمال حسين كمال الدين إبراهيم سالم

- **الدكتور محمود كبيش:** ولد في ١ يناير ١٩٥٥م وهو أستاذ القانون الجنائي الشهير وعميد كلية الحقوق بجامعة القاهرة السابق؛ يعد من أبرز الفقهاء القانونيين بمصر، وقاد ملف المفاوضات القانونية الشاقة لإتمام التصالح المالي لحسين سالم مع الدولة، حاصل على درجة الدكتوراه في القانون الجنائي من كلية الحقوق جامعة القاهرة.
- **المحامي طارق عبد العزيز:** محامٍ بالنقض وعضو مجلس الشيوخ المصري؛ تولى الجانب الإجرائي والتوكيلات الرسمية في الدفاع عن حسين سالم وأسرته أمام المحاكم وشارك في صياغة عقود التسوية القانونية لتنازل موكله عن جزء من ثروته مقابل إسقاط التهم، حاصل على ليسانس الحقوق من إحدى الجامعات المصرية، ولد في ستينيات القرن الماضي.
- **المحامي فريد الديب (في الشق المشترك):** سابق الذكر؛ تداخل دفاعه عن الرئيس محمد حسني مبارك في تهمة "أخذ عطية" مع دفاعه الضمني عن حسين سالم، ودفع بانقضاء الدعوى بالتقادم ومضي المدة وهو ما أخذت به المحكمة.

استغرقت القضية بدءً بالتحقيقات وانتهاء بصدور الأحكام الباتة النهائية ما يقرب من ست سنوات وثلاثة أشهر، ومرت بالمراحل القضائية الرئيسية التالية:

- **المرحلة الأولى (المحاكمة الجنائية أول درجة، أغسطس ٢٠١١ - يونيو ٢٠١٢):** بدأت أولى الجلسات علنياً في ٣ أغسطس ٢٠١١ برئاسة المستشار أحمد رفعت، وانتهت في ٢ يونيو ٢٠١٢ بصدور حكم "أول درجة" بالسجن المؤبد للرئيس مبارك واللواء العادلي، وبراءة المساعدين الستة، وانقضاء الدعوى الجنائية لنجلي الرئيس مبارك وحسين سالم بمضي المدة.
- **المرحلة الثانية (الطعن وإعادة المحاكمة ٢٠١٣م - ٢٠١٤م):** قبلت محكمة النقض طعون المتهمين والنيابة في يناير ٢٠١٣ وأمرت بإعادة المحاكمة، وبدأت جولة الإعادة في مايو ٢٠١٣ برئاسة المستشار محمود كامل الرشيدي، وانتهت بجلسة الحُكم الشهيرة في ٢٩ نوفمبر ٢٠١٤ وصدر الحكم "بالبراءة" لجميع المتهمين وعدم جواز نظر الدعوى الجنائية للرئيس مبارك.
- **المرحلة الثالثة (الفصل النهائي والبات ٢٠١٥م - ٢٠١٧م):** طعنت النيابة مجدداً أمام محكمة النقض، فتولت المحكمة بنفسها دور محكمة الموضوع (وفقاً للقانون) للفصل النهائي، وأصدرت حكمها البات والقاطع في ٢ مارس ٢٠١٧ بتأييد براءة محمد حسني مبارك، وبراءة حبيب العادلي ومساعديه الستة نهائياً من تهم قتل المتظاهرين والاشتراك فيها، **لتُغلق القضية تماماً.**

محاكمة القرن - محكمة الجنايات (المحكمة الابتدائية)

تسلسل أحداث محاكمة القرن

بدءً من أعمال محكمة الجنايات و انتهاء بحكم محكمة النقض

١. بتاريخ ٣ أغسطس ٢٠١١ مثل الرئيس محمد حسني مبارك في جلسة محاكمته الأولى أمام محكمة مدنية، ومثل معه نجلاه الأستاذ علاء والأستاذ جمال ووزير الداخلية السابق اللواء حبيب العادلي وستة من مساعدي الوزير، حيث قرر القاضي المستشار أحمد رفعت تأجيل النظر في قضية الرئيس مبارك ونجليه إلى يوم ١٥ أغسطس ٢٠١١ لفض أحراز القضية.

٢. بتاريخ يوم ١٥ أغسطس ٢٠١١ انعقدت جلسة المحكمة مجدداً، حيث قرر القاضي المستشار أحمد رفعت، ضم قضية الرئيس مبارك إلى قضية اللواء حبيب العادلي، وقرر أيضاً وقف البث التليفزيوني لوقائع المحاكمة حرصاً على الصالح العام.

٣. كانت الجلسة الثالثة لمحاكمة الرئيس مبارك بتاريخ ٥ سبتمبر ٢٠١١، واستغرقت ما يقرب من ١٠ ساعات، حيث استمعت المحكمة لشهادة أربعة من شهود الإثبات، وتم تأجيل القضية إلى جلسة ٧ سبتمبر ٢٠١١.

٤. في الجلسة الرابعة بتاريخ ٧ سبتمبر ٢٠١١، واصل القاضي المستشار أحمد رفعت في الاستماع للشهود، حيث استمع لشهادة ثلاثة آخرين من شهود الإثبات، ثم تم تأجيل المحاكمة لجلسة ٨ سبتمبر ٢٠١١. كما أمرت المحكمة باستدعاء كل من:

- المشير حسين طنطاوي يوم الأحد ١١ سبتمبر ٢٠١١.
- الفريق سامي عنان يوم الاثنين ١٢ سبتمبر ٢٠١١.
- اللواء عمر سليمان يوم الثلاثاء ١٣ سبتمبر ٢٠١١.
- اللواء منصور العيسوي يوم الأربعاء ١٤ سبتمبر ٢٠١١.
- اللواء محمود وجدي يوم الخميس ١٥ سبتمبر ٢٠١١.

للاستماع إلى شهاداتهم بخصوص القضية في جلسات سرية.

٥. في الجلسة الخامسة في ٨ سبتمبر ٢٠١١ واصل القاضي المستشار أحمد رفعت في الاستماع لشهادات الشهود حيث استمع لشهادة الشاهدين الثامن والتاسع، ثم تم تأجيل القضية لجلسة ١١ سبتمبر ٢٠١١.

٦. في الجلسة السادسة في ١١ سبتمبر ٢٠١١ والتي كان من المقرر الاستماع فيها إلى شهادة المشير حسين طنطاوي، أعلن القاضي أحمد رفعت تأجيل سماع شهادة المشير طنطاوي إلى جلسة ٢٤ سبتمبر ٢٠١١ لظروف أمنية، كما تم تأجيل سماع شهادة الفريق سامي عنان إلى يوم ٢٥ سبتمبر ٢٠١١ لنفس السبب.

٧. في الجلسة السابعة في ١٣ سبتمبر ٢٠١١، أدلى اللواء عمر سليمان رحمه الله، النائب السابق للرئيس محمد حسني مبارك بشهادته أمام المحكمة.

٨. في الجلسة الثامنة في ١٤ سبتمبر ٢٠١١، استمعت المحكمة لشهادة وزير الداخلية في ذلك الوقت اللواء منصور العيسوي.

٩. في الجلسة التاسعة في ١٥ سبتمبر ٢٠١١، حضر وزير الداخلية السابق اللواء محمود وجدي للإدلاء بشهادته أمام المحكمة، ثم تم تأجيل القضية إلى جلسة ١٨ سبتمبر ٢٠١١ للاطلاع على الأحراز واللقطات المسجلة.

١٠. في الجلسة العاشرة في ١٨ سبتمبر ٢٠١١، قامت هيئة المحكمة بفض الأحراز ومشاهدة لقطات الفيديو المسجلة لقتل المتظاهرين والتي تعتبر من ضمن أدلة الإدانة.

١١. في الجلسة الحادية عشرة في ٢٤ سبتمبر ٢٠١١ حضر المشير حسين طنطاوي إلى قاعة المحكمة للإدلاء بشهادته في القضية حول اتهام الرئيس محمد حسني مبارك بإصداره أمراً بإطلاق النار على المتظاهرين.

١٢. أقام عدد من المحامين المدعين بالحق المدني دعوي قضائية لرد القاضي أحمد رفعت، قالوا فيها: إن رئيس المحكمة أخل بحق محامي الشهداء في مناقشة المشير حسين طنطاوي أثناء الإدلاء بشهادته، كما تعدى الحرس الشخصي للمشير على أحد محامي الدفاع، وأن القاضي عمل مستشاراً للرئيس السابق محمد حسني مبارك، وأنه أبدى رأياً مسبقاً في القضية. وقد تم تعليق جلسات المحاكمة بدءاً من ٢٤ سبتمبر ٢٠١١، وحتى النظر في دعوى الرد، وعُقدت أولى جلسات طلب الرد في ٢٧ سبتمبر ٢٠١١، وبعد عدة جلسات ونقل المحاكمة لدائرة أخرى، قضت محكمة الاستئناف برفض هذه الدعوى في ٧ ديسمبر ٢٠١١، بسبب انتفاء أسباب الرد في نظر المحكمة.

١٣. استؤنفت جلسات المحاكمة في ٢٨ ديسمبر ٢٠١١ بالجلسة الثانية عشرة حيث قررت المحكمة التأجيل إلى جلسة ٢ يناير ٢٠١٢، وكلفت النيابة العامة بمخاطبة اتحاد الإذاعة والتلفزيون، لإرسال فنيين لمعرفة إمكانية مسح تسجيلات شرائط الفيديو (الأحراز) من عدمه، وتقديم الكشوف النهائية للمصابين والضحايا في أحداث ٢٥ يناير ٢٠١١.

١٤. في الجلسة الثالثة عشرة في ٢ يناير ٢٠١٢ أصر محامي اللواء حبيب العادلي على شهادة الفريق سامي عنان رئيس الأركان ونائب رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة، كما استمع القاضي إلى طلبات محامي الدفاع والمدعين بالحق المدني وأقوال النيابة العامة بشأن استعادة الشرائط التالفة من اتحاد الإذاعة والتليفزيون، وقرر القاضي تأجيل المحاكمة إلى جلسات أيام ٣ و٤ و٥ يناير ٢٠١٢.

١٥. في الجلسة الرابعة عشرة في ٣ يناير ٢٠١٢ استمعت المحكمة إلى مرافعة النيابة العامة، وقررت إحالة المتهمين إلى المحكمة، وتفاصيل الاتهام، ثم قام القاضي برفع الجلسة إلى اليوم التالي.

١٦. في الجلسة الخامسة عشرة في ٤ يناير ٢٠١٢ استمرت النيابة في مرافعتها، حيث عرضت لقطات مصورة تصور عنف الشرطة تجاه المتظاهرين كما تصور مشاهد قتل بعض المتظاهرين.

١٧. في الجلسة السادسة عشرة في ٥ يناير ٢٠١٢ أنهت النيابة مرافعتها في القضية وطالبت المحكمة بتوقيع أقصى العقوبة على المتهمين بقتل المتظاهرين، ثم أجل القاضي القضية إلى جلسات ٩ و١٠ يناير ٢٠١٢.

١٨. في الجلسة السابعة عشرة في ٩ يناير ٢٠١٢ بدأت المحكمة في الاستماع إلى مرافعة المدعين بالحق المدني في القضية ثم أجل القاضي المحكمة إلى جلسة اليوم التالي لاستكمال المرافعات.

١٩. في الجلسة الثامنة عشرة في ١٠ يناير ٢٠١٢ أنهت المحكمة الاستماع لمرافعات المدعين بالحق المدني، وحددت شهراً كاملاً للاستماع إلى مرافعات دفاع المتهمين بداية من ١٧ يناير ٢٠١٢.

٢٠. في الجلسات التاسعة عشرة، والعشرين، والحادية والعشرين في ١٧ يناير و١٨ يناير و١٩ يناير ٢٠١٢ بدأت المحكمة في الاستماع إلى مرافعة محامي الدفاع عن الرئيس مبارك فريد الديب.

٢١. في الجلسة الثانية والعشرين في ٢١ يناير ٢٠١٢ استمرت المحكمة في الاستماع إلى مرافعة محامي الدفاع عن الرئيس مبارك في تهمة الاستيلاء على المال العام وتصدير الغاز الطبيعي لإسرائيل بأسعار زهيدة مما يضر بالاقتصاد المصري.

٢٢. في الجلسة الثالثة والعشرين في ٢٢ يناير ٢٠١٢ أنهى محامي الدفاع مرافعته عن الرئيس مبارك ونجليه دافعاً بعدم اختصاص محكمة الجنايات بمحاكمة الرئيس مبارك طبقاً لدستور ١٩٧١ نظراً لأنه ما يزال رئيساً للجمهورية.

٢٣. في الجلستين الرابعة والعشرين والخامسة والعشرين في ٢٣ يناير و٢٤ يناير ٢٠١٢ بدأت المحكمة في الاستماع لمرافعة محامي الدفاع عن وزير الداخلية السابق اللواء حبيب العادلي.

٢٤. في الجلستين السادسة والعشرين والسابعة والعشرين في ٢٦ يناير و٢٨ يناير ٢٠١٢ استمر محامي الدفاع عن اللواء حبيب العادلي في مرافعته، حيث دفع بتزوير فيديوهات تصور اعتداءات قوات الأمن المركزي على المتظاهرين، كما اتهم أمن الجامعة الأمريكية بإطلاق النار على المتظاهرين.

٢٥. في الجلسة الثامنة والعشرين في ٢٩ يناير ٢٠١٢ اتهم دفاع اللواء حبيب العادلي لجنة تقصي الحقائق المتعلقة بأحداث ٢٥ يناير بالتحامل ضد الشرطة وعدم الحيادية ونشر معلومات مغلوطة.

٢٦. في الجلسة التاسعة والعشرين في ٣٠ يناير ٢٠١٢ أنهى محامي الدفاع عن اللواء حبيب العادلي مرافعته مطالباً ببراءة موكله من كل التهم المنسوبة إليه.

٢٧. في الجلسة الثلاثين في ٣١ يناير ٢٠١٢ بدأ محامي الدفاع عن اللواء أحمد رمزي القائد السابق لقوات الأمن المركزي إبان أحداث ٢٥ يناير بتقديم دفاعه.

٢٨. في الجلستين الواحدة والثلاثين والثانية والثلاثين في ١ فبراير و٢ فبراير ٢٠١٢ استمرت المحكمة في الاستماع إلى مرافعة محامي الدفاع عن المتهم السادس اللواء أحمد رمزي.

٢٩. في الجلسة الثالثة والثلاثين في ٥ فبراير ٢٠١٢ اختتم الدفاع عن المتهم السادس اللواء أحمد رمزي مرافعته، وتم التأجيل لليوم التالي للاستماع لمرافعة المتهم السابع اللواء عدلي فايد.

٣٠. في الجلستين الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين في ٦ فبراير و٧ فبراير ٢٠١٢ قام محامي الدفاع عن المتهم السابع اللواء عدلي فايد مدير قطاع الأمن العام السابق بعرض مرافعته.

٣١. في الجلستين السادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين في ٨ فبراير و٩ فبراير ٢٠١٢ استمعت المحكمة لدفاع المتهم الثامن اللواء حسن عبد الرحمن الرئيس السابق لجهاز مباحث أمن الدولة حيث طالب الدفاع ببراءته من كل الاتهامات.

٣٢. في الجلسة الثامنة والثلاثين في ١١ فبراير ٢٠١٢ أنهي الدفاع عن المتهم الثامن اللواء حسن عبد الرحمن مرافعته مطالباً ببراءته من التهم المنسوبة إليه.

٣٣. في الجلسة التاسعة والثلاثين في ١٢ فبراير ٢٠١٢ بدأ الدفاع عن المتهم التاسع اللواء إسماعيل الشاعر مدير أمن القاهرة السابق في سرد مرافعته أمام المحكمة حيث دفع ببراءة موكله واتهم حركة ٦ أبريل بتبييت النية لمهاجمة رجال الشرطة إبان أحداث يناير ٢٠١١.

٣٤. في الجلسة الأربعين في ١٣ فبراير ٢٠١٢ استمر دفاع اللواء إسماعيل الشاعر في عرض مرافعته حيث اتهم عناصر خارجية وداخلية بقتل المتظاهرين.

٣٥. في الجلسة الواحدة والأربعين في ١٤ فبراير ٢٠١٢ أنهى الدفاع عن اللواء إسماعيل الشاعر مرافعته مطالباً بالبراءة لموكله من كل التهم المنسوبة إليه.

٣٦. في الجلسة الثانية والأربعين في ١٥ فبراير ٢٠١٢ قدم محامي الدفاع عن المتهم العاشر اللواء أسامة المراسي مدير أمن الجيزة السابق مرافعته أمام المحكمة.

٣٧. في الجلسة الثالثة والأربعين في ١٦ فبراير ٢٠١٢ استمعت المحكمة لدفاع المتهم الحادي عشر والأخير اللواء عمر الفرماوي مدير أمن ٦ أكتوبر السابق والذي دفع ببراءة موكله، وتم تحديد جلسة ٢٠ فبراير ٢٠١٢ لسماع تعقيب النيابة والمدعين بالحق المدني على مرافعات الدفاع ثم جلسة ٢٢ فبراير ٢٠١٢ لسماع التعقيب الأخير لدفاع المتهمين.

٣٨. في الجلسة الرابعة والأربعين في ٢٠ فبراير ٢٠١٢ استمعت المحكمة لتعقيب النيابة العامة والمدعين بالحق المدني.

٣٩. في الجلسة الخامسة والأربعين في ٢٢ فبراير ٢٠١٢ استمعت المحكمة لتعقيب الدفاع عن المتهمين ثم حددت جلسة للنطق بالحكم وأجازت نقلها على الهواء مباشرة.

٤٠. في الجلسة السادسة والأربعين في ٢ يونيو ٢٠١٢ أصدر القاضي أحمد رفعت الحكم على الرئيس محمد حسني مبارك واللواء حبيب العادلي بالسجن المؤبد، وبراءة مساعدي وزير الداخلية في قضية قتل المتظاهرين، وبراءة الرئيس مبارك من تهمة الفساد المالي، وبراءة نجليه الأستاذ علاء مبارك والأستاذ جمال مبارك، من التهم المنسوبة اليهما.

٤١. بناءً على حكم المحكمة، تقدم الأطراف المختلفة في القضية بنقض الحكم إلى محكمة النقض.

٤٢. بتاريخ ١٣ يناير ٢٠١٣، أصدرت محكمة النقض قرارها بقبول الطعن المقدم من الأطراف المختلفة في القضية وإعادة محاكمة جميع المتهمين.

محاكمة القرن - محكمة الجنايات (المحكمة الابتدائية)

نص حكم محكمة الجنايات في الجلسة المعلنة بأكاديمية الشرطة بمحافظة القاهرة

القاضي أحمد رفعت - الموافق ٢ يونيو ٢٠١٢

بعد الاطلاع على المواد (١٥، ١، ١٨، ٣٠٤، ٣٠٩، ٣٨٤) من قانون الإجراءات الجنائية، و٢٣٤ من قانون العقوبات.

حكمت المحكمة حضورياً لجميع المتهمين عدا المتهم الثاني الغيابي.

أولاً: بمعاقبة محمد حسني السيد مبارك **بالسجن المؤبد** عما أسند إليه من الاتهام بالاشتراك في جرائم القتل المقترن بجنايات قتل وشروع في قتل أخرى موضوع الاتهام المسند إليه بأمر الإحالة.

ثانياً: بمعاقبة حبيب إبراهيم العادلي **بالسجن المؤبد** عما أسند إليه من الاتهام بالاشتراك في جرائم القتل المقترن بجنايات قتل وشروع في قتل أخرى موضوع الاتهام المسند إليه بأمر الإحالة.

ثالثاً: بإلزام المحكوم عليهما سالفي الذكر بالمصاريف الجنائية.

رابعاً: بمصادرة المضبوطات المقدمة موضوع المحاكمة.

خامساً: ببراءة كل من أحمد محمد رمزي عبد الرشيد، عدلي مصطفى إبراهيم فايد، حسن محمد عبد الرحمن يوسف، إسماعيل محمد عبد الجواد الشاعر، أسامة يوسف إسماعيل المراسي، وعمر عبد العزيز فرماوي عفيفي مما أسند إلى كل منهم من اتهامات وردت بأمر الإحالة.

سادساً: بانقضاء الدعوى الجنائية المقامة قِبل كل من محمد حسني السيد مبارك، وحسين كمال الدين إبراهيم سالم، وعلاء محمد حسني السيد مبارك، وجمال محمد حسني السيد مبارك، عما نسب إلى كل منهم في شأن جنايتي استعمال النفوذ وتقديم عطية وجنحة قبولها بمضي المدى المسقطة للدعوى الجنائية.

سابعاً: ببراءة محمد حسني السيد مبارك مما اسند إليه من جناية الاشتراك مع موظف عمومي للحصول لغيره دون وجه حق على منفعة من عمل من أعمال وظيفته وجناية الاشتراك مع موظف عمومي في مصالح وأموال الجهة التي يعمل بها.

ثامناً: بإحالة الدعوى المدنية المقامة من المحكمة إلى المحكمة المدنية المختصة بلا مصاريف.

محاكمة القرن - محكمة الجنايات (المحكمة الابتدائية)

توثيق أولى جلسات محاكمة الرئيس مبارك ونجليه ووزير داخليته ومساعديه

عُقدت المحاكمة برئاسة المستشار أحمد رفعت، رئيس الدائرة الخامسة جنايات بمحكمة شمال القاهرة، بمقر أكاديمية الشرطة؛ حيث بدأت بتاريخ ٣ أغسطس ٢٠١١، وانتهت في الجلسة السادسة والأربعين بتاريخ ٢ يونيو ٢٠١٢م. وقد أصدرت المحكمة حُكمها بالسجن المؤبد على كلٍّ من الرئيس السابق محمد حسني مبارك ووزير الداخلية السابق اللواء حبيب العادلي، وبراءة مساعدي وزير الداخلية في قضية قتل المتظاهرين، بالإضافة إلى براءة الرئيس حسني مبارك من تهمة الفساد المالي، وبراءة نجليه علاء وجمال مبارك من التهم المنسوبة إليهما.

أولى جلسات محاكمة مبارك - الجزء الأول | ٣-٨-٢٠١١ (٠١:١٢:٠٢ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=M2nFYK2AmVA

أولى جلسات محاكمة مبارك - الجزء الثاني | ٣-٨-٢٠١١ (٠١:١٤:١٠ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=U3k-e_818kc

أولى جلسات محاكمة مبارك - الجزء الثالث | ٣-٨-٢٠١١ (٣١:٠٦ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=1-BzuGoBgSo

المستشار أحمد رفعت | الحكم في قضية القرن كاملاً (٠٨:٥٠ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=Qums2M2rKig

دفع هذا الحكم هيئة الدفاع عن المتهمين إلى التقدم بطلبٍ لنقضه، وهو ما استجابت له محكمة النقض بقرارها الصادر في ١٣ يناير ٢٠١٣، القاضي بقبول الطعن المرفوع من جميع الأطراف وإعادة محاكمة المتهمين كافة. وتجددت مجريات القضية في ١١ مايو ٢٠١٣ أمام دائرة المستشار محمود كامل الرشيدي، وهي المحاكمة التي نُقلت عبر شاشات التلفزيون ويسرد تفاصيلها هذا الكتاب.

محكمة النقض لنقض حكم محكمة الجنايات

تشكيل الدائرة الجنائية (ب) بمحكمة النقض المصرية

حاولت بكل السُبل الوصول إلى الهيئة القضائية، والهيئة النيابية، وأمانة سر المحكمة، الخاصة بمحكمة النقض التي نظرت نقض حكم المحكمة الجنائية السابقة، ولكن بكل أسف لم أتمكن من الوصول إلى المعلومة الصحيحة والدقيقة الخاصة بذلك في الصحف والنشرات والمواقع الرسمية المعتمدة، باستثناء أن رئيس المحكمة كان المستشار أحمد محمود عبد الرحمن، رئيس الدائرة، والنائب الأول لرئيس محكمة النقض وعضو مجلس القضاء الأعلى في حينها. وحينما حاولت الوصول إلى تلك المعلومات عن طريق الذكاء الاصطناعي، والتحقق من المعلومات التي ظهرت لي، فوجئت بأن هناك خمس إجابات مختلفة تم تزويدي بها من الذكاء الاصطناعي، مما يعني التضارب الكبير في ذلك.

عليه فقد عدلت عن ذكر المعلومات الخاصة بالهيئة القضائية، والهيئة النيابية، وأمانة سر المحكمة التي نظرت في نقض حكم محكمة الجنايات السابق الحديث عنها، باستثناء أن رئيس المحكمة كان المستشار أحمد محمود عبد الرحمن كما سلف بيانه، واكتفيت بما أوردته من معلومات تتعلق بها في الصفحات التالية.

محكمة النقض لنقض حكم محكمة الجنايات

الطعون التي قُدمت إلى الدائرة الجنائية (ب) بمحكمة النقض المصرية

أولاً: الطعن المقدم من النيابة العامة.

من حيث إنه من المقرر أن النظر في شكل الطعن إنما يكون بعد الفصل في جوازه، لما كان ذلك، وكان الحكم المطعون فيه قد صدر غيابياً بانقضاء الدعوى الجنائية ضد حسين كمال الدين إبراهيم سالم وهو حكم نهائي على خلاف ظاهره لأنه لا محل للطعن عليه بثمة طعن من قبل المطعون ضده سالف الذكر، ومن ثم فإن طعن النيابة العامة بطريق النقض في هذا الحكم يكون جائزاً ومقبولاً.

ومن حيث إن طعن النيابة العامة استوفى الشكل المقرر في القانون، وأقيم في الميعاد القانوني، ومن ثم فهو مقبول شكلاً.

وإن النيابة العامة تنعى على الحكم المطعون فيه أنه إذا قضى بإدانة المطعون ضدهما «مبارك والعادلي»، بالاشتراك بالمساعدة مع مجهول في جرائم القتل والشروع فيه المقترنة بجرائم القتل والشروع، وببراءة المطعون ضدهم مساعدي العادلي مما أسند إلى كل منهم بأمر الإحالة، وبانقضاء الدعوى الجنائية بمضي المدة قِبل المطعون ضدهم سامح فهمى وحسين سالم وعلاء وجمال مبارك مما نسب إلى كل منهم في جنايتي استعمال النفوذ، وتقديم عطية، وقبولها، وببراءة المطعون مبارك من جنايتي الاشتراك مع موظف عمومي للحصول لغيره دون وجه حق على منفعة من أعمال وظيفته، والإضرار بأموال ومصالح الجهة التي يعمل بها، قد شابه قصور في التسبيب، وفساد في الاستدلال، وأخطأ في تطبيق القانون، ذلك أنه أغفل تماماً التعرض لوقائع الاشتراك في القتل والشروع فيه المقترنة بجرائم الاشتراك في القتل والشروع فيه المسندة إلى المطعون ضدهما الأول والثامن والتي حدثت في باقي محافظات القاهرة، واكتفى في تبرير قضائه ببراءة المطعون ضدهم من مساعدي العادلي ومن وقائع الاشتراك في القتل والشروع فيه المقترنة بجرائم القتل والشروع فيه في عبارات عامة مجملة دون أن يعرض لأدلة الثبوت التي قامت في حقهم شهادة الشهود والدالة على ارتكابهم الجرائم المسندة إليهم، وأن الأسباب التي ساقها لاطراح أقوال شهود الإثبات غير سائغة ولا تؤدى إلى النتيجة التي رتبها الحكم عليها، كما علل قضاءه بالبراءة بعدم ضبط الفاعلين الأصليين على الرغم من أن القانون لا يمنع محاكمة الشريك دون الفاعل الأصلي، كما قصر أسباب البراءة في هذا الشأن على جرائم الاشتراك في القتل والشروع فيه التي حدثت في ميدان التحرير بالقاهرة دون أن يعرض لجرائم الاشتراك في القتل والشروع فيه المسندة إليهم والتي حدثت في باقي محافظات الجمهورية.

كما علل قضاءه ببراءة المطعون ضدهم من جريمة التسبب بأخطائهم في إلحاق ضرر جسيم بأموال ومصالح الجهة التي يعملون بها في عبارات عامة مرسلة ومجملة دون أن يعرض لعناصر الخطأ أو للأدلة التي قامت في حقهم الدالة على ارتكابهم هذه الجريمة، إن النيابة العامة قد ركنت في دليلها على ارتكاب المتهمين الواقعات التداعي إلى أقوال المئات ممن استمعت إليهم، إلا أن المحكمة لا تطمئن إلى أقوال هؤلاء برمتها بعد أن فحصت ومحصت أوراق التداعي عن بصر وبصيرة، ذلك أن يقينها يؤكد أن تلك الأقوال قد تم الإدلاء بها في ظروف غير طبيعية أحاط بها الكيد والعدوان بجهاز الشرطة بعينه، ولم يقم في الأوراق دليل واحد يشير إليها بما تطمئن إليه المحكمة، فضلاً عن إقرار النيابة العامة بأمر الإحالة بتدخل عناصر أجنبية نفذت مخططاتها، بما لا تطمئن معه المحكمة إلى هذا الإسناد الوحدوي، الأمر الذى لا مندوحة معه من طرح تلك الأقوال من التحقيقات وعدم التعويل عليها الـ(٧)، واقتصر الحكم على عبارات في بيان الواقعة المنسوبة إلى المساعدين الـ(٦)، وأسباب قضائه بتبرئتهم من الاتهامات المسندة إليهم في أمر الإحالة مجملاً الأمرين معاً.

لما كان ذلك، وكان الشارع يوجب في المادة ٣١٠ من قانون الإجراءات الجنائية أن يشتمل الحكم ولو كان صادراً بالبراءة على الأسباب التي بنى عليها وإلا كان باطلاً، والمراد بالتسبيب المعتبر تحديد الأسانيد والحجج المبنى عليها والمنتجة هي له سواء من حيث الواقع أو من حيث القانون، ولكى يحقق الغرض منه يجب أن يكون في بيان جلي مفصل بحيث يستطاع الوقوف على مسوغات ما قضى به، أما إفراغ الحكم في عبارات عامة معماة أو وضعه في صورة مجهلة مجملة فلا يحقق الغرض الذي قصده الشارع من استجاب تسبيب الأحكام، ولا يمكن محكمة النقض من مراقبة صحة تطبيق القانون على الواقعة كما صار إثباتها في الحكم.

كما أنه من المقرر أن محكمة الموضوع وإن كان لها أن تقضي بالبراءة متى تشككت في صحة إسناد التهمة إلى المتهم أو لعدم كفاية أدلة الثبوت، غير أن ذلك مشروط بأن يشتمل حكمها على ما يفيد أن المحكمة محصت الدعوى، وأحاطت بظروفها، وبأدلة الثبوت التي قام عليها الاتهام عن بصر وبصيرة، ووازنت بينها وبين أدلة النفي فرجحت دفاع المتهم أو دخلتها الريبة والشك في صحة عناصر الإثبات.

كما أنه من المقرر أنه وإن كان لمحكمة الموضوع أن تزيد أقوال الشهود وتقدرها التقدير الذى تطمئن إليه دون أن تكون ملزمة ببيان سبب إطراحها لها إلا أنه متى أفصحت المحكمة عن الأسباب التي من أجلها لم تعول على أقوال الشهود، وكان الحكم المطعون فيه وقد قضى بإدانة المطعون ضدهما مبارك والعادلي بالاشتراك في جرائم القتل والشروع فيه، المقترنة بجرائم القتل والشروع فيه التي حدثت في

ميدان التحرير بالقاهرة خلال الفترة من ٢٥ وحتى ٢٨ يناير سنة ٢٠١١، فقد أغفل تماماً ما أسند إليهما من الاشتراك في جرائم القتل والشروع فيه المقترنة بجرائم القتل والشروع فيه التي حدثت في باقي محافظات الجمهورية، فلم يعرض لها البتة ولم يبين مدى مسؤوليتهما عن تلك الجرائم ولم يدل برأيه في الدليل القائم في الأوراق بخصوصها بما يفيد على الأقل أنه فطن إليها، مما يعيب الحكم بالقصور الذى يبطله.

كما أن الحكم المطعون فيه وقد قضى ببراءة المطعون ضدهم من الثاني إلى السابع من جرائم القتل والشروع فيه المقترن بجرائم القتل والشروع فيه، ومن جريمة التسبب بأخطائهم في إلحاق ضرر جسيم بأموال ومصالح الجهة التي يعملون بها، فقد أغفل كلية أقوال شهود الإثبات التي ساقتها النيابة العامة الدالة على ثبوت تلك الجرائم في حقهم فلم يورد أيا منها ويبين حجته في إطراحها على النحو الذى يستقيم معه ما ذهب إليه من إطراح الدليل المستمد منها، واقتصر في ذلك على مجرد القول إنه تم الإدلاء بها في ظروف غير طبيعية أحاط بها الكيل والعدوان لجهاز الشرطة بعينه، وذلك في عبارة مرسلة ومبتورة ليس لها معنى إلا عند واضعي الحكم، وهو معنى مستور في ضمائرهم لا يدركه غيرهم، ودون أن يوضح ماهية الظروف غير الطبيعية التي أحاطت بهؤلاء الشهود.

كل ذلك ينبئ عن أن المحكمة أصدرت حكمها دون تمحيص لأدلة الدعوى والإحاطة بظروفها مما يعجز المحكمة عن إعمال رقابتها على الوجه الصحيح مما يعيب الحكم بالقصور الذي يستوجب نقضه.

لما كان ذلك، وكان قضاء هذه المحكمة قد استقر على أن الشريك في الجريمة إنما يستمد صفته بحسب الأصل من فعل الاشتراك الذى ارتكبه، ومن قصده منه، ومن الجريمة التي وقعت بناءً على اشتراكه، فهو على الأصح شريك في الجريمة لا شريك مع فاعلها، إذ المدار في ذلك -كما هو ظاهر من نصوص قانون العقوبات الخاصة بالاشتراك في المواد ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣- على علاقة المتهم بذات الفعل الجنائي المكون للجريمة لا بأشخاص من ساهموا معه فيها، وأنه وإن كان صحيحاً أن الاشتراك لا يتحقق إلا في واقعة معاقب عليها من الفاعل الأصلي، وأن الشريك لا يجوز عقابه إذا كان ما وقع من الفاعل الأصلي غير معاقب عليه، إلا أن ذلك لا يستلزم أن تكون محاكمة الشريك معلقة على محاكمة الفاعل الأصلي والقضاء عليه بالعقوبة، إذ ذلك يؤدى إلى عدم معاقبة الشريك إذا تعذرت محاكمة الفاعل الأصلي لكونه مجهولاً، أو متوفى، أو غير معاقب لانعدام القصد الجنائي عنده، أو لأحوال أخرى خاصة به.

ولذلك استقر قضاء هذه المحكمة على أنه يصح محاكمة الشريك حتى ولو كان الفاعل الأصلي للجريمة مجهولاً، لما كان ذلك، وكان من بين ما برر به الحكم المطعون فيه قضاءه ببراءة المطعون ضدهم من

الثاني حتى الخامس من الاشتراك في جرائم القتل والشروع فيه المقترن بجرائم القتل والشروع فيه عدم ضبط الفاعلين الأصليين مرتكبي جرائم القتل العمد والشروع فيه أثناء ما وقع من أحداث بميدان التحرير، وكان هذا الذي ذهب له الحكم وبرر به قضاءه بالبراءة يخالف القانون وما استقر عليه قضاء هذه المحكمة من أنه ليس بشرط أن يكون فاعل الجريمة معلوماً حتى يمكن محاكمة الشريك، بل يحاكم الشريك ويعاقب حتى ولو كان الفاعل الأصلي مجهولاً.

كما كان يتعين على المحكمة إجراء تحقيق في الدعوى لاستجلاء ما غمض عليها من عناصر المسؤولية الجنائية للمطعون ضدهم بشأن جرائم القتل والشروع فيه المقترن بجرائم القتل والشروع فيه المسندة إليهم، لا أن تتساند إلى عدم ضبط الفاعلين في تبرير ما قضت به من براءة مما يعيب الحكم بالخطأ في تطبيق القانون، فضلاً عن الفساد في الاستدلال.

ما كان ذلك، وكان تعيين تاريخ وقوع الجرائم عموماً، ومنها جريمة استعمال النفوذ، وتقديم عطية، وقبولها، هو من الأمور الموضوعية الداخلة في اختصاص قاضي الموضوع، ولا رقابة عليه في ذلك لمحكمة النقض، كما أن محكمة الموضوع لم تعين تاريخ وقوع جريمة استعمال النفوذ وتقديم عطية وقبولها تعييناً مستنداً إلى دليل راجع إلى الواقع فعلاً، بل عينته تحكمياً بطريق الرأي القانوني والبحث النظري تتخذه من تسجيل عقود الفيلات الخمس بداية لمبدأ سريان المدة القانونية لسقوط الدعوى العمومية في هذه الجرائم، ولا شك أن ذلك اعتبار نظري لا اتصال بينه وبين حدوث الجريمة بالفعل، ولا بينه وبين التاريخ الحقيقي لحدوثها، وهذا الذى انتهت إليه محكمة الموضوع، وهو استنتاج بطريق الرأي والتحكم على تحديد تاريخ وقوع الجريمة ومبدأ السقوط فيها، وهو استنتاج منتزع لا من أمر واقعي يدل على تحديد واقعي لتاريخ وقوع الجريمة ومبدأ السقوط فيها، بل من تقدير نظري وقانوني لا اتصال بينه وبين ما يكون قائماً في الواقع الخارجي، كما كان يتعين على محكمة الموضوع إجراء تحقيق في الدعوى لكي تستجلي دلالة استمرار إقامة إنشاءات وتوسعات وملحقات في الفيلتين الخاصتين بالمطعون ضدهما الثامن والحادي عشر للوقوف على ما إذا كانت الشركة المملوكة لحسين سالم هي التي قامت بتنفيذ تلك الإنشاءات والتوسعات والملحقات والتي استمرت حتى عام ٢٠١٠.

وكان الحكم المطعون فيه وقد قضى ببراءة المطعون ضده الثامن من جنايتي الاشتراك بالاتفاق والمساعدة مع موظف عمومي للحصول لغيره دون وجه حق على منفعة من عمل من أعمال وظيفته، والإضرار بأموال ومصالح الجهة التي يعمل بها، وبرر قضاءه بالبراءة على دعامتين أساسيتين الأولى هي خلو الأوراق من دليل أو شهادة شهود على وجود الاتفاق بين المطعون ضده الثامن ووزير البترول الأسبق

على إسناد البيع والتصدير للغاز الطبيعي المصري إلى شركة البحر الأبيض المتوسط للغاز، والثانية هي أن الشركة هي التي تقدمت بالطلب المشار إليه في أمر الإحالة إلى وزير البترول الأسبق ولم يعرض على المطعون ضده الثامن.

لما كان ذلك وكان من المستقر عليه في قضاء هذه المحكمة -محكمة النقض- أن الاشتراك بطريق الاتفاق إنما يكون باتحاد نية أطرافه على ارتكاب الفعل المتفق عليه، وهذه النية أمر داخلي لا يقع تحت الحواس ولا يظهر بعلامات خارجية، وليس على المحكمة أن تدلل على حصول الاشتراك بطريق الاتفاق بأدلة مادية محسوسة، ذلك أن القاضي الجنائي فيما عدا الأحوال الاستثنائية التي قيده القانون فيها بنوع معين من الأدلة حر في أن يستمد عقيدته من أي مصدر شاء، وله إذا لم يقم على الاشتراك دليل مباشر من اعتراف أو شهادة شهود أو غيره أن يستدل عليه بطريق الاستنتاج من القرائن، التي تقوم لديه مادام هذا الاستدلال سائغاً، وله من ظروف الدعوى ما يبرره، كما أن له أن يستنتج حصوله من أي فعل لاحق للجريمة.

لما كان ذلك، وكان المستفاد من جماع ما برر به الحكم المطعون فيه قضاء ببراءة المطعون ضده الثامن من الاتهام أنه استلزم أن يكون هناك دليل مباشر من شهادة شهود أو غيره من الأدلة دون أن تقوم المحكمة بواجبها القانوني في إعمال قواعد الاستقراء والاستنتاج المنطقي من أوراق الدعوى.

ثانياً: الطعن المقدم من المحكوم عليهما.

من حيث إن طعن الطعن المقدم من الطاعنين المحكوم عليهما استوفى الشكل المقرر في القانون، وأقيم في الميعاد القانوني، ومن ثم فهو مقبول شكلاً.

من حيث أن مما ينعاه الطاعنان على الحكم المطعون فيه أنه إذ دانهما بالاشتراك بالمساعدة مع مجهولين في جرائم القتل والشروع فيه المقترن بجرائم القتل والشروع فيه بالامتناع عن اتخاذ الإجراءات التي تفرضها عليهما صفتهما الوظيفية قد شابه قصور في التسبيب، وإخلال بحق الدفاع، والبطلان، وأخطاء في تطبيق القانون، ذلك بأنه اتخذ من مجرد علمهما بوجود العناصر الأجنبية المسلحة دليلاً على اشتراكهما معهم في الجرائم التي ارتكبوها، دون أن يدلل على ذلك العلم تدليلاً سائغاً، ودون أن يدلل على توافر المساعدة التي يتوافر فيها عناصر الاشتراك، وعلى توافر رابطة السببية بين المساعدة والنتيجة الإجرامية، وثبوت اتجاه قصد الطاعنين الاشتراك في الجرائم التي ارتكبها المجهولون.

كما أن الحكم المطعون فيه حدد نشاط الطاعنين في أفعال سلبية على الرغم من أن الاشتراك في الجرائم المسندة إلى الطاعنين لا يقوم إلا بأفعال إيجابية. كما أن الحكم المطعون فيه دان الطاعنين عن جرائم غير التي وردت بأمر الإحالة دون تنبيه الطاعنين أو دفاعهما لذلك.

كما أن ما أورده الحكم المطعون فيه بياناً لنية القتل لا يكفي لاستظهارها في حق الطاعنين ولا يفيد سوى الحديث عن الأفعال المادية التي ارتكبها المجهولون، كما جهل الحكم المطعون فيه بيان أسماء القتلى والمصابين، كما جهل بيان إصابات المجنى عليهم وصلتها بوفاة كل منهم لبيان رابطة السببية بين النشاط الإجرامي والنتيجة الإجرامية، وأحال في بيان ذلك إلى التحقيقات كل ذلك مما يعيب الحكم، ويستوجب نقضه.

وما دار بجلسات المحاكمة وشهادة من استمعت إليهم المحكمة بما لا يدع مجالاً للشك أو الريبة أن كلاً من المتهمين الأول محمد حسنى السيد مبارك والخامس حبيب إبراهيم حبيب العادلي وقد علم كل منهما بالأحداث فأحجم أولهما عمداً بصفته رئيساً لجمهورية مصر عن إتيان أفعال إيجابية في توقيتات مناسبة تقتضيها الحماية القانونية المتمثلة في امتناعه عمداً عن إصدار القرارات والأوامر والتعليمات والتوجيهات التي تحتمها عليه وظيفته والمنوط به الحفاظ على مصالح الوطن ورعاية المواطنين وحماية أرواحهم والذود عن الممتلكات والمنشآت العامة والخاصة المملوكة للدولة وللأفراد طبقاً للدستور والقانون رغم علمه يقيناً بما وقع من أحداث وأفعال وتدخلات من جهات وعناصر إجرامية، وكان ذلك الإحجام والامتناع عما يفرضه عليه الواجب القانوني للحماية القانونية للوطن والمواطنين ابتغاء استمرار سلطاته، والسيطرة لنفسه على مقاليد الحكم للوطن، الأمر الذى أدى إلى أن اندست عناصر إجرامية لم تتوصل إليها التحقيقات في موقع الأحداث قامت بإطلاق مقذوفات نارية وخرطوش تجاه المتظاهرين السلميين فأحدثت بالبعض منهم الإصابات التي أودت بحياتهم، وبالشروع في قتل البعض الآخر منهم بإصابتهم بالإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية، الذين تم تداركهم بالعلاج.

وأن المتهم الخامس حبيب إبراهيم حبيب العادلي امتنع عمداً بصفته وزيراً للداخلية في التوقيتات المناسبة عن اتخاذ التدابير الاحترازية التي توجبها عليه وظيفته طبقاً للقوانين واللوائح والقرارات لحماية الوطن من الداخل والأرواح والممتلكات العامة والخاصة طبقاً للدستور والقوانين مع علمه تماماً بما وقع من أحداث، وكان ذلك الإحجام والامتناع ابتغاء فرض سلطاته، واستمرار منصبه وحماية سلطات ومنصب الأول، فمن ذلك الإحجام والامتناع فقد وقر في يقين المحكمة من خلال فحصها أوراق التداعي عن بصر وبصيرة أن المتهمين المذكورين قد اشتركا مع مجهولين بطريق المساعدة في ارتكاب جرائم القتل

العمد والشروع فيه موضوع التحقيقات وما تضمنته تلك الجرائم من اقتران لجرائم قتل عمد أخرى وشروع فيه، قاصدين من ذلك إزهاق روح وإصابة المجني عليهم الواردة أسماؤهم بالتحقيقات فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية التي أودت بحياتهم أو بإصابتهم وكان العلم بوقوع الجريمة لا يعتبر في القانون أساساً لمساءلة جنائية على اعتبار أن العالم بوقوعها يعد شريكاً في مقارفتها، إذ إن الاشتراك في الجريمة لا يعتبر قائماً طبقاً لصريح نص المادة ٤٠ من قانون العقوبات إلا إذا توافر في حق المتهم ثبوت اتفاقه مع الجاني على ارتكابها، أو تحريضه إياه على ارتكابها، أو مساعدته له مع علمه بأنه مقبل على ذلك فإن الحكم المطعون فيه إذا رتب مساءلة الطاعنين كشريكين بالمساعدة على مجرد علمهما بوجود العناصر الأجنبية المسلحة لا يكفى لثبوت اشتراكهما بالمساعدة على ارتكاب تلك الجرائم، كما أن المستفاد من مطالعة نصوص القانون العامة في الاشتراك في المواد ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣ من قانون العقوبات أنها تتضمن أن قصد الاشتراك يجب أن ينصب على جريمة أو جرائم معينة، فإذا لم يثبت الاشتراك في جريمة معينة أو فاعل معين فلا تعتبر الجريمة التي ارتكبها الفاعل نتيجة مباشرة للاشتراك، لأنه لم يقع عليها.

كما أن القانون يوجب أن يكون لدى الشريك نية التدخل مع الفاعل، فالاشتراك بالمساعدة لا يتحقق إلا إذا ثبت أن الشريك قصد الاشتراك في الجريمة وهو عالم بها، بأن تكون لديه نية التدخل مع الفاعل تدخلاً مقصوداً يتجاوب صداه مع فعله، وأن يساعد في الأعمال المجهزة أو المسهلة لارتكابها مساعدة تتحقق بها وحدة الجريمة.

لما كان ذلك، وكان ما أورده الحكم المطعون فيه، قد جاء مقصوراً في بيانه في التدليل على أن الطاعنين كانا يعلمان علماً يقينياً بما انتواه الفاعلون المجهولون من ارتكاب جرائم القتل والشروع فيه، كما أنه لم يدلل تدليلاً سائغاً وكافياً على توافر قصد اشتراكهما في الجرائم التي دانهما عنها، ودون أن يثبت أنهما وقت وقوعها كانا عالمين بها قاصدين الاشتراك فيها ببيان عناصر اشتراكهما، ومظاهره، بأفعال صدرت عنهما تدل على هذا الاشتراك وتقطع به، كما لم يدلل الحكم المطعون فيه على توافر رابطة السببية بين سلوك الطاعنين كشريكين وبين الجرائم التي وقعت من الفاعلين الأصليين الأمر الذي يكون معه الحكم المطعون فيه معيباً بالقصور الذى يبطله، كما أن الاشتراك في الجريمة بالمساعدة لا يتكون إلا من أعمال إيجابية، ولا ينتج أبداً عن أعمال سلبية، وإذ كان ذلك وكان الحكم المطعون فيه قد حدد نشاط الطاعنين في أفعال سلبية بإحجامهما عن إتيان أفعال إيجابية فإنه يكون معيباً بالخطأ في تطبيق القانون.

لما كان ذلك، وكان قضاء محكمة النقض قد جرى على أن لمحكمة الموضوع ألا تتقيد بالوصف القانوني الذي تسبغه النيابة العامة على الفعل المسند إلى المتهم، لأن هذا الوصف ليس نهائياً بطبيعته، وليس من شأنه أن يمنع المحكمة من تعديله متى رأت أن ترد الواقعة بعد تمحيصها إلى الوصف القانوني السليم الذي ترى انطباقه على واقعة الدعوى، إلا أنه إذا تعدى الأمر مجرد تعديل الوصف إلى تعديل التهمة بتحوير كيان الواقعة المادية التي أقيمت عليها الدعوى، وبنيانها القانوني، والاستعانة في ذلك بعناصر أخرى تضاف إلى تلك التي أقيمت بها الدعوى، ولم يتناولها التحقيق والمرافعة، فإن هذا التغيير يقتضي من المحكمة أن تلتزم في هذا الصدد بمراعاة الضمانات التي نصت عليها المادة ٣٠٨ من قانون الإجراءات الجنائية بما يقتضيه وجوب تنبيه المتهم إلى التغيير في التهمة ومنحه أجلاً لتحضير دفاعه، إذا طلب ذلك، وإذ كان الثابت أن الدعوى الجنائية رفعت على الطاعنين بوصف أنهما اشتركا بطريقة الاتفاق مع مساعدي وزير الداخلية ومجموعة من ضباط وأفراد الشرطة في قتل والشروع في قتل المتظاهرين المقترن بجرائم القتل والشروع فيه، وكان الحكم المطعون فيه قد دان الطاعنين بالاشتراك بالمساعدة مع عناصر أجنبية مجهولة في قتل والشروع في قتل المتظاهرين المقترن بجرائم القتل والشروع فيه بإحجامهما عن إتيان أفعال إيجابية في توقيتات مناسبة المتمثل في امتناعهما عن إصدار القرارات والأوامر والتعليمات والتوجيهات التي تحتمها عليهما وظيفتهما، وكان الذى أجراه الحكم لا يعد تعديلاً في وصف التهم، وإنما هو تعديل في ذات التهم المسندة إلى الطاعنين، وتحوير في كيانها المادي، وبنيانها القانوني، الذى لم يتناوله التحقيق أو المرافعة، لا تملك المحكمة إجراءه إلا في أثناء المحاكمة وقبل الحكم في الدعوى.

لما كان ذلك، وكانت جناية القتل العمد والشروع فيها تتميز قانوناً عن غيرها من جرائم التعدي على النفس بعنصر خاص، هو أن يقصد الجاني من ارتكابه الفعل الجنائي إزهاق روح المجني عليه، وهذا العنصر ذو طابع خاص، ويختلف عن القصد الجنائي العام الذى يتطلبه القانون في سائر الجرائم، وهو بطبيعته أمر يبطنه الجاني ويضمره في نفسه، ومن ثم فإن الحكم الذى يقضي بالإدانة في هذه الجناية يجب أن يعني بالتحدث عن هذا الركن استقلالاً واستظهاره بإيراد الأدلة التي تكون المحكمة قد استخلصت منها أن الجاني حين ارتكب الفعل المادي المسند إليه كان في الواقع يقصد إزهاق روح المجنى عليه، وحتى تصلح تلك الأدلة أساساً تبنى عليه النتيجة التي يتطلب القانون تحققها يجب أن يبينها الحكم بياناً واضحاً ويرجعها إلى أصولها في أوراق الدعوى.

ولما كان ما أورده الحكم المطعون فيه لا يفيد سوى الحديث عن الفعل المادي الذي قارفه الفاعلون الأصليون المجهولون، ذلك أن تعدد الضربات وشدتها وإصابة المجني عليهم في مقتل أو بسلاح قاتل

بطبيعته لا يكفي بذاته لثبوت نية القتل في حق الفاعلين المجهولين أو في حق الطاعنين بوصفهما شريكين في هذه الجناية، إذ لم يكشف الحكم عن قيام هذه النية في حقهما لأن تلك الإصابات قد تتحقق دون أن تتوافر نية القتل العمد، اقتصر في بيان باقي أسماء القتلى والمصابين على مجرد الإحالة إلى التحقيقات.

لما كان ذلك، وكان الشارع يوجب في المادة ٣١٠ من قانون الإجراءات الجنائية أن يشتمل الحكم على الأسباب التي بنى عليها وإلا كان باطلاً، وكان من المقرر أن رابطة السببية بين فعل المتهم والوفاة أو الإصابة في جريمة القتل عمداً أو الشروع فيه والتدليل على قيامها من البيانات الجوهرية التي يجب أن يعنى الحكم باستظهارها وإلا كان الحكم مشوباً بالقصور الموجب نقضه، مما لا تستطيع معه هذه المحكمة أن تراقب استخلاص الحكم لرابطة السببية.

لما كان ما تقدم، فإنه يتعين نقض الحكم المطعون فيه والإعادة دون حاجة إلى بحث باقي أوجه الطعن.

❋المعلومات نقلاً عن صحيفة المصري اليوم - يسري البدري - الاثنين ٢١ يناير٢٠١٣

محكمة النقض لنقض حكم محكمة الجنايات

ملخص المداولات التي جرت في الدائرة الجنائية (ب) بمحكمة النقض المصرية

بدأت محكمة النقض برئاسة المستشار أحمد محمود عبد الرحمن، النظر في الطعن المقدم من الرئيس السابق محمد حسنى مبارك واللواء حبيب العادلي، وزير الداخلية السابق على الحكم الصادر بمعاقبتهما بالسجن المؤبد لاتهامهما بالاشتراك في قتل المتظاهرين أثناء أحداث ٢٥ يناير المعروفة إعلامياً بقضية "محاكمة القرن" وذلك بالامتناع عن حماية المتظاهرين السلميين، رغم علمهم بالاعتداء عليهم كما تنظر المحكمة، وكذلك الطعن المقدم من النيابة العامة على أحكام البراءة وانقضاء الدعوى الجنائية الصادرة لصالح الرئيس السابق ونجليه الأستاذ جمال والأستاذ علاء ورجل الأعمال حسين سالم في الفساد المالي المتمثل في ثلاث فيلات كعطايا مقابل استغلال نفوذهم والحصول على منافع وامتيازات وبراءة المساعدين الستة لوزير الداخلية السابق، وهم:

- اللواء أحمد رمزي (مساعد الوزير للأمن المركزي).
- اللواء عدلي فايد (مساعد أول الوزير للأمن العام).
- اللواء حسن عبد الرحمن (مساعد أول الوزير لأمن الدولة).
- اللواء إسماعيل الشاعر (مدير أمن القاهرة السابق).
- اللواء أسامة المراسي (مدير أمن الجيزة السابق - مخلى سبيله).
- اللواء عمر فرماوي (مدير أمن ٦ أكتوبر السابق - مخلى سبيله).

وكذا البراءة للرئيس محمد حسني مبارك من جناية الاشتراك مع موظف عمومي للإضرار بمصالح أموال جهة عمله وذلك ما يتعلق بتصدير الغاز لإسرائيل بأسعار زهيدة تقل عن سعر بيعها عالمياً.

بدأت الجلسة في الساعة التاسعة والنصف صباحاً بحضور عشرة مستشارين ومحامين عموم، وشهدت الجلسة حضوراً إعلامياً مكثفاً من الصحفيين والإعلاميين من القنوات الفضائية وتم تأمين مبنى دار القضاء العالي بقوات الأمن المركزي وإحاطته بالحواجز الحديدية وحضر الجلسة فريد الديب المحامي دفاع الرئيس مبارك وعصام البطاوي ومحمد الجندي من هيئة الدفاع عن المتهمين.

استمعت المحكمة لمرافعة فريد الديب دفاع الرئيس مبارك، الذي حاول خلال مرافعته تبرئة الرئيس مبارك بالاستعانة بشهادة المشير طنطاوي، الذي أكد أن الرئيس مبارك لم يأمر باستخدام القوة مع المتظاهرين بل حظر من استخدامها، وأن الرئيس مبارك قام بكل ما يستطيع لحماية المتظاهرين وشكل

لجنة لتقصي الحقائق وحاول تحقيق جميع مطالب الثوار، إلا حل مجلس الشعب، حتى لا يخالف القانون.

واتهم دفاع الرئيس مبارك الإخوان والقوى الإسلامية بقتل المتظاهرين، مستشهداً في أقواله بحارس خيرت الشاطر، المحبوس حالياً على ذمة التحقيقات في اتهام حيازة سلاح بدون ترخيص، حيث أثبتت تحريات المباحث أنه ألقي القبض عليه سابقاً يوم ٣٠ يناير أعلى سطح الجامعة الأمريكية يقوم بإطلاق النيران على المتظاهرين، مشيراً إلى أن التاريخ سيكشف العديد من الحقائق التي تبرأ الرئيس مبارك وتورط الإخوان.

كما استشهد بشهادة اللواء عمر سليمان، رئيس المخابرات السابق، الذي أكد أنه تقابل مع أحد من قيادات الإخوان الذي كان متواجداً بميدان التحرير، وطلب منه عدم إطلاق النيران على المتظاهرين، وأكد أنه يوم ٢٧ يناير لم تقع أي إصابات إلا بعد نزول الإخوان المسلمين يوم ٢٨ يناير، ورصدت المخابرات اتصالات الإخوان المسلمين مع حماس، وتسائل فريد الديب كيف تفهم المحكمة شهادة اللواء عمر سليمان ومحمود وجدي على غير الحقيقة، حيث أكد وزير الداخلية أنه رصد تدخل عناصر أجنبية وسرقة سيارات مصرية وتم رصدها تسير في شوارع غزة، وأن الحقيقة لابد أن تظهر في يوم من الأيام، حيث تتوالى الحقيقة يوماً بعد يوم، كما استشهد فريد الديب بشهادة اللواء وجدي على التدريبات التي حصل عليها الإخوان لإسقاط الشرطة والتعدي عليهم وسرقة سياراتهم وحرقها ورصد المنشورات لمواجه الشرطة برش (الإسبراي) الأسود على زجاج المدرعات وإلقاء القنابل بداخلها.

وأدان دفاع الرئيس مبارك مذكرة الطعن المقدمة من النيابة، مشيراً إلى أنها قامت بتقييم أحكام البراءة على أساس خطأ قانوني، حيث إنه من المعروف قانونياً، إذا فسد دليل الاستدانة وأصابه العوار، فإنه يتطلب البراءة وليس الإدانة.

وأكد عصام البطاوي محامي اللواء حبيب العادلي في مرافعته، أن المحكمة لم تستجب لطلب الدفاع في استدعاء مسؤولين في الدولة كانت شهادتهم سوف تؤثر في سير القضية، مثل اللواء مراد موافي مدير المخابرات السابق والفريق عبد الفتاح السيسي.

وأضاف البطاوي أن الحكم خالف المادة ٣٠٨، حيث قامت المحكمة بتعديل وصف الاتهام من الاشتراك بالتحريض إلى الامتناع السلبي عن حماية المتظاهرين، وأضاف أن الحكم شابه القصور في التثبيت بعبارات عامة ولم يثبت أن هناك قصداً جنائياً مع الفاعلين الأصليين لذلك نلتمس براءة المتهمين وتأييد براءة المساعدين.

كما أن اللواء عمر سليمان، رئيس المخابرات العامة، رصد اتصالات بين عناصر حماس وعناصر داخلية لتهريب سلاح للانقلاب على الحكم، وتم القبض على بعضهم في الشيخ زويد، كما دخل البعض الآخر بميدان التحرير، وتم القبض على عناصر إجرامية بمحيط السفارات والوزارات، ولكن أعداد قوات الشرطة لم تكن كافية حتى تؤمن ما يقرب من مليون إنسان بميدان التحرير، وإذا كان العلم أنهم سيصل عددهم إلى المليون لكان هناك تدابير أكثر، لكن كان هناك معلومات أنهم فقط ٢٠ ألفاً، وهناك معلومات يوم ٢٧ يناير أن هناك عناصر أجنبية دخلت للميدان للاعتداء على المتظاهرين السلميين، وطلبنا في المرافعة استدعاء شخصيات لها سلطة ودراية وهم، اللواء مراد موافي مدير المخابرات في ذلك الوقت، الذى سجل اتصالات بين عناصر حماس والعناصر الإجرامية الداخلية، ولكن استبعدت النيابة العامة هذا الشاهد، رغم أن شهادته مؤثرة مثل شهادة اللواء عمر سليمان، وطلب استدعاء اللواء محمد عبد السلام قائد الحرس الجمهوري، الذي أمره اللواء حبيب العادلي بتأمين الإذاعة والتليفزيون والمنشآت العامة، واللواء عبد الفتاح السيسي المكلف بجمع المعلومات عن الحدود، واللواء حمدي بدين، الذي رصد أن القوات ألقت القبض على بعض العناصر الإجرامية التي تعدت على المتظاهرين وسلمتهم للشرطة العسكرية وقدمت ثلاثة أسماء لعناصر أجنبية تم القبض عليهم، فأين ملابسهم العسكرية والسلاح الذي تم تحريزه معهم؟ فكيف يكون هناك صلة بين وزير الداخلية المسؤول عن أمن البلاد لمدة ١٤ سنة، وبين العناصر الإجرامية؟ بل إنه أمر بالتعامل مع العناصر الإجرامية التي تعتدي على المتظاهرين، وقد أمر مساعديه بعدم اصطحاب السلاح معهم في تأمين الميادين العامة.

كما جاء بأقوال اللواء حسن عبد الرحمن المتهم الذي أكد أن الإخوان المسلمين سيقومون بالذهاب إلى الميدان ولكن لن يشتركوا بأعداد كبيرة، وأن الداخلية اتخذت الإجراءات والتدابير لتأمين الميدان، إلا أنهم دخلوا خِلسة واندسوا بين المتظاهرين السلميين. وقد تبين لرئيس الجمهورية في الساعة الرابعة عصر يوم ٢٨ يناير عدم قدرة القوات على تأمين التظاهرات، وكانت الإصابات في الساعة الثامنة -أي بعد نزول القوات المسلحة- وكانت الإصابات نتيجة الاعتداء على الأقسام واقتحام السجون، وأن الحكم خالف نص المادة ١٠٨ لأنه عدل وصف الاتهام من الاشتراك بالتحريض، إلى الاشتراك بطريق المساعدة.

أما المحامي محمد الجندي فبدأ مرافعته بقول الله تعالى (وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ)، وأكد أن المتهمين ليس لهم صلة بجرائم القتل أو حمل السلاح، والمحكمة قالت إن المتهم اشترك مع مساعديه في وقائع القتل والإصابة، وعندما أحيلت الدعوى للمحكمة، فوجئنا بوصف جديد أنه اشترك بالتحريض في وقائع القتل والإصابة بالامتناع وكان لزاماً على المحكمة أن تنبه الدفاع

إلى هذا التعديل وإلا أصبح حكمها يخل بحق الدفاع، كما أن حكمها يشوبه فساد في الاستدلال، وتعسف الحكم الطائفي في الاستنتاج وأصبح استخلاصها غير منطقي.

كما أن المحكمة قد أبدت رأياً سياسياً ولم تبد رأياً قانونياً، وقد خالفت المادة ٦٣ من قانون السلطة القضائية، حيث لابد أن يقضي القاضي بين الخصوم بحياد، ولا يخضع للهوى أو للضغط من الرأي العام، مما يجعل الحكم معيباً، بالإضافة إلى الخطأ في تطبيق القانون، وتخضع موضوع الاتهام للمادة ١٢٤ من قانون العقوبات، والذي نص على أن كل من يمتنع عن أداء عمله يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز الستة شهور، مشيراً إلى أنها جنحة وليست جناية.

على ذلك، خلصت المحكمة إلى حكمها بنقض حكم محكمة الجنايات، وقضت بإعادة المحاكمة من جديد في بدائرة قضائية جديدة.

محكمة النقض لنقض حكم محكمة الجنايات

الأسباب القانونية الـ(٣٢) التي استندت إليها محكمة النقض المصرية لإلغاء حكم "السجن المؤبد" الصادر من محكمة الجنايات ضد محمد حسني مبارك وحبيب العادلي وإعادة محاكمتهما.

تلخصت هذه الأسباب في خمسة محاور عيوب جوهرية أبطلت الحكم، وهي:

أولاً: عيوب التناقض والتهاتر في المنطق القضائي (٧ أسباب):

١. **تجهيل الفاعل الأصلي:** أدان الحكم مبارك والعادلي بالاشتراك في القتل، بينما برّأ المحرضين الميدانيين (مساعدي وزير الداخلية)، فتعذر معرفة من هو "الفاعل الأصلي" الذي اشترك معه مبارك والعادلي.

٢. **استحالة تصور الواقعة الجنائية:** صاغ الحكم تفاصيل الجريمة بأسلوب يجعل من المستحيل قانوناً التوفيق بين براءة المنفذين وإدانة الآمرين.

٣. **التناقض في ثبوت الاتفاق:** نفى الحكم وجود اتفاق بين الوزير ومساعديه على القتل، ثم عاد ليثبت الاتفاق والاشتراك بطريق "الترك" بين الرئيس والوزير لقتل ذات المتظاهرين.

٤. **القصور في تبيان ماهية "الامتناع":** لم يحدد الحكم الواجب القانوني المباشر الذي امتنع عنه المتهمان وأدى بشكل سببي حتمي إلى الوفاة.

٥. **التناقض في تحديد النطاق الزماني والمكاني للجرائم:** تضاربت أسباب الحكم في تحديد الأيام والميادين التي سقط فيها الضحايا، ومقدار علم المتهمين بكل منطقة.

٦. **التعارض بين الدليل القولي والفني:** اعتمد الحكم على تقارير طبية بوفاة الضحايا بأعيرة نارية معينة، بينما ثبت من شهادة الشهود عدم تسليح القوات بهذه الأعيرة.

٧. **التهاتر في نية القتل العمد:** عجز الحكم عن التدليل على توافر "قصد إزهاق الروح" لدى المتهمين واكتفى بذكر رغبتهم في فض المظاهرات.

ثانياً: الفساد في الاستدلال والاعتماد على الظن (٨ أسباب):

١. **بناء الإدانة على الظن والتخمين:** استند الحكم إلى فرضية "أنه لابد وأن يكونا قد علما" بدلاً من اليقين القضائي الصارم.

٢. **الاستدلال الفاسد بالمسؤولية السياسية:** خلط الحكم بين المسؤولية السياسية والإدارية للرئيس والوزير، وبين المسؤولية الجنائية الشخصية.

٣. **الاستدلال بالتقارير الإدارية غير الجنائية:** اعتمد الحكم على تقارير لجان تقصي الحقائق وهي تقارير استكشافية لا تصلح وحدها كأدلة إدانة جنائية جازمة.

٤. **الافتراض المسبق بالاشتراك:** افترض الحكم أن مجرد بقاء المتهمين في منصبيهما أثناء الأحداث يعد دليلاً قطاعياً على موافقتهما واشتراكهما في القتل.

٥. **قصور استخلاص نية القتل من طبيعة الأحداث:** استخلص الحكم نية القتل من مجرد زيادة أعداد القتلى والمصابين، وهو استخلاص لا يستقيم قانوناً لتوافر احتمالات أخرى كالدفاع الشرعي أو تدخل أطراف خارجية.

٦. **انتفاء رابطة السببية:** عجز الحكم عن إثبات أن "امتناع" مبارك عن إقالة العادلي هو السبب المباشر والمفضي لقتل المتظاهرين في الميادين.

٧. **قصور التدليل على علم الرئيس الفعلي:** لم يستظهر الحكم بالدليل القاطع متى وكيف علم رئيس الجمهورية تحديداً بإطلاق النار الحي على المتظاهرين ولم يتخذ قراراً بوقفه.

٨. **إغفال الظروف الاستثنائية للبلاد:** أغفل الحكم استدلالات الدفاع بوجود حالة اضطراب عام واقتحام للسجون وأقسام الشرطة مما يقطع رابطة السببية بين قرارات المتهمين والوفيات.

ثالثاً: الإخلال الجسيم بحق الدفاع (٩ أسباب):

١. **التفات المحكمة عن سماع شهود جوهرين:** رفض الحكم طلبات الدفاع الجازمة بسماع شهادات قادة عسكريين ومسؤولين أمنيين سابقين عاصروا الأحداث.

٢. **عدم الرد على الدفوع الجوهرية:** أغفل الحكم الرد على دفع الدفاع بـ "انتفاء صفة الاشتراك" ولم يورد أسباباً سائغة لرفضه.

٣. **عدم تمكين الدفاع من مناقشة الخبراء الفنيين:** استند الحكم لتقارير اللجان الفنية دون تمكين الدفاع من مناقشة واضعي تلك التقارير في الجلسة لمواجهتهم بعباراتها.

٤. **إغفال الدفع بوجود "طرف ثالث":** لم يلتفت الحكم للدفع الجوهري المدعوم بمستندات حول قيام عناصر مجهولة باعتلاء الأسطح وإطلاق النار على المتظاهرين والشرطة معاً.

٥. **عدم تحقيق الدفع الخاص بانقطاع الاتصالات:** غض الحكم الطرف عن طلب الدفاع ببيان الجهة الفعلية المسؤولة قانوناً وفنياً عن قطع الاتصالات يوم ٢٨ يناير.

٦. **الإخلال بمبدأ المواجهة بالدليل:** واجه الحكم المتهمين بأدلة واتهامات استخلصها من أوراق قضايا أخرى لم تكن مطروحة رسمياً في هذه الدعوى.

٧. **الالتفات عن الدفع ببطلان اعترافات بعض الشهود:** لم يحقق الحكم دفع الدفاع بأن بعض الشهود أدلوا بأقوالهم تحت تأثير الإكراه المعنوي وضغط الشارع.

٨. **رفض ضم دفاتر أحوال العمليات الجوهرية:** رفض الحكم طلب الدفاع بضم دفاتر أحوال الأمن المركزي وقطاع الأمن الوطني كاملة ليوم ٢٨ يناير للوقوف على الأوامر الصادرة.

٩. **عدم الاستجابة لمعاينة أماكن الأحداث:** رفض الحكم طلب الدفاع بمعاينة الميادين جغرافياً للتحقق من إمكانية الرؤية وإطلاق النار طبقاً لشهادات الشهود.

رابعاً: القصور في التسبيب وصياغة الحكم (٥ أسباب):

١. **غموض عبارات الإدانة وإبهامها:** صيغت أسباب الإدانة بعبارات عامة مرسلة ومجهلة تفتقر للتحديد القانوني الدقيق.

٢. **عدم إيراد مضمون الأدلة كافياً:** لم يورد الحكم مؤدى الشهادات والتقارير الطبية والفنية التي تساندت إليها الإدانة ببيان وافٍ يكفي لبسط محكمة النقض رقابتها عليه.

٣. **القصور في تبيان عناصر "الاشتراك بالترك":** لم يوضح الحكم كيف تلاقت إرادة المتهمين (الاتفاق) مع الفاعلين الأصليين المجهولين بطريق الترك والامتناع.

٤. **القصور في تحديد نص العقوبة المطبق:** وقع الحكم في عيب عدم التحديد الدقيق للمواد القانونية المنطبقة على الواقعة وتداخلها بين قانون العقوبات وقانون الاستعراض بالقوة.

٥. **الإحالة المجهلة في أسباب الحكم:** أحال الحكم في بيان بعض الوقائع والضحايا إلى كشوف مرفقة دون تدوين مضمونها في صلب الحكم، مما يجعله خالياً من الأسباب في هذا الشق.

خامساً: الخطأ في تطبيق القانون ومخالفة النظام العام (٣ أسباب):

١. **مخالفة مبدأ شخصية العقوبة الجنائية:** عاقب الحكم المتهمين عن أفعال ارتكبها غيرهم دون إثبات تفويض أو أمر مباشر بالقتل.

٢. **الخطأ في تكييف وصف الجريمة:** اعتبر الحكم الفعل جناية قتل عمد بالترك، في حين أن الوقائع طبقاً للقانون والقواعد المستقرة لا تتعدى وصف الإهمال الإداري أو التقصير في أداء الوظيفة (إذا ثبتت).

٣. **بطلان تشكيل المحكمة وإجراءاتها:** شابت بعض الإجراءات عيوباً تنظيمية تعلقت بآلية تدوين محاضر الجلسات وتوقيعها ومطابقتها للمجرى القانوني للنظام العام.

محكمة النقض لنقض حكم محكمة الجنايات

ملخص حكم محكمة النقض الصادر عن الدائرة الجنائية (ب) بمحكمة النقض المصرية برئاسة المستشار أحمد محمود عبد الرحمن بتاريخ ١٣ يناير ٢٠١٣

جاء حكم محكمة النقض بعد الاطلاع على الطعون المقدمة من النيابة العامة ومن دفاع المتهمين، وبعد مداولات عدة واستماع وتدقيق، وخلوصها إلى الأسباب القانونية الـ(٣٢) التي رأتها المحكمة واستندت إليها، فقضت بإلغاء الحكم الذي كانت محكمة جنايات شمال القاهرة قد أصدرته في ٢ يونيو ٢٠١٢، في القضية المتهم فيها الرئيس السابق محمد حسنى مبارك ووزير داخليته اللواء حبيب العادلي ومساعديه الست، وبإعادة محاكمتهم جميعاً أمام دائرة أخرى غير التي أصدرت الحكم المطعون ضده.

وأشارت المحكمة إنها ألغت الحكم بناء على طعن النيابة العامة على براءة الرئيس السابق من تهم استغلال النفوذ والتربح والإضرار العمدي وبراءة مساعدي وزير الداخلية الأسبق من تهمتي القتل والإصابة لبعض المتظاهرين ومن تهم الإهمال، كما ألغت الحكم بإدانة مبارك والعادلي ومعاقبة كل منهما بالسجن المؤبد بناء على الطعن المقدم منهما.

واستندت محكمة النقض في إلغاء الأحكام إلى أن حكم محكمة الجنايات قضى ببراءة مساعدي العادلي بناء على عبارات عامة ومجملة، ودون بحث لأدلة الاتهام المقدمة من النيابة العامة، بحثاً تترجح منه البراءة، مما يخالف نص المادة (٣١٠) من قانون الإجراءات الجنائية، فضلاً عن أن الحكم لم يتعرض سوى لوقائع القتل والإصابة التي حدثت في ميدان التحرير دون باقي ميادين الجمهورية التي شملها أمر الإحالة، مشيرة إلى أن الحكم أخطأ في الاستناد في تبرئة المساعدين إلى أنه لم يتم ضبط الفاعلين الأصليين، مع أن المساعدين كانوا متهمين بالاشتراك، ولا يلزم لمعاقبة الشريك أن يتم ضبط الفاعل الأصلي، بل تجوز معاقبة الشريك ولو كان الفاعل الأصلي مجهولاً.

وأوضحت المحكمة أنها استندت في إلغاء الحكم ببراءة الرئيس السابق ونجليه علاء وجمال من تهمة استغلال النفوذ إلى أن محكمة الجنايات لم تجر تحقيقاً للتثبت من تاريخ وقوع الجريمة، واعتمدت على أمر نظري لم يثبت أن له علاقة بذات التهمة، ولم تبحث في صلة شركة حسين سالم بأعمال التجديد التي كانت تجرى في فيلات شرم الشيخ لبيان ما إذا كانت الجريمة مستمرة أم متجددة من عدمه، ولم تبحث المحكمة جميع الأدلة التي قدمتها النيابة العامة للتدليل على ثبوت تهمتي التربح والإضرار العمدى

بالنسبة لمبارك في واقعة تصدير الغاز إلى إسرائيل، ما يدل على أن محكمة الجنايات لم تقض بالبراءة عن بصر وبصيرة، وهو ما يعيب الحكم ويستوجب نقضه.

وأضافت المحكمة، أن محكمة الجنايات أخطأت حين أدانت مبارك والعادلي بناء على مجرد علمهما بوقوع القتل والإصابة لأن مجرد العلم بوقوع جريمة لا يجعل ممن علم بها فاعلاً أو شريكاً، كما أخطأ حكم الجنايات حين أدانهما بناء على نشاط سلبي لأن الاشتراك في الجريمة لا يكون إلا بأفعال إيجابية، كما أخطأ حين أدانهما عن أفعال تختلف عن الاتهامات المنسوبة إليهما في أمر الإحالة دون تنبيه الدفاع أثناء المحاكمة إلى ما أجرته المحكمة من تعديل في بنيان التهمة الواردة في أمر الإحالة». وتابعت المحكمة: «حكم الجنايات أخطأ حين لم يستظهر نية القتل، وحين اقتصر في ذلك على مجرد ترديد الوقائع المادية المنسوبة إليهما، مع أن ثبوت توافر نية القتل يعد ركناً أساسياً في جرائم القتل والشروع فيه، وأن الحكم أخطأ أيضاً عندما أحال في بيان أسماء المجنى عليهم إلى التحقيقات، لأن الحكم يجب أن يشتمل على أسمائهم، كما أخطأ الحكم عندما لم يبين إصاباتهم وأسباب وفاة من توفى طبقاً للثابت في التقارير الطبية وتقارير الصفة التشريحية إلى إثبات علاقة السببية بين الإصابات والوفاة، واستناداً إلى تلك الأسباب نقضت المحكمة الحكم المطعون فيه وأمرت بإعادة محاكمة جميع المتهمين عن جميع التهم.

المعلومات نقلاً عن صحيفة المصري اليوم - يسري البدري - الاثنين ٢١ يناير٢٠١٣

بين محكمة الجنايات وحكمها الابتدائي ومحكمة النقض

المخطط الزمني لسير المحاكمات ابتداءً من ١٦ فبراير ٢٠١١ بدء النيابة في إجراءات التحقيق وانتهاءً بتاريخ ١٣ يناير ٢٠١٣ صدور حكم محكمة النقض

٢٠١١/٠٢/١٦: بدء النيابة العامة في إجراءات التحقيق في قضية الانفلات الأمني وقتل المتظاهرين، المتهم فيها وزير الداخلية وستة من معاونيه.

٢٠١١/٠٢/٢٧: بدء التحقيق مع اللواء حبيب العادلي وزير الداخلية السابق في قتل المتظاهرين.

٢٠١١/٠٣/٢٣: إحالة قضية العادلي ومعاونيه لمحكمة الجنايات (في الدعوى رقم ١٢٧٧ لسنة ٢٠١١ جنايات قصر النيل).

٢٠١١/٠٤/٠٨: اندلاع المظاهرات السلمية المطالبة بمحاكمة مبارك.

٢٠١١/٠٤/١٢: بدء التحقيق مع الرئيس السابق محمد حسني مبارك

٢٠١١/٠٤/١٣: قرار النائب العام بحبس الرئيس مبارك احتياطياً لمدة ١٥ يوماً، مع قرار إبقائه تحت الحراسة في مستشفى شرم الشيخ الدولي لظروف مرضه.

٢٠١١/٠٤/٢٦: بدء جلسات المحاكمة في قضية العادلي في الدائرة الرابعة جنايات، برئاسة المستشار عادل عبد السلام جمعة.

٢٠١١/٠٥/٢٤: إحالة النيابة العامة قضية الرئيس مبارك إلى محكمة الجنايات في الدعوى رقم ٣٦٤٢ لسنة ٢٠١١ جنايات قصر النيل.

٢٠١١/٠٧/٢٥: القاضي عادل عبد السلام يتخذ قراراً بإحالة قضية العادلي إلى الدائرة التي ستنظر محاكمة مبارك.

٢٠١١/٠٨/٠٣: بدء جلسات محاكمة الرئيس مبارك في الدائرة الخامسة جنايات برئاسة المستشار أحمد رفعت.

٢٠١١/٠٨/٠٤: جلسة فض الأحراز في قضية العادلي.

٢٠١١/٠٨/١٤: استكمال الاطلاع على الأحراز من السي ديهات وطلبات من الخصوم.

٢٠١١/٠٨/١٥: قرار ضم قضيتي العادلي ومبارك وإحالتهما للدائرة الخامسة جنايات.

٢٠١١/٠٨/١٥: المستشار أحمد رفعت يتخذ قراراً بوقف البث المباشر للمحاكمات.

٢٠١١/٠٩/٠٥: سماع أقوال الشهود: حسين سعيد محمد موسى، عماد البدري سعيد، باسم محمد صلاح الدين العطيفي، محمود جلال عبد الحميد.

٢٠١١/٠٩/٠٧: سماع أقوال الشهود: محمد عبد الحكيم محمد علي موسى، عبد الحميد إبراهيم راشد أبو اليزيد، طارق عبد المنعم عبد الحكيم.

٢٠١١/٠٩/٠٨: سماع أقوال الشهود: عصام حسني عباس شوقي، حسن عبد الحميد أحمد فرج.

٢٠١١/٠٩/١١: كانت محددة لسماع أقوال المشير طنطاوي لكنه لم يحضر.

٢٠١١/٠٩/١٣: سماع أقوال اللواء عمر سليمان.

٢٠١١/٠٩/١٤: سماع أقوال اللواء محمود العيسوي وزير الداخلية السابق.

٢٠١١/٠٩/١٥: سماع أقوال اللواء محمود وجدي وزير الداخلية السابق.

٢٠١١/٠٩/٢٤: سماع أقوال المشير طنطاوي، ودفاع الضحايا بطلب رد المحكمة.

٢٠١١/١٠/٣٠: تجديد حبس المتهمين، ولم يفصل في طلب الرد.

٢٠١١/١٢/٢٨: أول جلسة بعد رفض طلب الرد.

٢٠١٢/٠١/٠٢: سماع طلبات الخصوم.

٢٠١٢/٠١/٠٣: مرافعة النيابة.

٢٠١٢/٠١/٠٤: مرافعة النيابة.

٢٠١٢/٠١/٠٥: مرافعة النيابة.

٢٠١٢/٠١/٠٩: مرافعة دفاع المدعين بالحق المدني.

٢٠١٢/٠١/١٠: مرافعة دفاع المدعين بالحق المدني.

٢٠١٢/٠١/١٧: مرافعة دفاع الرئيس مبارك ونجليه.

٢٠١٢/٠١/١٨: مرافعة دفاع الرئيس مبارك ونجليه.

٢٠١٢/٠١/١٩: مرافعة دفاع الرئيس مبارك ونجليه.

٢٠١٢/٠١/٢١: مرافعة دفاع الرئيس مبارك ونجليه.

٢٠١٢/٠١/٢٢: مرافعة دفاع الرئيس مبارك ونجليه.

٢٠١٢/٠١/٢٣: مرافعة دفاع اللواء العادلي.

٢٠١٢/٠١/٢٤: مرافعة دفاع اللواء العادلي.

٢٠١٢/٠١/٢٦: مرافعة دفاع اللواء العادلي.

٢٠١٢/٠١/٢٨: مرافعة دفاع اللواء العادلي.

٢٠١٢/٠١/٢٩: مرافعة دفاع اللواء العادلي.

٢٠١٢/٠١/٣٠: مرافعة دفاع اللواء العادلي.

٢٠١٢/٠١/٣١: مرافعة دفاع اللواء أحمد رمزي.

٢٠١٢/٠٢/٠١: مرافعة دفاع اللواء أحمد رمزي.

٢٠١٢/٠٢/٠٢: مرافعة دفاع اللواء أحمد رمزي.

٢٠١٢/٠٢/٠٥: مرافعة دفاع اللواء أحمد رمزي.

٢٠١٢/٠٢/٠٦: مرافعة دفاع اللواء عدلي فايد.

٢٠١٢/٠٢/٠٧: مرافعة دفاع اللواء عدلي فايد.

٢٠١٢/٠٢/٠٨: مرافعة دفاع اللواء حسن عبد الرحمن.

٢٠١٢/٠٢/٠٩: مرافعة دفاع اللواء حسن عبد الرحمن.

٢٠١٢/٠٢/١٠: مرافعة دفاع حسن عبد الرحمن.

٢٠١٢/٠٢/١٢: مرافعة دفاع اللواء إسماعيل الشاعر.

٢٠١٢/٠٢/١٣: مرافعة دفاع اللواء إسماعيل الشاعر.

٢٠١٢/٠٢/١٤: مرافعة دفاع اللواء إسماعيل الشاعر.

٢٠١٢/٠٢/١٥: مرافعة دفاع اللواء أسامة المراسي.

٢٠١٢/٠٢/١٦: مرافعة دفاع اللواء عمر الفرماوي.

٢٠١٢/٠٢/٢٠: سماع تعقيب المدعين بالحق المدني والنيابة العامة.

٢٠١٢/٠٢/٢٢: سماع تعقيب دفاع المتهمين، وغلق باب المرافعات وحجز الدعوى للحكم.

٢٠١٢/٠٦/٠٢: صدور الحكم بـ:

(١) معاقبة الرئيس الأسبق محمد حسني مبارك ووزير داخليته الأسبق حبيب العادلي بالسجن المؤبد لخمسة عشر عاماً.

(٢) براءة مساعدي وزير الداخلية الأسبق حبيب العادلي من الاتهام بقتل المتظاهرين.

(٣) انقضاء الدعوى بالنسبة للرئيس الأسبق محمد حسني مبارك ونجليه علاء وجمال مبارك وحسين سالم، من الاتهام بالحصول على المنفعة أو تقديم منفعة.

(٤) براءة الرئيس الأسبق محمد حسني مبارك من الاتهام باستغلال نفوذه من أجل تربيح حسين سالم بتصدير الغاز لإسرائيل بأسعار متدنية مهدراً المال العام.

٢٠١٢/٠٧/٣١: إيداع مذكرات أسباب الطعن في الحكم بمحكمة النقض.

٢٠١٢/١٢/٢٣: أول جلسة أمام محكمة النقض للنظر في نقض الحكم.

٢٠١٣/٠١/١٣: صدور الحكم بقبول جميع الطعون المقدمة إلى المحكمة وإعادة المحاكمة أمام دائرة قضائية أخرى.

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

تشكيل المحكمة - بدأت في ١٣ إبريل ٢٠١٤م و انتهت في ٢٩ نوفمبر ٢٠١٤

الهيئة القضائية.

١. القاضي المستشار مصطفى حسن عبد الله (تنحى في جلستها الأولى ٢٠١٣/٤/١٣ لاستشعاره الحرج، وحل محله لاحقاً المستشار محمود الرشيدي).
٢. القاضي المستشار محمود كامل الرشيدي، رئيس الدائرة
٣. القاضي المستشار إسماعيل عوض إسماعيل، عضو الدائرة
٤. القاضي المستشار وجدي محمد عبد المنعم، عضو الدائرة

الهيئة النيابة.

- وائل حسين محمد، المحامي العام الأول
- محمد إبراهيم محمد، المحامي العام
- تامر فاروق محمد، رئيس النيابة

أمانة سر المحكمة.

- ✓ محمد علي سنوسي، أمين سر
- ✓ صبحي عبد الحميد متولي، أمين سر

❋المعلومات نقلاً عن صحيفة المصري اليوم - العدد ٣٨٢١ الصادر يوم الأحد ٣٠ نوفمبر ٢٠١٤

التهم التي نظرتها محكمة الإعادة

الجناية رقم ١٢٢٧ لسنة ٢٠١١ قصر النيل

أولاً: جناية الاشتراك في قتل المتظاهرين عمداً مع سبق الإصرار المقترنة بها جنايات أخرى، المتهم بها:

- اللواء حبيب إبراهيم حبيب العادلي (وزير الداخلية السابق).
- اللواء أحمد محمد رمزي عبد الرشيد (مساعد وزير الداخلية رئيس قطاع الأمن المركزي السابق).
- اللواء عدلي مصطفى عبد الرحمن فايد (مساعد وزير الداخلية لقطاع الأمن العام).
- اللواء حسن محمد عبد الرحمن يوسف (مساعد وزير الداخلية رئيس جهاز مباحث أمن الدولة السابق).
- اللواء إسماعيل محمد عبد الرحمن الشاعر (مساعد وزير الداخلية، مدير أمن القاهرة السابق).

ثانياً: جنحة التسبب خطأ في إلحاق ضرر جسيم، المتهم بها:

- اللواء حبيب إبراهيم حبيب العادلي (وزير الداخلية السابق).
- اللواء عدلي مصطفى عبد الرحمن فايد (مساعد وزير الداخلية لقطاع الأمن العام).
- اللواء حسن محمد عبد الرحمن يوسف (مساعد وزير الداخلية رئيس جهاز مباحث أمن الدولة السابق).
- اللواء إسماعيل محمد عبد الرحمن الشاعر (مساعد وزير الداخلية، مدير أمن القاهرة السابق).
- اللواء أسامة يوسف إسماعيل المراسي (مساعد وزير الداخلية، مدير أمن الجيزة السابق).
- اللواء عمر عبد العزيز فرماوي عفيفي (مدير أمن ٦ أكتوبر السابق).

التهم التي نظرتها محكمة الإعادة

الجناية رقم ٣٦٤٢ لسنة ٢٠١١ قصر النيل

أولاً: جناية الاشتراك بالاتفاق ما بين رئيس الجمهورية السابق ووزير الداخلية للقتل العمد مع سبق الإصرار والمقترن، المتهم بها:

- محمد حسني السيد مبارك

ثانياً: جنايتي استعمال النفوذ وتقديم عطية وقبولها، المتهم بها:

- محمد حسني السيد مبارك
- حسين كمال الدين إبراهيم سالم

ثالثاً: جنحة قبول العطية والعلم بها، المتهم بها:

- علاء محمد حسني السيد مبارك
- جمال محمد حسني السيد مبارك

رابعاً: جناية الاشتراك مع وزير بتروله السابق في تربح الغير بغير حق، والإضرار العمدي بالمال العام، المتهم بها:

- محمد حسني السيد مبارك

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

المخطط الزمني لسير المحاكمة في محكمة الإعادة

وقفات عند محكمة الإعادة:

١. بدأت الجلسة الأولى بتاريخ ٢٠١٣/٤/١٣ برئاسة المستشار مصطفى حسن عبد الله في الجلسة الأولى لاستشعاره الحرج (نظراً لسبق إصداره حكماً بالبراءة في قضية "موقعة الجمل" المرتبطة بأحداث يناير ٢٠١١)، وأحال القضية لمحكمة استئناف القاهرة.

٢. بدء أولى الجلسات برئاسة المستشار محمود كامل الرشيدي، وتلت النيابة أمر الإحالة، وأنكر الرئيس مبارك وبقية المتهمين التهم المنسوبة إليهم. وقررت المحكمة ضم قضايا (الفيلات والغاز) إلى قضية قتل المتظاهرين لترابطها.

٣. تضمنت الأحراز التي تم فضها:

٤. الأحراز الخاصة بوزير الداخلية السابق حبيب العادلي (وتشمل دفاتر غرف العمليات ودفاتر السلاح بقطاع الأمن المركزي).

٥. أحراز تقارير الفيلات المنسوبة للرئيس مبارك ونجليه وحسين سالم، وتقارير قطاع البترول الخاصة بتصدير الغاز.

٦. الأحراز والأسطوانات المدمجة والمقاطع المصورة الموردة من اتحاد الإذاعة والتلفزيون ولجنة تقصي الحقائق.

٧. بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٤م اتخذ المستشار الرشيدي قراراً بجعل الجلسات سرية تماماً وحظر النشر فيها بشكل مطلق، نظراً لمناقشة معلومات تمس الأمن القومي وخطط انتشار القوات.

٨. أدلى بشهادته في محكمة الإعادة كل من:

- المشير محمد حسين طنطاوي (رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة السابق).
- الفريق سامي عنان (رئيس أركان حرب القوات المسلحة السابق).
- اللواء منصور عيسوي (وزير الداخلية السابق).
- اللواء محمود وجدي (وزير الداخلية السابق).
- اللواء مراد موافي (مدير المخابرات العامة السابق).
- اللواء مصطفى عبد النبي (رئيس هيئة الأمن القومي).

٩. تم الاستماع ومناقشات اللجان الرسمية، وهي:

- اللجنة السباعية من خبراء مصلحة الطب الشرعي برئاسة كبير الأطباء الشرعيين، لتحديد المسافات ونوعية المقذوفات التي أصابت المتظاهرين.
- لجنة خبراء الاتصالات، ولجنة الموجات الإذاعية التابعة لاتحاد الإذاعة والتلفزيون لبيان حقيقة قطع الاتصالات وهل صدر بها أمر كتابي من الرئيس أم أنها تمت طبقاً لقرارات إدارية سيادية.

١٠. تم الاستماع لمرافعة النيابة العامة (ممثلي الادعاء)؛ حيث طالبت النيابة بتوقيع عقوبة الإعدام على مبارك والعادلي ومساعديه، واصفة مرحلة الحكم بـ "الاستبداد الذي أدى لإنهاء حياة المتظاهرين سلماً".

١١. تم الاستماع لمرافعة هيئة الدفاع عن المتهمين، وكان ملخصها على النحو التالي:

- مرافعة الدفاع عن اللواء أحمد رمزي (مساعد وزير الداخلية السابق لقطاع الأمن المركزي)، حيث قام الرفاع بتفنيد التقارير الفنية، ومناقشة دفاتر أحوال معسكرات الأمن المركزي، والتركيز على غياب تسليح القوات بالذخيرة الحية، وتقديم الدفوع القانونية الخاصة بانتفاء خطأ المتهم وقطع رابطة السببية، وختم مرافعته بتقديم الطلبات النهائية وطالب بالبراءة.
- مرافعة الدفاع عن اللواء إسماعيل الشاعر (مساعد وزير الداخلية السابق ومدير أمن القاهرة السابق) والخطة الأمنية لحماية العاصمة، وتفنيد شهادات ضباط ومديري قطاعات أمن القاهرة، وتقارير الأحداث بمديرية أمن القاهرة والاعتداءات على أقسام الشرطة، وتفنيد الكشوف الطبية وتقارير الوفاة الخاصة بضحايا نطاق محافظة القاهرة، وتقديم الدفوع الخاصة بحالة الدفاع الشرعي عن المنشآت الأمنية والشرطية، وختم دفاع بتقديم مذكرته وطلب البراءة.
- مرافعة الدفاع عن اللواء عدلي فايد (مساعد وزير الداخلية السابق لقطاع الأمن العام)، واستكمال وختام مرافعة الدفاع عن اللواء عدلي فايد وتفنيد تقارير الأمن العام حول أحداث المحافظات.
- مرافعة الدفاع عن اللواء حسن عبد الرحمن (مساعد وزير الداخلية السابق لرئيس جهاز مباحث أمن الدولة)، وعرض التقارير الاستخباراتية والمعلوماتية المرفوعة للوزير قبل الأحداث، والدفع بوجود مؤامرة واختراق خارجي عبر الحدود والأنفاق تسببت في العنف.

- مرافعة الدفاع عن اللواء أسامة المراسي (مدير أمن الجيزة السابق)، وتقديم الدفوع الخاصة بنطاق الأحداث في الجيزة، وتلاها مرافعة الدفاع عن اللواء عمر فرماوي (مدير أمن أكتوبر السابق)، وتفنيد الاتهامات الموجهة إليه.
- مرافعة فريد الديب والتركيز على الدفوع القانونية الجوهرية، وعلى رأسها الدفع بـ "عدم جواز نظر الدعوى الجنائية" ضد مبارك لصدور قرار ضمني سابق من النيابة العامة بألا وجه لإقامة الدعوى، وتفنيد اتهامات قتل المتظاهرين والاشتراك بطريق "الترك"، مستنداً إلى تقارير المخابرات العامة وشهادات القادة العسكريين المقيدين بالأحراز، والدفاع عن الرئيس مبارك ونجليه (علاء وجمال) في جناية الفيلات المنسوبة إليهم ورجل الأعمال حسين سالم)، دافعاً بانقضاء الدعوى الجنائية بمضي المدة القانونية (التقادم)، وتفنيد الاتهام المالي الأخير الخاص بـ "تصدير الغاز لإسرائيل"، مدافعاً بانتفاء القصد الجنائي لكون القرار سيادياً واقتصادياً اتخذته الحكومة لدعم موارد الدولة وليس للتربح، ختمها بتقديم حافظة الدفوع النهائية والمذكرات المكتوبة للمحكمة، وطالب ببراءة مبارك لانتفاء صلته بالقتل وانقضاء جنح وجنايات نجليه.

١٢. استمعت المحكمة بعد ذلك لمرافعة النيابة العامة الختامية، تلاها استماع المحكمة على مدى أربعة أيام للفترة ما بين (٩) حتى (١٣) أغسطس ٢٠١٤، دفوع كل متهم عن نفسه بناءً على طلبهم، فاستمعت إلى:

- دفاع اللواء حبيب العادلي عن نفسه.
- دفاع اللواء عدلي فايد عن نفسه.
- دفاع اللواء حسن عبد الرحمن عن نفسه.
- دفاع اللواء أحمد رمزي عن نفسه.
- دفاع اللواء إسماعيل الشاعر عن نفسه قدمها نيابة عنه المحامي محمد الجمل.
- دفاع اللواء إسماعيل المراسي عن نفسه.
- دفاع اللواء عمر فرماوي عن نفسه.
- دفاع الرئيس محمد حسني مبارك بكلمة تاريخية سمعها وشاهدها وتابعها العالم.
- دفاع السيد علاء مبارك عن نفسه، قدمها نيابة عنه المحامي فريد الديب.
- دفاع السيد جمال مبارك عن نفسه، قدمها نيابة عنه المحامي فريد الديب.

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

جدول المحكمة المحدد بتاريخ ووقت السماح لكل متهم بالحديث عن نفسه

بناءً على طلبات المتهمين التي تقدموا بها إلى المحكمة، بالسماح لهم بالحديث المباشر والدفاع عن أنفسهم منذ شهر مايو ٢٠١٣م، فقد سمحت المحكمة الموقرة برئاسة المستشار محمد الرشيدي في جلسة يوم ٢٠١٤/٨/٤م، لكل متهم بالحديث عن نفسه، وفقاً للجدول التالي مبيناً فيه التاريخ والفترة، وأن تكون الفترة مخصصة للمتهم ومحاميه، وذلك وفقاً لما نص عليه القانون، وذلك على النحو التالي:

الجناية رقم ١٢٢٧:

اليوم	التاريخ	الفترة - الساعة	المتحدث
السبت	٢٠١٤/٨/٠٩	١٠:٠٠ - ١٤:٠٠	اللواء حبيب العادلي
الأحد	٢٠١٤/٨/١٠	١٠:٠٠ - ١٢:٤٥	اللواء عدلي فايد
		١٣:٣٠ - ١٦:١٥	اللواء حسن عبد الرحمن
الاثنين	٢٠١٤/٨/١١	١٠:٠٠ - ١١:٣٠	اللواء أحمد رمزي
		١١:٣٠ - ١٤:٠٠	اللواء إسماعيل الشاعر
		١٤:٠٠ - ١٥:٠٠	اللواء إسماعيل المراسي
		١٥:٠٠ - ١٦:٠٠	اللواء عمر فرماوي

الجناية رقم ٣٦٤٢:

اليوم	التاريخ	الفترة - الساعة	المتحدث
الأربعاء	٢٠١٤/٨/١٣	١٠:٠٠ - ١٢:٤٥	الرئيس محمد حسني مبارك
		١٣:٣٠ - ١٤:٣٠	الأستاذ علاء مبارك
		١٤:٣٠ - ١٥:٣٠	الأستاذ جمال مبارك

الجدول النهائي لتعقيب المتهمين في "محاكمة القرن" (٠٩:٤٦ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=V20tvKwLmTk

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

ملخص شهادة كبار ضباط القوات المسلحة ووزارة الداخلية و أثرها القضائي

قُدمت هذه الشهادات أمام محكمة الجنايات وتكررت أمام محكمة الإعادة

فيما يلي ملخصاً لما شهد به سبعة من كبار ضباط القوات المسلحة ووزارة الداخلية وأثرها القضائي لما تمكنا من الوصول إليه عبر الصحف والمواقع التي نشرت ما يمكن نشره من تلك الشهادات، وهم:

(١) المشير محمد حسين طنطاوي، رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة المصرية الأسبق.

(٢) الفريق سامي عنان، رئيس أركان حرب القوات المسلحة الأسبق.

(٣) اللواء عمر سليمان، رئيس جهاز المخابرات العامة ونائب رئيس الجمهورية الأسبق.

(٤) اللواء مراد موافي، رئيس جهاز المخابرات العامة الأسبق.

(٥) اللواء منصور العيسوي، وزير الداخلية الأسبق.

(٦) اللواء محمود وجدي، وزير الداخلية الأسبق.

(٧) اللواء مصطفى عبد النبي، رئيس هيئة الأمن القومي الأسبق.

المشير محمد حسين طنطاوي (رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة الأسبق).

- **الملخص التاريخية:** أدلى بشهادته في جلسة سرية مغلقة استمرت لعدة ساعات، حرصاً على الأمن القومي ونظراً لحجم المعلومات الحساسة المعروضة.
- **ملخص الشهادة:** أكد المشير محمد حسين طنطاوي أن الاتصالات مع الرئيس مبارك بدأت يوم ٢٨ يناير فور صدور التكليف بنزول القوات المسلحة لحماية وتأمين المنشآت الحيوية في البلاد، أما فيما يتعلق بإطلاق النار، فقد نفى علمه بصدور أي أوامر من مبارك أو وزير داخليته حبيب العادلي لاستخدام الأسلحة النارية أو الخرطوش ضد المتظاهرين، مشيراً إلى أن عقيدة تدريب الشرطة تعتمد على فض المظاهرات دون استخدام النيران، وجازماً بأن الجيش لا يمكن أن يوجه سلاحه للشعب. وحول المسؤولية القانونية، أوضح أنه إذا صدر أمر بالتعامل بالنيران فإن المسؤولية تكون مشتركة بين الآمر والمنفذ، كاشفاً أن مبارك أصدر قراراً بالتحقيق في وقائع قتل المتظاهرين وطالب بتقارير حولها. كما نفى المشير امتلاكه معلومات تؤكد استعانة الشرطة بقناصة أو مسؤوليتها المنفردة عن الإصابات، مرجحاً في الوقت ذاته تدخل عناصر أخرى خارجة عن القانون في الأحداث، دون وجود معلومات جازمة حول تدخل عناصر أجنبية بالتحرير. وعلى الصعيد الأمني والسياسي، أكد المشير عدم وجود تنسيق بين وزير الداخلية والقوات المسلحة أثناء تأمين التظاهرات، ونفى تماماً اتخاذ أي

قرار بقطع الاتصالات يوم ٢٠ يناير، مبيناً في ختام شهادته أن تسلل عناصر حماس أو حزب الله عبر الأنفاق لم يرتبط بفترة التظاهرات بل تم التصدي له بشكل عام، معلناً سقوط شهداء من ضباط الجيش ووقوع خسائر مادية في المعدات جرى إصلاحها لاحقاً.

- **الأثر القضائي:** رفعت شهادته الركن المادي والمعنوي لجريمة "الاشتراك بالتحريض والمساعدة"، حيث قطعت صلة المتهمين بإصدار أمر القتل، وأسست لمبدأ "شيوع الاتهام" وصعوبة تحديد الفاعل الأصلي.

الفريق سامي عنان (رئيس أركان حرب القوات المسلحة الأسبق).

- **التفاصيل التاريخية:** استدعي لتقديم الرؤية العسكرية الميدانية حول انتشار القوات المسلحة ونوعية التهديدات التي واجهت الدولة بدءاً من يوم ٢٨ يناير ٢٠١١.
- **ملخص الشهادة:** جاءت شهادة الفريق سامي عنان، متماشية مع عقيدة المجلس العسكري إبان أحداث يناير، وأفاد بأن القوات المسلحة نزلت إلى الشارع لحماية المنشآت الحيوية وليس لقمع المواطنين. وأكد أن تدهور الأوضاع الأمنية وانسحاب الشرطة كان نتيجة لهجمات منظمة ومباغتة استهدفت أقسام الشرطة والسجون بالتزامن، ونفى بشكل قاطع صدور أي أوامر من الرئيس مبارك أو وزير الداخلية حبيب العادلي لإطلاق النار أو استخدام القوة المميتة ضد المتظاهرين السلميين، مؤكداً أن الجيش لم يرصد تسلل عناصر من حماس أو حزب الله عبر الأنفاق خلال فترة التظاهرات، معتبراً تصريحات المشير طنطاوي بهذا الشأن بمثابة شواهد استنتاجية وليست معلومات استخباراتية موثقة، رافضاً الجزم بدور جماعة الإخوان المسلمين في إحداث الفوضى لعدم توفر تقارير دقيقة لديه وقتها، ومشدداً على أن عقيدة القوات المسلحة الثابتة تمنع تماماً توجيه السلاح أو إطلاق النيران على أبناء الشعب.
- **الأثر القضائي:** عززت الشهادة الدفع القانوني بوجود "ظرف قهري" يمنع إدانة المتهمين بتهمة الإضرار العمدي بمال وزارة الداخلية، وثبتت وجود هجوم خارجي/ داخلي مسلح على منشآت الأمن.

اللواء عمر سليمان (رئيس جهاز المخابرات العامة ونائب رئيس الجمهورية الأسبق).

• **التفاصيل التاريخية:** جاءت شهادته شهادة أمنية وسياسية استراتيجية غطت كواليس ما قبل تظاهرات يناير وخلالها؛ خاصة فيما يتعلق بمؤسسة الرئاسة المصرية.

• **ملخص الشهادة:** جاءت شهادة اللواء عمر سليمان قاطعة أن يكون الرئيس مبارك أو وزير داخليته قد أصدرا أية تعليمات صريحة أو أوامر مباشرة لإطلاق النار على المتظاهرين أو التعامل معهم بعنف وإراقة الدماء، وأوضح من واقع خبرته العسكرية أن تسليح قوات الأمن المركزي بمقذوفات الخرطوش

في مثل هذه الأحداث يعكس وجود خطة وتوقيت محدد مسبقاً لاستخدامه في فض التظاهرات كإجراء تأميني نظامي متعارف عليه لفض المظاهرات وتأمين المنشآت. كما كشف للمحكمة أن جهاز المخابرات العامة كان قد رصد، منذ أكتوبر عام ٢٠١٠، اتصالات مكثفة ومشبوهة جرت بين بعض الحركات المعارضة في الداخل وعناصر وجهات خارجية للتخطيط لأحداث يناير، وأفاد بأنه أبلغ الرئيس مبارك برصد دخول عناصر أجنبية وإجرامية تسللت إلى البلاد وعملت على تهريب الأسلحة عبر الأنفاق والاندساس وسط المحتجين بالميادين. وأكد أن تشكيل مبارك للجنة تقصي الحقائق والتحقيق في الوقائع ويعكس علمه اللاحق بوقوع ضحايا، مما يدحض تهمة "الاشتراك بالامتناع والسكوت" الموجهة إليه، مشيراً إلى أن المتظاهرين تعرضوا للاستهداف برصاص "طرف ثالث" مجهول وعناصر غير نظامية سعت لإشعال الفوضى وإحداث الوقيعة. كما أشار إلى تعرضه شخصياً لمحاولة اغتيال موثقة بإطلاق نار على سيارته في منطقة مصر الجديدة أثناء توجهه للاجتماعات الرئاسية لبحث الأزمة.

• **الأثر القضائي:** نفت الشهادة الركن المادي والقصد الجنائي في تهمة القتل العمد الموجهة للرئيس الأسبق حسني مبارك ووزير داخليته حبيب العادلي وساهمت بشكل حاسم في براءة حسني مبارك وحبيب العادلي ومساعديه الستة من تهمة الاشتراك في قتل المتظاهرين؛ حيث اتكأت محكمة الجنايات على أقواله لتكييف الجريمة بأنها تمت بواسطة "طرف ثالث" وعناصر غير نظامية مجهولة اندست وسط الميادين لإشعال الفتنة، كما استندت المحكمة لشهادته في تبرئة قيادات الشرطة عبر إثبات أن لجوء بعض الضباط لاستخدام النيران في محيط السجون والأقسام كان يندرج تحت بند "الدفاع الشرعي عن النفس وحماية المنشآت الحيوية للدولة" إزاء هجوم مسلح ومنظم، وليس لقمع التظاهر.

اللواء مراد موافي (مدير المخابرات العامة الأسبق).

- **التفاصيل التاريخية:** جاءت شهادته لتوثيق التقارير الاستخباراتية التي رُفعت لرئاسة الجمهورية قبل وأثناء أحداث يناير ٢٠١١.
- **ملخص الشهادة:** أكد شهادة اللواء مراد موافي، أن المخابرات العامة رصدت تداخل جهات وعناصر خارجية (من بينها عناصر تسللت عبر الأنفاق) استغلت التظاهرات السلمية لإحداث فوضى واستهداف المتظاهرين ورجال الشرطة لإشعال الموقف. وأوضح أن التقارير المرفوعة لمبارك لم تتضمن معلومات تفيد بأن الشرطة تطلق النار عمداً لتصفية المتظاهرين. كما قدم رؤية أمنية استندت بالأساس إلى تبرئة جهاز الشرطة ونفي صدور أوامر من مبارك بالقتل، ملقياً بالمسؤولية الكاملة عن العنف وإشعال الأحداث على عاتق "طرف ثالث"، ومشيراً إلى وجود مخطط خارجي تقوده جهات وعناصر أجنبية استهدفت استقرار البلاد عبر استغلال التظاهرات. وأوضح في أقواله أن هذا

الطرف شمل أذرعاً داخلية، متهماً جماعة الإخوان المسلمين بأنها كانت المستفيد الأكبر والمنفذ الميداني للفوضى، خاصة في عمليات اقتحام السجون وتدمير أقسام الشرطة. كما أكد رئيس المخابرات الأسبق عدم وجود قناصة تابعين لوزارة الداخلية على أسطح المباني المحيطة بالميادين، بل جزم بأن قناصة مجهولين تابعين لعناصر أخرى غير نظامية هم من أطلقوا النيران على المحتجين لإيقاع الفتن. ودلل على التنظيم الممنهج لهذا الطرف الثالث بواقعة سرقة ١٦ سيارة دبلوماسية تابعة لسفارات أجنبية، من بينها السفارة الأمريكية، واستخدامها لدهس المواطنين في الشوارع بهدف زيادة رقعة الغضب الشعبي ضد النظام. واختتم شهادته بالإشارة إلى أن دور المخابرات اقتصر على رصد تلك المؤامرات، ورفع التقارير الأمنية والاجتماعية الدورية إلى الرئيس الأسبق لمواجهة الأزمة.

- **الأثر القضائي:** نسفت هذه الشهادة تهمة "العلم والامتناع" الموجهة لمحمد حسني مبارك (أي علمه بالقتل وتركه للعادلي يستمر دون تدخله)، حيث تبين قضائياً أن المعلومات المتوفرة للرئيس حينها كانت تشير إلى مؤامرة وعناصر خارجية مسلحة، وليس قمعاً حكومياً متعمداً.

اللواء منصور عيسوي (وزير الداخلية الأسبق - تولى الوزارة في مارس ٢٠١١).

- **التفاصيل التاريخية:** انصبت شهادته على نتائج التحقيقات الداخلية بالوزارة وحجم التدمير والأسلحة التي استولت عليها العناصر التخريبية عقب أحداث يناير ٢٠١١.
- **ملخص الشهادة:** أدلى اللواء منصور العيسوي بشهادته أمام المحكمة بصفته مطلعاً على تفاصيل العمل الأمني وخطط الوزارة، وركز على تحديد المسؤوليات الدستورية والسياسية، مؤكداً أن رئيس الجمهورية ملزم، وفق صلاحياته، بإصدار التوجيهات والقرارات اللازمة للحفاظ على أمن وسلامة الوطن عند حدوث أزمات كبرى. وأوضح أن كافة التقارير والمعلومات الأمنية المتعلقة بالتظاهرات وتطوراتها الميدانية كانت تصب في النهاية وبشكل مباشر لدى وزير الداخلية الأسبق حبيب العادلي. وأشار إلى أن الواقع الفعلي لطبيعة الأحداث المتسارعة كان يفرض على الوزير، بحكم منصبه وصلاحياته، اتخاذ قرارات حاسمة وفورية لمنع تفاقم الأزمة وسقوط ضحايا، كما أفاد بأنه من المستحيل صدور أوامر نظامية عامة ومباشرة للضباط بقتل المتظاهرين السلميين في ميدان التحرير، حيث ميز بوضوح بين حماية المتظاهرين السلميين وبين حق رجال الشرطة الشرعي والقانوني في الدفاع عن أنفسهم وعن أقسامهم ومراكزهم الأمنية في حال تعرضها للاقتحام المسلح أو الحرق والتخريب من قبل عناصر خارجة عن القانون، وأن الدفاع عن تلك المنشآت الحيوية في تلك اللحظات الحرجة كان واجباً مهنياً تفرضه الضرورة الأمنية لعدم إسقاط هيبة الدولة. كذلك أفاد بأنه عند تسلمه الوزارة تبين اختفاء ونهب آلاف الأسلحة النارية والذخائر من الأقسام والسجون

المقحمة. وأكد أنه لم يعثر في دفاتر وسجلات الوزارة أو غرف العمليات على أي مستند أو إشارة تترجم صدور أمر سيادي من العادلي أو مساعديه بفتح النار على المواطنين.

- **الأثر القضائي:** أغلقت شهادته الباب أمام وجود "دليل كتابي أو توثيقي" داخل أروقة وزارة الداخلية يدين المتهمين، ورسخت قناعة المحكمة بأن أوراق الدعوى خلت تماماً من أدلة الثبوت المباشرة، مما استوجب قانوناً الحكم بالبراءة عملاً بمبدأ "الشك يفسر لصالح المتهم".

اللواء محمود وجدي (وزير الداخلية الأسبق - تولى الوزارة بعد العادلي في يناير ٢٠١١).

- **التفاصيل التاريخية:** ركزت شهادته على تقييم الحالة الأمنية وعقيدة وزارة الداخلية في التعامل مع التظاهرات، بصفته قيادياً أمنياً سابقاً ثم وزيراً تلى الأحداث مباشرة.
- **ملخص الشهادة:** أدلى اللواء محمود وجدي، الذي تولى منصب وزير الداخلية عقب اندلاع الأحداث، بشهادة حاسمة أمام محكمة الجنايات في قضية "محاكمة القرن". ونفى في أقواله صدور أية أوامر نظامية أو توجيهات مباشرة من الرئيس مبارك أو حبيب العادلي تبيح لرجال الشرطة استخدام الأسلحة النارية لقتل المتظاهرين السلميين بالميادين. وأكد، بناءً على التقارير الأمنية وفحوصات الأدلة الجنائية، أن فوارغ المقذوفات النارية التي جُمعت من مواقع الأحداث كانت "أجنبية الصنع" وغير مدرجة ضمن تسليح الشرطة المصرية أو القوات المسلحة. وكشف وجدي للمحكمة أن السجون المصرية وأقسام الشرطة تعرضت لهجوم مسلح وتخريب ممنهج قادته عناصر خارجية بالتنسيق مع جماعة الإخوان المسلمين، وتحديداً من خلال قيام المتهم محمد مرسي بقيادة وتوجيه المجموعات الإخوانية داخل ميدان التحرير. وأوضح أن عملية اقتحام السجون الحصينة مثل وادي النطرون وأبو زعبل تمت باستخدام معدات ثقيلة وأسلحة غير تقليدية لتسهيل تهريب السجناء وإثارة الفوضى العارمة في البلاد، وأشار إلى أن قوات الأمن المركزي التزمت بخطط الفض التدريجية المتعارف عليها أمنياً لحفظ النظام، بينما برر لجوء رجال الشرطة لاستخدام السلاح في بعض المواقع باعتباره دفاعاً شرعياً عن النفس وحماية للمنشآت الحيوية التي تعرضت لهجمات مسلحة من عناصر خارجة عن القانون. كما شدد على أن خطط تأمين التظاهرات في وزارة الداخلية (خطة ١٠٠) لا تتضمن نهائياً استخدام الأسلحة النارية أو الرصاص الحي، وأن تسليح قوات فض الشغب يقتصر قانوناً على العصي والدروع والغاز المسيل للدموع. ولفت إلى أن اختراق السجون وإحراق الأقسام كان عملاً عسكرياً منظماً مخططاً له، يفوق قدرة الشرطة التقليدية بكل الأحوال.

- **الأثر القضائي:** ساهمت الشهادة في نفي "القصد الجنائي" (النية المبيتة لقتل المتظاهرين) لدى قيادات وزارة الداخلية، وثبتت التزام الوزارة باللوائح القانونية المنظمة لفض الشغب، مما عزل تصرفات بعض أفراد الشرطة الفردية عن المسؤولية التضامنية لقيادات الوزارة.

اللواء مصطفى عبد النبي (رئيس هيئة الأمن القومي الأسبق).

- **التفاصيل التاريخية:** قدم شهادة فنية تركز على الأمن القومي والاتصالات، وخطط الاختراق والتمويل الأجنبي خلال الأحداث.
- **ملخص الشهادة:** أكد اللواء مصطفى عبد النبي بشهادته أن هيئة الأمن القومي التابعة للمخابرات العامة رصدت منذ أكتوبر ٢٠١٠ اتصالات مشبوهة ومخططات خارجية تستهدف إحداث فوضى عارمة بمصر في يناير ٢٠١١. ونفى عبد النبي علمه بصدور أي أوامر من الرئيس الأسبق حسني مبارك أو وزير داخليته حبيب العادلي لإطلاق النيران أو استخدام الأسلحة ضد المتظاهرين السلميين بالميادين. وأوضح في أقواله أن الأحداث شهدت تداخل عده أطراف، حيث تسللت عناصر أجنبية مسلحة من حماس وحزب الله وعناصر بدوية عبر الأنفاق، وتلاقت مصالحها مع جماعة الإخوان المسلمين لتخريب المنشآت الحيوية. وأكد رئيس الهيئة الأسبق أن هذه المجموعات المنظمة هي من تولت اقتحام السجون وتهريب القيادات والمساجين، فضلاً عن حرق وتدمير أقسام الشرطة لإسقاط النظام الأمني وتفكيك هيبة الدولة. كما أشار إلى وجود قناصة وعناصر غير نظامية فوق أسطح المباني المحيطة بميدان التحرير استهدفت المحتجين ورجال الشرطة معاً لإثارة الفتنة وتأجيج الغضب. وبرر عبد النبي لجوء بعض قوات الشرطة لاستخدام السلاح بأنه كان دفاعاً شرعياً واضطرارياً لحماية أرواحهم والذود عن المقرات الأمنية التي تعرضت لهجوم مسلح ممنهج، وليس لقمع التظاهرات السلمية. كذلك بين في شهادته وجود مخططات ممنهجة وتدفقات مالية لعناصر تخريبية بغرض إسقاط مؤسسات الدولة وعزلها عن طريق الهجوم على قطاعات الأمن. وأيد القرار الفني القاضي بقطع الاتصالات في ذلك الوقت كإجراء احترازي لمنع التنسيق بين العناصر المسلحة التي كانت تهاجم السجون والأقسام.
- **الأثر القضائي:** برأت شهادته اللواء حبيب العادلي موضوعياً من تهمة "الإضرار العمدي بالمال العام والاقتصاد القومي" بقطع الاتصالات، حيث كيّفت المحكمة الفعل كإجراء سيادي استثنائي لحماية الأمن القومي في حالة الضرورة القصوى، وليس بغرض الإضرار.

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

ما قبل الحكم .. للعقلاء والباحثين عن الحقيقة

بالأدلة والصوت والصورة: حقيقة ٢٥ يناير ٢٠١١

حقيقة ٢٥ يناير ٢٠١١ | الجزء الأول - للعقلاء: هل كانت ثورة أم مؤامرة (١١:٤٨ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=JlmtRewPje0

حقيقة ٢٥ يناير ٢٠١١ | الجزء الثاني - للعقلاء: هل كانت ثورة أم مؤامرة (٢٩:٣٧ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=UhZBWuNS4HE

حقيقة ٢٥ يناير ٢٠١١ | الجزء الثالث - للعقلاء: هل كانت ثورة أم مؤامرة (٣١:٢٥ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=xgbjlwX-jFk

حقيقة ٢٥ يناير ٢٠١١ | الجزء الرابع - للعقلاء: هل كانت ثورة أم مؤامرة (١٧:١٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=eURz55DsgzU

حقيقة ٢٥ يناير ٢٠١١ | لقاء مع إيمان إسماعيل، معدة الفيلم الوثائقي (٢٨:١٩ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=Jp7wm5vVaM4

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

جلسات صدور حكم محكمة الإعادة ٢٠١٤/٩/٢٧ وحتى ٢٠١٤/١١/٢٩

بتاريخ ٢٩ نوفمبر ٢٠١٤ صدر حكم محكمة الإعادة

٢٠١٤/٠٩/٢٧: لم تنطق المحكمة بالحكم، بل خرج المستشار محمود الرشيدي وعرض تقريراً مصوراً بالمنصة يوضح ضخامة أوراق القضية (١٦٠ ألف ورقة)، وقرر مد أجل النطق بالحكم لاستكمال كتابة الأسباب.

٢٠١٤/١١/٢٧: جلسة إجرائية للمداولة النهائية بين القضاة وإيداع مسودة الحكم في ملف القضية.

٢٠١٤/١١/٢٩: جلسة النطق بالحكم التاريخي، حيث تلا القاضي محمود الرشيدي منطوق الحكم في جلسة بثها التلفزيون المصري مباشرة (مرفقة كامل روابط جلسات المحاكمة) وبلغت عدد أوراق الحكم (١,٤٣٠ ورقة) تلخصت فيما يلي:

(١) **براءة** الرئيس مبارك ووزير داخليته من تهمة قتل المتظاهرين، وعدم جواز نظر الدعوى الجنائية بحقهما.

(٢) **براءة** حبيب العادلي ومساعديه الستة بالكامل من تهم القتل.

(٣) **انقضاء الدعوى الجنائية** بمضي المدة لمبارك وحسين سالم في قضية الفيلات.

(٤) **البراءة** في قضية تصدير الغاز لإسرائيل.

حكم محكمة الإعادة الذي أعلنه المستشار محمود كامل الرشيدي

ما قبل النطق بالحكم

الذي صدر بتاريخ يوم السبت ٧ صفر ١٤٣٦هـ الموافق ٢٩ نوفمبر ٢٠١٤

أكد المستشار محمود كامل الرشيدي قبل النطق بحكمه في "قضية القرن" على استقلال القضاء المصري ونزاهته، مشدداً على أن المحكمة درست القضية بدقة متناهية دون خضوع لأي ضغوط سياسية أو إعلامية، كما أشاد بنقاء ثورة ٢٥ يناير، موضحاً أن حيثيات الحكم صيغت بدقة لضمان العدالة، مستعرضاً حجم الجهد في فحص أوراق القضية.

كما طلب المستشار محمود كامل الرشيدي من الجميع، وبخاصة رجال الصحافة والإعلام، عدم التعليق على الحكم أو تحليله قبل قراءة "أسباب وحيثيات الحكم" كاملة.
وجاء طلبه هذا بناءً على عدة ركائز أساسية:

١. **فهم السند القانوني:** رغب القاضي في أن يبني الإعلاميون والصحفيون تحليلاتهم على أساس معلومات حقيقية وجادة مستندة إلى الدقائق القانونية الواردة في الأوراق.
٢. **توفير ملخص جوهري:** قام بإعداد ملخص شامل ومبسط لأسباب الحكم يسهل قراءته وفهمه قبل الشروع في أي نقد أو تعليق.
٣. **الالتزام بالمعايير المهنية:** أشار إلى أن قراءة الحيثيات أولاً هي التزام بالتقاليد المهنية الصحيحة لضمان عدم توجيه الرأي العام بشكل خاطئ.

لكن ...

ماذا حدث في أقل من أربع وعشرين ساعة بعد النطق بالحكم!!!

حتى دون التقيد بما أوصى به قاضي المحكمة، وخاصة في
عدم التعليق على الحكم أو تحليله قبل قراءة "أسباب وحيثيات الحكم" كاملة

حكم محكمة الإعادة الذي أعلنه المستشار محمود كامل الرشيدي

صدر الحكم في الجلسة المعلنة بأكاديمية الشرطة بمحافظة القاهرة

السبت ٧ صفر ١٤٣٦هـ الموافق ٢٩ نوفمبر ٢٠١٤

الجناية رقم ١٢٢٧ لسنة ٢٠١١ قصر النيل

أولاً: جناية الاشتراك بالتحريض والمساعدة في القتل العمد مع سبق الإصرار والمقترن.

الحكم: البراءة

ثانياً: جنحة التسبب خطأً في إلحاق ضرر جسيم.

الحكم: البراءة

الجناية رقم ٣٦٤٢ لسنة ٢٠١١ قصر النيل

أولاً: جناية الاشتراك بالاتفاق ما بين رئيس الجمهورية السابق ووزير الداخلية للقتل العمد مع سبق الإصرار والمقترن.

الحكم: عدم جواز النظر في الدعوى

ثانياً: جنايتي استعمال النفوذ وتقديم عطية وقبولها.

الحكم: انقضاء الدعوى الجنائية بمضي المدة

ثالثاً: جنحة قبول العطية والعلم بها.

الحكم: انقضاء الدعوى الجنائية بمضي المدة

رابعاً: جناية الاشتراك مع وزير بتروله السابق في تربيح الغير بغير حق والإضرار العمدي بالمال العام.

الحكم: البراءة

حكم محكمة الإعادة الذي أعلنه المستشار محمود كامل الرشيدي

ما بعد النطق بالحكم

البيانات ومطالعات الصحف بعد أقل من أربع وعشرين ساعة من الحكم

سبق أن بينا -نقلاً بالصوت والصورة- ما طلبه سيادة المستشار محمود كامل الرشيدي، قاضي محكمة الإعادة من الجميع، من عدم التعليق على الحكم أو تحليله قبل قراءة "أسباب وحيثيات الحكم" كاملة، وذلك التزاماً بالتقاليد المهنية الصحيحة لضمان عدم توجيه الرأي العام بشكل خاطئ.

لكن ... ماذا حدث في أقل من أربع وعشرين ساعة بعد النطق بالحكم!!!

- **منظمة العفو الدولية (ومقرها لندن):**

وصفت المنظمة الحكم بأنه **"إهانة تامة للعدالة"** وطعنة في قهر أسر الضحايا، وأن إسقاط التهم وبراءة المساعدين بـ **"الانتكاسة الكبرى لمنظومة العدالة الجنائية"**، وأشارت إلى أن إسقاط التهم يعني **إفلات القيادات السياسية والأمنية من العقاب**، مما يرسخ مبدأ عدم المحاسبة عن الجرائم المرتكبة ضد المتظاهرين السلميين.

- **منظمة الشفافية الدولية:**

أدانت المنظمة بشدة إسقاط اتهامات الفساد المالي واستغلال النفوذ عن مبارك وعائلته. واعتبرت الحكم **"انتكاسة كبرى وجهوداً مهدورة في مسار مكافحة الاختلاس"** وإساءة استخدام السلطة في منطقة الشرق الأوسط.

- **الأمم المتحدة (المفوضية السامية لحقوق الإنسان):**

أعرب المفوض السامي عن قلقه البالغ من التداعيات، مؤكداً أن أحكام البراءة المتتالية لرموز النظام السابق **تثير تساؤلات حادة حول مدى استقلالية ونزاهة المنظومة القضائية في مصر** وقدرتها على إنصاف ضحايا الانتهاكات.

- **صحيفة "نيويورك تايمز" الأمريكية:**

نشرت الصحيفة تقريراً تحليلياً ذكرت فيه أن البراءة بمثابة **"شهادة وفاة رسمية لانتفاضة ٢٠١١"**، وأوضحت أن الحكم يثبت عودة نفوذ رجال "الدولة العميقة" وشبكات المصالح الأمنية والمالية التي ثار ضدها الشعب.

- **صحيفة "الغارديان" البريطانية:**

اعتبرت الصحيفة أن التبرئة تعكس **"إعادة صياغة كاملة للتاريخ القريب لمصر"**، حيث **تحول مبارك ونظامه قضائياً من متهمين بجرائم قتل وتخريب الاقتصاد إلى ضحايا لمؤامرة أو قوى خارجية.**

- **هيئة الإذاعة البريطانية "BBC" الصحافة الإنجليزية:**

علقت بأن الحكم يسدل الستار قضائياً على ثورة يناير ويؤكد **"انتصار الدولة العميقة والمؤسسة الأمنية"**، كما أشارت صحيفة "إيكونوميست" إلى أن البراءة تعكس رغبة النظام الحالي في إغلاق ملف اضطرابات عام ٢٠١١ والتركيز المطلق على ملفي الأمن والاقتصاد.

- **الصحافة الفرنسية (صحيفة "لوموند" الفرنسية):**

علقت الصحيفة بأن الحكم يمثل **"الانتصار الرمزي الأكبر لرجالات الثورة المضادة"**، وأشارت إلى أن السلطة الحالية رغبت في طي صفحة يناير نهائياً للتركيز على ملفين أساسيين هما: مكافحة الإرهاب، وإنعاش الاقتصاد الاستثماري.

- **الصحافة الفرنسية (صحيفة فيغارو الفرنسية):**

وصف الإعلام الفرنسي الأحكام بأنها **"النهاية الرمزية للربيع العربي في مصر"**، وأوضحت التحليلات الفرنسية أن السلطات القضائية ركزت على الجوانب الإجرائية والثغرات الفنية لإنقاذ المتهمين من الإدانة، لتعود النخبة الأمنية والسياسية السابقة لممارسة حياتها الطبيعية دون قيود جنائية.

- **دويتشه فيله "DW" والإعلام الألماني:**

أشارت الشبكة الألمانية إلى أن تبرئة حبيب العادلي ومساعديه الستة في قضية القتل العمد أوجدت حالة من **"الصدمة والإحباط لدى المجموعات الحقوقية والشبابية"** داخل مصر وخارجها، **ووصفت المحاكمة بأنها تحولت من محاكمة جنائية للقصاص إلى مساجلة قانونية معقدة انتهت لصالح رموز النظام القديم.**

- **البرلمان الأوروبي:**

أصدر نواب من الكتل السياسية الرئيسية بالبرلمان تعليقات تنتقد الحكم، معتبرين أن إخلاء سبيل أركان نظام مبارك بالتوازي مع صدور أحكام قاسية بالإعدام والسجن المشدد بحق المعارضين والشباب يمثل **"ازدواجية واضحة في معايير العدالة"**، معتبرين أن تبرئة قيادات وزارة الداخلية ورموز النظام السالف بالتزامن مع صدور أحكام قاسية بحق الناشطين السياسيين والمتظاهرين بموجب "قانون التظاهر" يمثل **"اختلالاً في معايير العدالة الجنائية والسياسية في البلاد"**.

- **محكمة العدل الأوروبية والمجلس الأوروبي (ملف الأموال):**

كان لصدور أحكام البراءة في مصر أثر قانوني مباشر داخل القارة؛ حيث استغلت هيئة الدفاع عن عائلة مبارك هذه الأحكام أمام القضاء الأوروبي، مما أدى لاحقاً (وبعد جولات قضائية ممتدة) إلى إصدار محكمة العدل الأوروبية حكماً بإلغاء تجميد أصول وأموال أسرة مبارك في أوروبا، معتبرة أن العقوبات الأوروبية **فقدت أساسها القانوني لعدم وجود أحكام إدانة جنائية باتة ونافذة** ضد المتهمين في بلدهم الأصلي.

- **المنظمة العربية لحقوق الإنسان (لندن):**

أصدرت بياناً لاذعاً قالت فيه إن تبرئة مبارك ومساعديه الستة تُثبت **"انهيار منظومة العدالة الجنائية في مصر"**، وحذرت من أن غياب المحاسبة القضائية سيفتح الباب أمام الاحتقان والشعور بالظلم المجتمعي.

- **التفاعل الشعبي والحقوقي في سوريا (محيط إقليمي):**

أشارت تقارير مراكز توثيق العدالة الانتقالية إلى أن براءة مبارك تركت أثراً معنوياً سلبياً كبيراً على السوريين والمعارضين في المنطقة؛ حيث عززت لديهم القناعة بأن **المحاكمات السياسية التقليدية للأنظمة العربية لن تفضي إلى عدالة حقيقية.**

- **بريطانيا (وزارة الخارجية والكومنولث):**

اتسم الموقف البريطاني بالدبلوماسية التقليدية؛ حيث صرح متحدث باسم الخارجية بأن بلاده تابعت سير المحاكمة عن كثب وتأخذ علماً بقرارات القضاء المصري، لكنها **حثت السلطات المصرية على مواصلة المسار الديمقراطي وحماية الحريات العامة**، لاسيما وأن بريطانيا كانت تؤوي جزءاً من الاستثمارات والملفات المالية لرموز نظام مبارك.

- **منظمة الشفافية الدولية (برلين):**

استنكرت المنظمة تبرئة مبارك ونجليه من تهم الفساد واستغلال النفوذ (مثل قضية الفيلات وصفقة الغاز)، وذكرت في بيان رسمي أن الحكم يمثل **"خطوة للوراء في جهود مكافحة الاختلاس وغسل الأموال في الشرق الأوسط"**، محذرة من أن هذه الأحكام ستعرقل مساعي الدول النامية في استرداد أموالها المهربة إلى المصارف الغربية.

- **مصر - حركة شباب ٦ أبريل والقوى الثورية:**

أصدرت الحركة بياناً شديد اللهجة أعلنت فيه **"رفضها التام للحكم الذي أهدر دماء الشهداء وعصف بمبادئ ثورة يناير"**، واعتبرت أن **البراءة صدمة للمجتمع**، ودعت الشباب لـ **"النزول العفوي والمظاهرات السلمية" في الميادين (مثل ميدان عبد المنعم رياض) للتعبير عن الغضب الشعبي** تجاه ما وصفته بـ"عودة النظام القديم".

- **مصر - حزب الدستور، حزب العيش والحرية، شباب ضد الانقلاب، طلاب ضد الانقلاب:**

دعت ومعها عدد آخر من الحركات وأحزاب معارضة إلى **التحرك لميداني التحرير وعبد المنعم رياض للتظاهر ضد براءة مبارك**، معتبرة أن **أحكام القضاء كانت مسيسة وجاءت لحماية مبارك ونظامه**، وتؤكد أن دماء الشهداء قد أصبحت هباءً منثوراً.

- **مصر - الائتلافات السياسية الممثلة للإخوان والمعارضة في الخارج:**

صرحت قيادات هذه الكيانات بأن **"الحكم يمثل الإعلان الرسمي لـ 'الثورة المضادة' وتبرئة كاملة لعقود الفساد والاستبداد"**، وزعمت أن **القضاء المصري تحول بالكامل إلى أداة تصفية سياسية لحماية رموز نظام مبارك** والتنكيل بـ"ثوار يناير" وقادة القوى الديمقراطية.

- **مصر - جبهة استقلال القضاء:**

وصفت أحكام البراءة بالمعيبة، وقالت في بيان إن **الأحكام سياسية بامتياز وصدرت بالمخالفة لدلائل** عدة كافية توجب إعدام مبارك ومعاونيه في قضايا قتل المتظاهرين. وحذرت من أن **هذه الأحكام ستفتح أبواب الانتقام الشعبي** بعد الإصرار على تغييب العدالة.

- **الولايات المتحدة الأمريكية (وزارة الخارجية):**

أبدت الإدارة الأمريكية تحفظاً لافتاً؛ حيث صرحت المتحدثة باسم الخارجية بأن **واشنطن لا تعلّق على الأحكام القضائية المصرية، لكنها أكدت استمرار دعمها** لـ "تطلعات الشعب المصري في تحقيق العدالة، والسيادة الكاملة للقانون، وحماية حقوق الإنسان دون تمييز".

- **دولة قطر - التحفظ والتباين الإعلامي:**

كان الموقف في الدوحة مغايراً نسبياً لبقية العواصم الخليجية آنذاك نظراً للتباعد السياسي مع الإدارة المصرية الجديدة؛ حيث ركزت التغطيات الإعلامية (لاسيما شبكة الجزيرة) على **نقل حالة الغضب السائدة** بين الشباب والقوى الثورية وأسر الضحايا في الشارع المصري، معتبرة أن **الحكم يمثل انتكاسة لأهداف ثورة ٢٥ يناير**.

- **نيوزيلندا - النظرة الحقوقية والإعلامية:**

تماشى الموقف في نيوزيلندا مع الرؤية الغربية والأوقيانوسية العامة؛ حيث غاب التعقيب الحكومي الرسمي، بينما وصفت الصحف والمنصات الإخبارية النيوزيلندية الحكم بأنه **إسدال للستار على "محاكمة القرن" بطريقة تعزز الانقسام المجتمعي، وتترك علامات استفهام حول تسييس المسارات القضائية** عقب الاضطرابات السياسية.

- **أستراليا - التحفظ الرسمي والانتقاد الحقوقي:**

التزمت الحكومة الأسترالية بالتحفظ الدبلوماسي وعدم التدخل. في المقابل، انتقدت المنظمات الحقوقية والأكاديميون في الجامعات الأسترالية الحكم؛ وصدرت تقارير تعتبر أن **البراءة تمثل "تراجعاً صريحاً لحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية في مصر"**، وإجهاضاً لآمال المحاسبة الجنائية عن الانتهاكات التي وقعت بحق المتظاهرين السلميين عام ٢٠١١.

الحصيف العاقل من يدرك ويعي

لماذا خرجت هذه الجهات بهذه التعليقات وبهذه السرعة، والحكم للعقلاء

ويظل السؤال قائماً لكل من انتقد أو رفض حكم المحكمة:

- **هل اطلعت تلك الجهات على حيثيات وأسباب الحكم قبل التعليق عليه!!**
- **بماذا كنات ستعلق لو أن الحكم جاء مو افقاً لأهوائهم حتى وإن كانت بخلاف الحق!!**

عجباً لرؤوس فارغة اكتظت بالعته الفكري ومخلفات الغباء المقيت التي لا تؤمن إلا بما تهواه أنفسهم الخبيثة وتعتبره حقاً وحقيقة وإن كان هو الزيف والضلال والكذب بعينه.

من جهة أخرى، جاءت المواقف الفاحصة المتزنة التي رأت الأبعاد الحقيقية لأحداث يناير ٢٠١١ مغايرة لما سبق، بعد أن تيقنت أن تلك الأحداث كانت نتيجة مؤامرة تمت تغطيتها بما سمي زيفاً بـ"الربيع العربي" الذي فتك بالمنطقة بدعم وتخطيط أمريكي واضح، أثبتته الأيام التالية بما لا يدع المجال لإنكاره، حيث شملت:

❋ **مؤسسة الرئاسة المصرية (الرئيس عبد الفتاح السيسي):**

أصدرت الرئاسة بياناً رسمياً أكدت فيه الاحترام الكامل لأحكام القضاء المصري وعدم جواز التعقيب عليها كمرتكز لدولة القانون، لكن الرئيس وجّه رئيس الوزراء آنذاك **بمراجعة تعديلات قانون الإجراءات الجزائية** لمنع إفلات الفاسدين من العقاب، وأمر بتكليف لجنة لتقديم تعويضات ورعاية كاملة لأسر شهداء ومصابي الثورة.

❋ المملكة العربية السعودية - الموقف الرسمي والإعلامي:

سادت حالة من الارتياح والترحيب في الأوساط السعودية؛ ونقلت وسائل الإعلام الرسمية والكتاب المقربون من الدوائر السياسية أن الحكم يمثل **"انتصاراً لعدالة القضاء المصري" وإنصافاً لرئيس حافظ على استقرار مصر وعلاقاتها الاستراتيجية مع الخليج.** أما تصريحات النخب، فقد ركزت التحليلات السعودية على أن الحكم **يغلق** صفحة الاضطرابات **ويثبت أن ثورة يناير شابتها تجاوزات وتدخلات خارجية**، وأن تبرئة مبارك هي خطوة نحو استعادة مصر لثقلها السياسي الإقليمي.

❋ دولة الإمارات العربية المتحدة - الترحيب الرسمي:

عبّرت القيادة الإماراتية تاريخياً عن **تقديرها الكبير لشخص حسني مبارك**؛ وصرح مسؤولون وكتّاب إماراتيون بارزون عقب الحكم بأن **"البراءة أسقطت محاولات تشويه تاريخ رجل قومي عربي ذاد عن أمن الخليج والمنطقة"**، أما الخطاب الإعلامي فركز على إبراز **نزاهة واستقلالية القضاء المصري**، واعتبر **الحكم صفعة للمخططات** التي كانت تهدف إلى نشر الفوضى وتفكيك مؤسسات الدولة المصرية (كالجيش والشرطة).

❋ دولة الكويت - خصوصية الموقف:

كان للحكم صدى خاص جداً في الكويت نظراً للموقف التاريخي الحاسم للرئيس مبارك في مواجهة الغزو العراقي للكويت عام ١٩٩٠؛ حيث أبدى الشارع السياسي والنخب **الكويتية تعاطفاً كبيراً وارتياحاً لصدور حكم البراءة**، أما عن التعبير عن الوفاء، فد عجّت الصحف الكويتية بمقالات الرأي التي حملت عنوان **"الوفاء لمبارك"**، وأكدت أن **القضاء المصري أنصف رئيساً شجاعاً** تميزت مواقفه بالعروبة، معتبرين أن **البراءة الجنائية تتوافق مع "البراءة التاريخية"** التي يستحقها في قلوب الكويتيين

❋ مملكة البحرين - التأييد السياسي والتضامن:

رحبت المنامة بالحكم من زاوية دعم الاستقرار في مصر؛ ورأى المحللون السياسيون البحرينيون أن تبرئة مبارك ورجال أمنه **تساهم في تثبيت أركان الدولة المصرية في مواجهة الإرهاب والتطرف**، وقطع الطريق على محاولات تصفية الحسابات السياسية عبر ساحات القضاء.

❋ سلطنة عمان - الالتزام بالحياد والهدوء السياسي:

تماشياً مع الدبلوماسية العُمانية التقليدية، التزمت السلطنة بالهدوء وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، واكتفت وسائل الإعلام العُمانية بنقل الحيثيات القانونية للحكم كحدث قضائي مصري بارز، مع التأكيد على احترام خيارات الشعب المصري وأحكام قضائه الشامخ.

❋ روسيا الاتحادية - الموقف الرسمي:

رحبت موسكو ضمنياً بالحكم من زاوية دعم استقرار الدولة المصرية ومؤسساتها؛ حيث أكدت الخارجية الروسية أن روسيا **"تحترم أحكام القضاء المصري والسيادة الداخلية للقاهرة"**، وركز الإعلام الرسمي الروسي (مثل وكالة سبوتنيك وروسيا اليوم) على إبراز أن تبرئة مبارك ورجال أمنه **تثبت فشل ما أسمته موسكو "مخططات الفوضى المدعومة غربياً" في الشرق الأوسط**، وأن مصر استعادت توازنها كدولة قوية بمؤسسات عسكرية وأمنية وقضائية متماسكة.

❋ **كوريا الجنوبية - الحياد الإجرائي:**

التزمت سيول بالحياد التام؛ واكتفت وسائل الإعلام الكورية الجنوبية بنقل تفاصيل منطوق الأحكام والبراءة كأخبار دولية رئيسية، مع الإشارة إلى أن مصر تتجاوز مرحلة الاضطراب السياسي التي تلت عام ٢٠١١ وتركز حالياً على ملفات البناء التنموي ومكافحة التهديدات الأمنية.

❋ **جمهورية الصين الشعبية - الموقف الرسمي:**

التزمت بكين بمبدئها الثابت في العلاقات الدولية وهو "عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول". واكتفت الخارجية الصينية ببيانات مقتضبة تفيد بأن بكين **تحترم استقلال السلطة القضائية المصرية** وتدعم خيارات الشعب المصري في الحفاظ على السلم الأهلي والنظام الاجتماعي، وأشارت تحليلات صحفية صينية (مثل غلوبال تايمز) إلى أن مسار المحاكمة والبراءة النهائية يعززان القناعة الصينية بأن **التغييرات الراديكالية عبر الشوارع (الثورات الملونة) غالباً ما تقود إلى فوضى اقتصادية وأمنية**، وأن عودة تماسك مؤسسات الدولة هو المخرج الوحيد.

❋ **اليابان - التحفظ الدبلوماسي:**

أخذت طوكيو علماً بالحكم القضائي دون إصدار تعليقات سياسية هجومية أو احتفالية، حيث أكدت الدوائر الدبلوماسية اليابانية أن "الأحكام القضائية شأن سيادي مصري خالص"، وانصب الاهتمام الياباني على استقرار بيئة الاستثمار؛ ورأت مراكز الأبحاث اليابانية أن إغلاق ملف محاكمة رموز النظام السابق قضائياً يساهم في تقليل المخاطر السياسية في مصر، مما يشجع الشركات اليابانية على مواصلة مشروعاتها الكبرى هناك.

❋ **تايوان - التغطية البحثية والقانونية:**

نظراً لعدم وجود علاقات دبلوماسية رسمية مباشرة، ركزت وسائل الإعلام والمراكز الحقوقية في تايوان على الجانب الإجرائي، حيث **قارنت التحليلات بين محاكمة مبارك ومحاكمات تاريخية سابقة** لرؤساء سابقين في آسيا (مثل كوانغ جو في كوريا الجنوبية)، مشيرة إلى أن الأدلة الفنية في قضية مبارك كانت ضعيفة قانونياً.

❋ **ماليزيا - تغير النبرة السياسية:**

غاب التعليق الرسمي الحاد تماشياً مع التغيرات السياسية في ماليزيا؛ وركز الخطاب الإعلامي الماليزي على **انعكاسات البراءة على مستقبل الحركات الإسلامية والسياسية في الشرق الأوسط**، مشيراً إلى أن تبرئة حبيب العادلي ومساعديه تعني استعادة جهاز الشرطة وعقيدته الأمنية السابقة لمكانتهما بالكامل في المشهد المصري.

❋ **سنغافورة - الإشادة بدولة القانون:**

التزمت سنغافورة بالحياد التام سياسياً، لكن القراءات التحليلية لخبراء السياسة في سنغافورة اعتبرت أن مرونة القضاء المصري وإصراره على تطبيق القواعد الجنائية الحرفية (مثل نفي التهم لعدم كفاية الأدلة المباشرة أو انقضاء الدعوى بالتقادم) يُعد إشارة إيجابية لرجال الأعمال الدوليين بأن **القضاء الطبيعي في مصر لا يخضع كلياً للرغبات والانتقامات** الشعبية المؤقتة.

❋ مصر- التلفزيون المصري الرسمي:

ركزت التغطيات الرسمية والمذيعون على إبراز رسالة واحدة مفادها أن **"مصر تمتلك قضاءً شامخاً ومستقلاً لا يتأثر بالسياسة أو الضغط الشعبي"**، ودعت المنصات الإعلامية المواطنين إلى إغلاق ملف الماضي والالتفاف حول جهود الدولة القائمة في مكافحة الإرهاب وإعادة بناء الاقتصاد القومي.

❋ مصر- المجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر:

أصدر المجلس بياناً تضامنياً مع أسر الضحايا، ذكر فيه أن **"الأحكام القضائية تُحترم، لكن دماء الشهداء لا يمكن أن تضيع هباءً"**، وطالب السلطة التشريعية بسرعة إصدار "قانون العدالة الانتقالية" المنصوص عليه في الدستور، لكشف الحقائق وتحديد المسؤولية السياسية والتاريخية عن الانتهاكات بعيداً عن الثغرات القانونية.

❋ مصر- حزب الوفد وقوى التيار المدني:

صرح رئيس حزب الوفد آنذاك بأن **"أحكام القضاء هي عنوان الحقيقة ولا يجوز التشكيك في نزاهة المحكمة"**، مبيناً أن البراءة الجنائية لا تعني صك براءة سياسية للنظام السابق، ودعا إلى التركيز على بناء المستقبل.

❋ مصر- المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية (محامو الشق المدني):

أكد المحامون الممثلون لأسر الضحايا في تصريحات قانونية أن **"الحكم استند إلى ثغرات إجرائية وتناقض في الأدلة"**، وأشاروا إلى أنهم مستمرون في تقديم الطعون والطلبات القانونية وملاحقة المتهمين عبر الدعاوى المدنية المباشرة للحفاظ على حقوق الضحايا في التعويض المادي والأدبي.

❋ مصر- حزب النور والسلفيون:

أبدى المتحدث الرسمي للحزب تحفظاً هادئاً، وصرح بأن **"الحزب يدعو إلى ضبط النفس وإعلاء مصلحة الاستقرار والقانون"**، معتبراً أن غياب الإدانة القضائية يصيب الشارع بالإحباط، لكن المخرج الوحيد هو تفعيل لجان لتقصي الحقائق والتعويض الشامل لأهالي الشهداء لمنع الاحتقان الطائفي أو السياسي.

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

مقدمة محاكمة (الإعادة) وما بعد صدور الحكم في القضايا

النطق بحكم محكمة النقض بإعادة محاكمة مبارك والعادلي ١٣-١-٢٠١٣ (٠١:٣١ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=cEfrWklk٨m٠

نبذة عن تاريخ الرئيس مبارك من "كفر المصيلحة" وصولاً للمحكمة (١٤:٢١ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=_8mQz5J0sHk

أولى جلسات إعادة محاكمة الرئيس مبارك ونجليه والعادلي ومساعديه ١١-٥-٢٠١٤

https://www.youtube.com/watch?v=E9be0FEE0nY

لحظة دخول الرئيس مبارك لقفص الاتهام على السرير الطبي (٠٢:١٩ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=ZKPBAm08D6Y

الرئيس مبارك يقوم بتحية أحد الحاضرين في المحكمة (٠٢:١٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=Qz2EZeO0RSM

مرافعة النيابة العامة | المستشار محمد إبراهيم الجزء (١) ٧-٨-٢٠١٤ (٠٢:١٧:٥٣ ساعة)

https://www.youtube.com/watch?v=pScgFwKoJ8I

مرافعة النيابة العامة | المستشار وائل حسين الجزء (٢) ٧-٨-٢٠١٤ (٠١:٣٣:٣٤ ساعة)

https://www.youtube.com/watch?v=BcybswBEPTs

قرار المحكمة بمد أجل قضية القرن لـ ٢٩ نوفمبر ٢٠١٤ (٠٧:١٣ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=Il98OEa7yA8

من داخل غرفة المداولة لمقر إقامة المستشار محمود الرشيدي (١٤:١٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=MbWTkoBQbXo

تقرير هند النعساني من داخل قاعة محاكمة القرن قبل النطق بالحكم

https://www.youtube.com/watch?v=YpfBFD1fIS4

المستشار محمود الرشيدي | الحكم في قضية القرن كاملاً (٤٢:٢٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=N0yqkRzJPgY

حكم المستشار الرشيدي في قضية القرن | الجزء ٢ | ٢٧-٩-٢٠١٤ (٢٦:٠٩ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=_lIeiRXSip4

ماذا حدث أمام أكاديمية الشرطة بعد الحكم على الرئيس مبارك (٠١:٤٦ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=cK4s-aAJVxs

لحظة وصول الرئيس مبارك لمستشفى المعادي بعد اخلاء سبيله (٠٧:٥٧ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=Re44IFSmU5A

اتصال هاتفي مع الرئيس مبارك بعد الحكم له بالبراءة (٠٢:٤٨ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=rjKaBh8HcvA

حكم محكمة النقض لنقض حكم محكمة الإعادة

صدر حكمها بالطعن رقم ١١٣٩٤ لسنة ٨٢ قضائية وتاريخ ٢ مارس ٢٠١٧

بتأييد حكم محكة الإعادة التي صدر حكمها بتاريخ ٢٩ نوفمبر ٢٠١٤

الهيئة القضائية.

١. المستشار أحمد عبد القوي أحمد (نائب رئيس المحكمة، رئيساً).
٢. المستشار محمد طاهر أحمد (نائباً لرئيس المحكمة).
٣. المستشار كمال قرني (نائباً لرئيس المحكمة).
٤. المستشار د. أحمد حامد البدري (نائباً لرئيس المحكمة).
٥. المستشار أحمد قزامل (نائباً لرئيس المحكمة).
٦. المستشار هاني فهي (عضواً احتياطاً - نائباً لرئيس المحكمة).

الهيئة النيابية.

- المستشار أحمد أبو الليل (المحامي العام بمحكمة النقض).
- المستشار هيثم سليمان (رئيس النيابة بمحكمة النقض).

أمانة سر المحكمة.

✓ الأستاذ عادل عبد المقصود (أمين سر المحكمة).
✓ الأستاذ طارق عبد العزيز (أمين سر المحكمة).

❋ **المعلومات نقلاً عن ديباجة الحكم وصحيفة الشروق - محمد جمعة الخميس ٢ مارس ٢٠١٧ / ٠٥:٤١ م**

حكم محكمة النقض لنقض حكم محكمة الإعادة

صدر حكمها بالطعن رقم ١١٣٩٤ لسنة ٨٢ قضائية وتاريخ ٢ مارس ٢٠١٧

أصدرت محكمة النقض بتاريخ الخميس ٢ مارس ٢٠١٧ حكماً نهائياً غير قابل للطعن ببراءة الرئيس السابق محمد حسني مبارك من تهم قتل المتظاهرين في أحداث يناير ٢٠١١، التي عُرفت بـ **"قضية القرن"**.

صدر الحكم استجابة لطلب محامي الرئيس السابق فريد الديب، الذي أصر خلال المرافعات على انعدام أي أساس لإعادة المحاكمة، باعتبار أن أحكاماً سابقة صادرة عن محكمة النقض تؤكد براءة مبارك، حيث دفع المحامي فريد الديب بانقضاء الدعوى الجنائية ضد الرئيس السابق محمد حسني مبارك، قبل صدور "حكم بات لذات الواقعة"، مشيراً إلى أن مبادئ محكمة النقض استقرت على أن أحكام البراءة المبنية على أسباب عينية تعتبر عنواناً للحقيقة، سواء للمتهمين الحاصلين على البراءة أو لغيرهم، متى كان ذلك في صالحهم، وتابع أن أمر الإحالة الصادر ضد الرئيس مبارك يحوي نفس الاتهامات الموجهة إلى حبيب العادلي وزير الداخلية السابق ومساعديه، وأنه سبق لمحكمة النقض أن رفضت الطعن على براءتهم، مستنتجاً أنه يتعين أن يستفيد مبارك أيضاً من حكم البراءة هذا.

وسرد المحامي فريد الديب فقرات من حيثيات حكم البراءة لصالح اللواء حبيب العادلي ومساعديه، مشيراً إلى أن المحكمة استبعدت قيام الشرطة بقتل المتظاهرين، وأكدت أن جماعة "الإخوان" وعناصر "حماس" وغيرهم ممن تسللوا عبر الأنفاق وأسطح المباني واستخدموا أسلحة مهربة من إسرائيل، هم من قتلوا المتظاهرين أثناء أحداث يناير عام ٢٠١١. وتابع أن هذا ما أوضحته محكمة الإعادة، وأيدته محكمة النقض، ولذلك صدر حكم البراءة.

وكانت محكمة جنايات القاهرة (المحاكمة الأولى) قد حكمت بمعاقبة الرئيس مبارك واللواء حبيب العادلي بالسجن المؤبد، وبرأت مساعدي العادلي الستة في يونيو ٢٠١٢، وهو الحكم الذي ألغته محكمة النقض في ١٣ يناير ٢٠١٣، وقررت إعادة المحاكمة من جديد.

وفي محكمة الإعادة، حصل المتهمون على البراءة، وحصل الرئيس مبارك على حكم بألا وجه لإقامة الدعوى ضده، وطعنت النيابة العامة على الأحكام، في حين قبلت النقض فقط الطعن فيما يخص الرئيس مبارك، وأيدت أحكام البراءة لوزير الداخلية السابق ومساعديه.

صدر الحكم بجلسة يوم الخميس ٣ جمادى الآخرة ١٤٣٨هـ الموافق ٢ مارس ٢٠١٧م حسبما خُتم به منطوق الحكم، ويمكن تحميل الحكم عبر الرابط التالي:

https://manshurat.org/node/٦٦٠٠٣

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

مختصر بعض المر افعات التي قدمها محامو المتهمين

مختصر مر افعة الأستاذ فريد الديب للدفاع عن الرئيس مبارك ونجليه

(١) الدفوع الدستورية والإجر ائية وبطلان الاتهام.

- **بطلان قرار الإحالة و انعدامه:** دفع الديب ببطلان قرار الإحالة الصادر من النيابة العامة لصدوره عن نائب عام تم تعيينه بالمخالفة للدستور والقانون (في إشارة للمستشار طلعت عبد الله)، معتبراً أن كل ما بني عليه يعد باطلاً بطلاناً مطلقاً.
- **عدم جواز نظر الدعوى لسابقة الفصل فيها:** دفع بعدم جواز نظر الشق الخاص بالفساد المالي واستغلال النفوذ (قضية الفيلات المقدمة من حسين سالم) لمرور المدة القانونية وانقضاء الدعوى الجنائية بمضي المدة (التقادم المسقط).
- **بطلان تحريات الأمن الوطني والرقابة الإدارية:** وصف التحريات بأنها مكتبية، استنتاجية، ولا تستند إلى أي دليل مادي، مشيراً إلى أنها كتبت تحت وطأة الشحن السياسي والإعلامي عقب أحداث يناير ٢٠١١ ولم تحرص على تطبيق معايير الدقة الجنائية.

(٢) تفنيد اتهام "الاشتراك بالامتناع" ونفي القصد الجنائي.

- **غياب الركن المادي للجريمة:** أوضح الديب أن النيابة عجزت عن تقديم دليل مادي واحد (أمر كتابي، إشارة لاسلكية، أو شهادة شاهد عيان) يثبت أن الرئيس الأسبق محمد حسني مبارك أصدر أمراً صريحاً أو ضمنياً لوزير داخليته حبيب العادلي بإطلاق الرصاص على المتظاهرين.
- **انتفاء القصد الجنائي العام والخاص:** أكد أن عقيدة الرئيس الأسبق العسكرية والسياسية طوال ٣٠ عاماً كانت ترتكز على حماية أرواح المواطنين، مستشهداً بقراره التاريخي بانسحاب الشرطة ونزول القوات المسلحة يوم ٢٨ يناير لمنع الصدام بين الأمن والشعب، وهو ما ينفي نية القتل أو الرغبة في سفك الدماء.

- **تفنيد نظرية الامتناع:** دفع بأن الرئيس الأسبق محمد حسني مبارك لم يمتنع عن التدخل لوقف العنف، بل اتخذ حزمة قرارات سيادية متلاحقة؛ منها إقالة الحكومة، تعيين نائب لرئيس الجمهورية، تكليف الجيش بحفظ الأمن، وتشكيل لجنة لتقصي الحقائق فور علمه بسقوط ضحايا.

(٣) إثبات وجود "الطرف الثالث" والمؤامرة الخارجية.

- **الاعتماد على شهادات القيادات السيادية:** استند الديب بشكل رئيسي إلى شهادات المشير حسين طنطاوي، اللواء عمر سليمان، واللواء مراد موافي لإثبات أن قتلة المتظاهرين هم عناصر أجنبية وتخريبية مجهولة (الطرف الثالث) وليسوا رجال الشرطة المصرية.
- **تسلل عناصر حماس وحزب الله:** استعرض وثائق رسمية تبين تسلل عناصر مسلحة عبر الأنفاق غير الشرعية في سيناء صباح يوم ٢٨ يناير، واعتلائهم أسطح المباني المحيطة بميدان التحرير لاستهداف المتظاهرين والشرطة معاً بهدف تأجيج الغضب وإسقاط النظام.
- **مخطط "الشرق الأوسط الجديد:** ساق الديب دفوعاً سياسية مدعمة بتقارير استخباراتية تفيد بوجود تمويل أجنبي ممنهج لحركات معارضة (مثل ٦ أبريل وكفاية) وتدريب عناصرها في الخارج لإحداث حالة من الفوضى الخلاقة لعزل مصر عن محيطها الإقليمي.

(٤) شرعية الدفاع عن المنشآت وحق الشرطة في حماية المقرات.

- **تكييف العنف كدفاع شرعي عن النفس:** دفع بأن لجوء بعض أفراد الشرطة لاستخدام الأسلحة النارية في محيط أقسام الشرطة والسجون لم يكن بغرض قمع التظاهر السلمي، بل كان دفاعاً شرعياً اضطرارياً تفرضه القوانين لحماية الأرواح والمقرات السيادية ضد هجمات مسلحة وممنهجة بالمولوتوف والأسلحة الآلية.
- **وقائع اقتحام السجون وتدمير الأقسام:** استعرض حافظة مستندات توثق حرق وتدمير أكثر من ٨٠ موقعاً شرطياً واقتحام السجون (مثل وادي النطرون وأبو زعبل)

لتهريب العناصر الجنائية والسياسية، معتبراً أن انهيار المنظومة الأمنية كان بفعل فاعل خارجي لإسقاط هيبة الدولة وليس تقصيراً من القيادات الأمنية المتهمة.

(٥) نفي تهمة الإضرار بالاقتصاد وقرار قطع الاتصالات.

- **القرار كإجراء سيادي لحماية الأمن القومي:** فند الديب تهمة الإضرار العمدي بالمال العام والاقتصاد القومي الموجهة للمتهمين بسبب قطع خدمات الاتصالات والإنترنت يوم ٢٨ يناير؛ مؤكداً أن القرار اتخذته لجنة وزارية مشكلة بموجب قانون الاتصالات كتدبير احترازي لمنع العناصر التخريبية من التنسيق العملياتي والميداني لتفجير المنشآت الحيوية.
- **تكييف الفعل قانونياً:** طَالَب المحكمة بتكييف قطع الاتصالات كـ"عمل من أعمال السيادة" التي تخرج عن رقابة القضاء الجنائي، ودفع بانتفاء نية الإضرار العمدي بالاقتصاد؛ حيث كان الهدف الأسمى هو الحفاظ على كيان الدولة من الانهيار التام في لحظة خطر داهم.

(٦) تفنيد تقارير لجان تقصي الحقائق والشهود.

- **عدم صلاحية التقارير كأدلة إدانة:** طعن الديب في التقارير الصادرة عن لجان تقصي الحقائق (مثل لجنة المستشار عادل قورة)، واصفاً إياها بأنها تقارير "سماعية وانطباعية" بنيت على شهادات مرسلة لبعض المتظاهرين ومقاطع فيديو مجتزأة من الإنترنت، دون أن تقترن بأدلة فنية أو تقارير طب شرعي جازمة تحدد هوية القاتل ونوع السلاح المستخدم.
- **تناقض شهادات شهود الإثبات:** ناقش الديب شهود الإثبات الذين قدمتهم النيابة العامة، مستعرضاً التناقض الصارخ بين أقوالهم في تحقيقات النيابة وأقوالهم أمام المحكمة، وإقرار بعضهم بعدم رؤية أي من المتهمين يصدر أوامر بالقتل.

(٧) تفنيد التقارير الطبية الشرعية لضحايا ميدان التحرير.

ركز فريد الديب في هذا المحور على تدمير القيمة القانونية لتقارير الصفة التشريحية لثلاثة أسباب رئيسية:

- **مجهولية مصدر المقذوف وزاوية الإطلاق:** أثبت الديب من واقع التقارير الفنية أن المقذوفات المستخرجة من جثامين الضحايا كانت من أعيرة "أجنبية الصنع" (مثل عيار ٩ ملم بطلقات مششخنة خاصة ببنادق آلية معينة) وهي أعيرة غير مدرجة نهائياً في دفاتر تسليح قوات الأمن المركزي المكلفة بفض التظاهرات؛ حيث يقتصر تسليحها على العصي والغاز والخرطوش الدفاعي.
- **زوايا ومسارات المقذوفات (الإطلاق من أعلى):** استند الديب إلى تقارير الأطباء الشرعيين التي أثبتت أن مسار المقذوفات في أجساد الضحايا كان "من أعلى إلى أسفل"، وهو ما يتناقض هندسياً وجنائياً مع وقوف قوات الشرطة في مواجهة مباشرة مع المتظاهرين على الأرض، مما يؤكد هندسياً أن إطلاق النار تم عبر قناصة مجهولين اعتلوا أسطح البنايات المرتفعة المحيطة بميدان التحرير (مثل فندق سميراميس ومبنى الجامعة الأمريكية).
- **انتفاء رابطة السببية والتراخي في الوفاة:** دفع الديب بوجود تراخٍ زمني بين تاريخ الإصابة وتاريخ الوفاة لعدد كبير من الحالات داخل المستشفيات، ودفع بأن الوفاة قد تكون ناتجة عن إهمال طبي أو مضاعفات لا علاقة للمتهمين بها، فضلاً عن الطعن في خلو التقارير من تحديد دقيق للمسافة التي أُطلقت منها النيران، وهو عنصر جوهري لتحديد "قصد القتل."

(٨) المستندات التي قدمها الديب لإثبات انقضاء الدعوى بمضي المدة (قضية الفيلات)

- تعلق هذا الشق باتهام حسني مبارك ونجليه بقبول عطايا (عبارة عن خمس فيلات في مدينة شرم الشيخ) من رجل الأعمال حسين سالم كـ"رشوة" مقابل تخصيص أراضٍ له، وجاءت دفوع ومستندات الديب كالتالي:
- **الدفع بانقضاء الدعوى الجنائية بمضي المدة (التقادم المسقط):** دفع الديب بسقوط تهمة الجناية بموجب المادة ١٥ من قانون الإجراءات الجنائية المصري، والتي تنص على انقضاء الدعوى الجنائية في مواد الجنايات بمضي ١٠ سنوات من تاريخ وقوع الجريمة أو آخر إجراء صحيح فيها.

- **تقديم عقود الملكية الرسمية وشهادات تسجيل الشهر العقاري:** قدم الديب عقود البيع المشهرة والتراخيص الرسمية للفيلات الخمس، والتي ثبت منها أن واقعة التخصيص ونقل الملكية لآل مبارك تمت في الفترة ما بين عامي 1997و٢٠٠٠.
- **احتساب تاريخ بدء التقادم:** أثبت الديب للمحكمة بالمستندات أن الجريمة (بفرض صحتها جدلاً) هي جريمة "وقتية" تمت وانتهت بمجرد نقل الملكية في عام ٢٠٠٠، وبما أن النيابة العامة لم تحرك الدعوى الجنائية في هذا الشق إلا في عام 2011(أي بعد مرور نحو ١١ عاماً)، فإن الدعوى تكون قد سقطت بالتقادم القانوني التام، وهو دفع جوهري متعلق بالنظام العام التزمت المحكمة بقبوله صراحة في منطوق حكمها.

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

مختصر بعض المرافعات التي قدمها محامو المتهمين

مرافعة الأستاذ علي الجمل للدفاع عن اللواء إسماعيل الشاعر

(١) الدفوع الدستورية وبطلان أمر الإحالة وعوار قصور التحقيقات.

- **عدم انطباق مادة التجريم الواردة بأمر الإحالة:** دفع الجمل بعدم انطباق المادة ٤٠ فقرة ١ من قانون العقوبات الخاصة بالاشتراك بالتحريض والمساعدة لعدم توافر أركانها المادية والمشتركة، موضحاً أنه إن كان هناك ثمة جريمة تحريض فإن المادة ٧٠ المعدلة هي الأولى بالتطبيق لتعلقها بالتحريض العام، وهو اتهام مغاير تماماً لما ساقته النيابة.
- **البطلان الجوهري لأمر الإحالة:** تمسك ببطلان قرار الإحالة لوجود خطأ فادح في تطبيق القانون وقصور جسيم شاب تحقيقات النيابة العامة، مستنداً إلى مخالفة المادة ٢١٤ من قانون الإجراءات الجنائية، مرجعاً هذا العوار إلى اختلال وتضارب تصور النيابة العامة عن الصحة الواقعية للأحداث وتسرعها تحت الشحن السياسي.
- **انعدام صفتها الخصومة الشريفة للنيابة:** انتقد الجمل أداء النيابة العامة مؤكداً أنها لم تقف موقف الخصم الشريف بالدعوى بل تمادت في المطالبة بأقصى عقوبة حتى بعد تكشف الحقائق ووضوح الأدلة الفنية أمامها، متهماً إياها بالمساهمة في الهجوم على جهاز الشرطة وتقديم رموزه ورجاله بالكامل إلى الجنايات لإرضاء الشارع.

(٢) بطلان الأدلة القولية والتحريات الجنائية و أثر الشحن الإعلامي والسياسي.

- **تهافت تحريات قطاع الأمن الوطني المكتبي:** دفع الجمل ببطلان تحريات الأمن الوطني، واصفاً إياها بأنها تحريات مكتبية وسماعية صاغها ضباط تحت ضغوط الشارع والشحن السياسي ولم تستند إلى معاينات حقيقية أو أدلة قاطعة.
- **شبهة تقديم المتهمين ككبش فداء سياسي:** صرح المحامي علناً أمام المنصة بأن قيادات الأمن، وعلى رأسهم اللواء إسماعيل الشاعر، تحولوا إلى كبش فداء حقيقي لامتصاص الغضب العارم المصاحب لأحداث ثورة ٢٥ يناير وإخماد غليان الميادين.

- **انقطاع تسلسل الاتهامات الفردية بالمطابقة القولية:** ناقش الجمل شهود الإثبات مبيناً تناقض أقوالهم، ومشيراً إلى خلو الأوراق من ثبوت أي اتهام فردي عيني، فضلاً عن غياب الأدلة الجنائية والتقارير القولية المتطابقة التي تثبت صلة موكله بالجرائم.

(٣) انتفاء الركن المادي لجريمة القتل العمد وقيود خطط الفض والتسليح

- **قصر التسليح الميداني على الأدوات الدفاعية:** أثبت الجمل عبر استعراض خطة التامين المعتمدة لمديرية أمن القاهرة خلو تسليح القوات تماماً من الأسلحة الآلية أو الذخيرة الحية، والتزامها الصارم بالدروع والعصي والغاز المسيل للدموع.
- **عدم حيازة المتهمين للذخائر والمقذوفات الحية:** أوضح أن الدفاتر الرسمية والمخازن التابعة لقطاعات الأمن المركزي وأمن القاهرة تثبت عدم خروج أي ذخيرة حية، مما ينفي قيام موكله بتمكين أفراد الشرطة من أدوات القتل المادية.
- **مبدأ التدرج النظامي والامتناع عن العنف:** أثبت أن التوجيهات الصادرة من إسماعيل الشاعر عبر غرف العمليات واللاسلكي تلخصت في ضبط النفس، والصبر، واستيعاب المحتجين، والامتناع الكامل عن استخدام العنف حرصاً على الأرواح.

(٤) تفنيد الأدلة الرقمية والبصرية المعروضة وعرض المقاطع المرئية داخل القاعة.

- **الاعتماد على الفيديوهات الحية والأسطوانات المدمجة:** قدم الجمل حافظة مستندات رقمية تحتوي على أسطوانات مدمجة وفيديوهات حية جرى التقاطها وتجميعها من ميادين العاصمة، وعرضها علناً بقاعة المحكمة لتوثيق الواقع الحقيقي الميداني.
- **رصد واعتلاء العناصر التخريبية لأسطح المباني المحيطة:** كشفت الفيديوهات المعروضة قيام مجموعات منظمة ومسلحة خارجة عن القانون باعتلاء أسطح البنايات المرتفعة المحيطة بميدان التحرير، مثل مبنى الجامعة الأمريكية وفندق سميراميس.
- **توثيق إطلاق النار العشوائي لتأجيج الشارع:** أثبت الفحص البصري للمقاطع أن هؤلاء القناصة والمخربين أطلقوا النيران عشوائياً باتجاه المحتجين ورجال الشرطة معاً، لإسقاط ضحايا وإلصاق التهمة بالدولة بهدف تأجيج الغضب.

(٥) إثبات دور الطرف الثالث والعناصر الخارجية المسلحة والمخططات الإقليمية.

- **رصد تسلل عناصر مسلحة أجنبية عبر الأنفاق الحدودية:** ساق الجمل دفوعاً موضوعية تثبت تسلل عناصر مسلحة تابعة لحركة حماس وحزب الله صبيحة يوم ٢٨ يناير عبر سيناء، وتلاقي مصالحها الميدانية التخريبية مع تنظيم الإخوان المسلمين.
- **سرقة ملابس القوات العسكرية والنظامية للتمويه:** استند الدفاع لشهادات سيادية ومقاطع توضح سرقة ملابس الشرطة والجيش لاستخدامها من قبل العناصر المتسللة والاندساس وسط المتظاهرين لتنفيذ عمليات الاغتيال بملابس نظامية مموهة.
- **توظيف الذخائر والمقذوفات لضرب المنظومة الوطنية:** كشف الجمل أن المقذوفات المستخدمة تماثل أسلحة وذخائر جرى رصدها بحوزة عناصر غير نظامية هدفت لتنفيذ مخطط إقليمي لإسقاط المنظومة الوطنية وتفكيك مؤسسات الدولة المصرية.

(٦) التكييف القانوني للعنف واستخدام رخص الدفاع الشرعي عن النفس والمنشآت.

- **فيديو الهجوم المسلح والمنظم على القطاعات والأقسام:** عرض مقاطع فيديو حية توضح تعرض أكثر من ٨٠ مقراً شرطياً ومركزاً أمنياً بالقاهرة لهجمات مباغتة ومنظمة بقنابل المولوتوف والأسلحة النارية من جموع مسلحة مجهولة.
- **توافر شروط رخصة الدفاع الشرعي:** دفع بأن لجوء بعض ضباط وأفراد الشرطة لاستخدام السلاح في محيط الأقسام كان دفاعاً شرعياً واضطرارياً كاملاً لحماية أرواحهم والذود عن المنشآت السيادية للدولة وفق صحيح قانون العقوبات.
- **مخطط حرق السجون وتهريب العناصر الجنائية:** استعرض حافظة أدلة توثق الهجمات بالأسلحة الثقيلة على السجون العمومية لإطلاق سراح المساجين، مبيناً أن مواجهة الشرطة لهؤلاء المخربين كانت واجباً لمنع الانهيار الكامل.

(٧) تفنيد تقارير الصفة التشريحية والتحليل الهندسي لمسارات المقذوفات.

- **استخدام مقذوفات وفوارغ نارية أجنبية ومجهولة:** فند تقارير الأطباء الشرعيين، مؤكداً أن الرصاص المستخرج من الجثامين كان من أعيرة مششخنة وأعيرة ٩ ملم أجنبية الصنع بالكامل، وهي أعيرة غير مدرجة نهائياً بدفاتر تسليح الشرطة المصرية.

- **التحليل الهندسي لزوايا الإطلاق من أعلى إلى أسفل:** أثبت من واقع التقارير الطبية والمطابقة المرئية أن مسار المقذوفات في أجساد الضحايا كان هندسياً من أعلى إلى أسفل، مما يدحض جنائياً وقوف الشرطة وراءها لكونهم في مواجهة أرضية.
- **انقطاع رابطة السببية والتراخي الزمني الحادث:** دفع بانقطاع السببية بين تجمهر الميادين وحالات الوفاة، مشيراً لتراخي بعض الوفيات لأيام داخل المستشفيات لأسباب فنية وطبية مجهولة لا دخل لإسماعيل الشاعر أو الأمن بها.

(٨) انتفاء القصد الجنائي العام والخاص وتأسيس حكم البراءة التاريخي.

- **غياب نية إزهاق الروح والإرادة الآثمة:** فند الركن المعنوي للجريمة، مؤكداً انتفاء القصد الجنائي العام والخاص لدى القيادات الأمنية المتهمة، إذ لم تتوجه إرادتهم مطلقاً لقتل أو إصابة أي مواطن، بل كان مسعاهم حفظ النظام والأرواح.
- **تأثر المحكمة بالبراهين المادية والبصرية:** نجحت مرافعة الجمل وعرضه الرقمي الدقيق في إقناع المحكمة، حيث تبنت دائرة المستشار الرشيدي رؤيته كاملة في الحيثيات، وكيّفت وقائع القتل بأنها تمت بواسطة عناصر تخريبية مجهولة ومندسة.
- **رد الاعتبار وجواز البراءة لجهاز الشرطة المصري:** اختتم الجمل مرافعته بالتأكيد على أن حكم البراءة التاريخي للواء إسماعيل الشاعر وزملائه المساعدين يمثل وثيقة إنصاف ورد اعتبار لجهاز الشرطة الذي واجه أبشع مؤامرة لإسقاط الدولة.

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

مختصر بعض المرافعات التي قدمها محامو المتهمين

مختصر مرافعة د. محمد الجندي للدفاع عن اللواء حبيب العادلي

(١) بطلان الأدلة القولية وشهادات شهود الإثبات وتناقضها الجوهري.

- **عوار الشهادات السماعية والظنية:** دفع بطلان أقوال شهود الإثبات الذين قدمتهم النيابة العامة، مستنداً إلى أنها شهادات انطباعية وسماعية لم تشاهد أياً من المتهمين يصدر أمراً بالقتل.
- **التناقض بين التحقيقات والمرافعة:** فند التناقض الصارخ بين ما أدلى به الشهود في تحقيقات النيابة العامة وما قرروه أمام المحكمة، مما يفقد أقوالهم صفة الجزم واليقين الجنائي.
- **انتفاء الصلة الشخصية المباشرة:** أثبت خلو شهادات المصابين وأهالي الضحايا من تحديد أي ضابط أو جندي بعينه تابع لوزارة الداخلية كفاعل أصلي، مما يقطع صلة موكله بالجرائم المنسوبة إليه.

(٢) انتفاء الركن المادي لجريمة الاشتراك بطريقي الاتفاق والمساعدة.

- **خلو الأوراق من الدليل المادي الصريح:** دفع بانتفاء الركن المادي للجريمة تماماً، نظراً لعجز النيابة العامة عن تقديم أي أمر كتابي، أو إشارة لاسلكية، أو برقية سرية تثبت صدور أمر بالقتل من العادلي.
- **طبيعة خطة الفض والتأمين النظامية:** استعرض المستندات الرسمية لخطة فض التظاهرات المعتمدة، مؤكداً أنها خطة دورية مألوفة ارتكزت على أدوات فض الشغب القانونية والغاز المسيل للدموع فقط.
- **غياب رابطة السببية بين القيادة والتنفيذ:** دفع بانقطاع رابطة السببية بين منصب الوزير الإداري والسياسي وبين التجاوزات الفردية لبعض أفراد القوة إن وجدت، مستبعداً نظرية المسؤولية التضامنية المطلقة.

(٣) انتفاء القصد الجنائي العام والخاص لدى وزير الداخلية الأسبق.

- **انتفاء نية إزهاق الروح في العقيدة الأمنية:** دفع بانتفاء القصد الجنائي بشقيه العام والخاص، مؤكداً أن إرادة موكله لم تتجه مطلقاً لإيقاع أذى بالمواطنين بل كانت تستهدف حفظ النظام العام.
- **صدور التوجيهات الحازمة بمنع العنف:** أثبت عبر وثائق غرف العمليات اللاسلكية صدور تعليمات متكررة وحازمة من العادلي لكافة المساعدين بضرورة ضبط النفس التام وحماية المحتجين.
- **شرعية التدابير الوقائية الاستيعابية:** تكييف قرارات الوزير قبل الأحداث باعتبارها تدابير وقائية لحفظ الأمن، شملت الصبر والاستيعاب وتجنب الاحتكاك المباشر مع المتجمهرين في كافة الميادين.

(٤) تفنيد الأدلة الفنية الرقمية ومقاطع الفيديو المعروضة بالمنصة.

- **الاعتماد على الفيديوهات الحية والأسطوانات الرقمية:** قدم الدكتور الجندي حافظة أدلة بصرية تحتوي على أسطوانات رقمية وفيديوهات التقطت من زوايا متعددة بميدان التحرير ومحيط وزارة الداخلية.
- **رصد واعتلاء العناصر التخريبية لأسطح البنايات:** كشفت الفيديوهات المعروضة داخل القاعة قيام مجموعات منظمة ومسلحة خارجة عن القانون باعتلاء أسطح العمارات السكنية المرتفعة المحيطة بالميادين.
- **توثيق إطلاق النيران المتبادل وعشوائية الاستهداف:** أثبت الفحص المرئي للمقاطع أن هؤلاء المخربين (الطرف الثالث) أطلقوا الرصاص الحي عشوائياً صوب المتظاهرين والشرطة معاً لإلقاء التهمة على الأمن وتأجيج الغضب.

(٥) إثبات دور الطرف الثالث والمؤامرة الخارجية والمخطط الإقليمي.

- **تسلل عناصر مسلحة أجنبية عبر الأنفاق الشرقية:** ساق الجندي دفوعاً موضوعية تؤكد رصد الأجهزة الأمنية لتسلل عناصر تابعة لحماس وحزب الله صبيحة يوم ٢٨ يناير لدعم قوى سياسية داخلية.

- **سرقة الملابس والمعدات النظامية لضرب المتظاهرين:** استشهد بمقاطع فيديو تثبت اقتحام معسكرات الشرطة وسرقة ملابس رسمية واستخدامها من عناصر مندسة لتنفيذ الاغتيالات والتمويه البصري.
- **تنفيذ إستراتيجية إسقاط وتفكيك مؤسسات الدولة:** أوضح أن عمليات القتل الممنهجة استهدفت إحداث شرخ عميق بين الشعب وجهاز الشرطة تمهيداً لتفكيك الدولة، مستدلاً بتلاقي المصالح مع تنظيم الإخوان.

(٦) التكييف القانوني للعنف واستخدام رخصة الدفاع الشرعي عن النفس.

- **فيديو الهجوم المسلح والمنظم على مقرات الأقسام والسجون:** عرض مقاطع مرئية توثق الهجمات بالأسلحة الآلية وقنابل المولوتوف على مئات الأقسام والمقرات الشرطية ومحاولات تهريب السجناء الجنائيين.
- **توافر شروط حالة الضرورة والدفاع الشرعي:** دفع بأن لجوء رجال الشرطة لاستخدام القوة المسلحة في محيط المقرات كان دفاعاً شرعياً واضطرارياً تفرضه القوانين لحماية أرواحهم والمنشآت السيادية.
- **الانسحاب الاضطراري نتيجة نفاد الذخيرة والدعم:** برر انهيار المنظومة يوم جمعة الغضب بالنفاذ الكامل للذخيرة الدفاعية والغاز، وتعرض الجنود لإجهاد بدني كامل إثر حصار استمر لعدة أيام متواصلة.

(٧) تفنيد تقارير الصفة التشريحية والأدلة الجنائية لـلجان تقصي الحقائق.

- **استخدام مقذوفات نارية مجهولة وأعيرة أجنبية:** فند التقارير الطبية الشرعية، مبيناً أن الرصاص المستخرج من الجثامين كان من أعيرة مشخشنة وطلقات ٩ ملم أجنبية وغير مدرجة نهائياً بدفاتر تسليح الشرطة.
- **التحليل الهندسي لزوايا المقذوفات من أعلى لأسفل:** أثبت من واقع تقارير التشريح أن مسار الرصاص في الأجساد كان من أعلى إلى أسفل، وهو ما يدحض وقوف الشرطة وراءها لكون مواجهتهم ميدانية أرضية.

- **تهافت التقارير الاستنتاجية والسماعية للجان التقصي:** طعن في تقارير لجان تقصي الحقائق واصفاً إياها بالتقارير السماعية القائمة على استطلاعات رأي ومقاطع متجزأة من الإنترنت دون براهين فنية جازمة.

(٨) نفي تهمة الإضرار بالمال العام والاقتصاد وتأسيس البراءة التاريخي.

- **قطع الاتصالات كإجراء سيادي واحترازي لحفظ الدولة:** فند تهمة الإضرار العمدي بالاقتصاد القومي نتيجة قطع شبكات الاتصالات والإنترنت، دافعاً بأن القرار تم عبر لجنة وزارية كتدبير أمني وقائي.
- **شل حركة التنسيق العملياتي والميداني للإرهابيين:** أوضح أن الهدف الأسمى للقرار كان قطع خطوط التواصل بين المجموعات المسلحة التي كانت تهاجم السجون والأقسام لحماية الأمن القومي من الانهيار التام.
- **تأسيس حكم البراءة ورد الاعتبار لتاريخ الشرطة المصرية:** نجحت دفوع الجندي ومقاطعه المرئية في إقناع الدائرة، حيث تكيفت وقائع القتل بأنها ناتجة عن عناصر مجهولة وخارجة عن القانون، مما أفضى لبراءة موكله التاريخية.

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

نص كلمة الرئيس محمد حسني مبارك التاريخية للدفاع عن نفسه

جاء نصها:

بسم الله الرحمن الرحيم

سيادة المستشار الجليل رئيس المحكمة، حضرات السادة المستشارين الأجلاء

تحية إجلال وتقدير لحضراتكم، تحية تعكس ما أحمله من احترام وتوقير لقضاء مصر وقضاته تشهد به مواقفي من قضائنا الشامخ وأحكامه منذ أن تحملت مسؤوليتي رئيساً للجمهورية.

إنني وقد قاربت دورات المحكمة الموقرة على الانتهاء من حسم القضية، أشكرها على إتاحة الفرصة لي كي أمارس حقي الذي يكفله القانون، بأن أتحدث إلى هيئة المحكمة مدافعاً عن نفسي مضيفاً دفاعي هذا إلى ما أبداه عني المحامي القدير الأستاذ فريد الديب.

أتحدث إلى حضراتكم باقتناع أكيد بأن عجلة التاريخ لا ترجع أبداً إلى الوراء وأن أحداً لا يستطيع أن يزايد على ذلك، **فالتاريخ يعي أخبار الرجال، ويعطي كل ذي حق حقه مهما كانت محاولة الطمس والتزييف**، وفي نهاية المطاف لا يصح عند الله سبحانه وتعالى وعند التاريخ إلا الصحيح.

لقد تعرضت أنا وأسرتي منذ أن تركت موقعي كرئيس للجمهورية لحملات ظالمة من الافتراء والإساءة والتشكيك، كما تعرضت سنوات تحملي للمسؤولية لحملات مماثلة تنتقص من كل ما تحقق من إنجاز وتنسب إليها كل رخيص، وتبعد عني كل إنجاز وقتها.

إنني أمثل أمام المحكمة الموقرة بعد أن أمضيت أكثر من اثنين وستين عاماً في خدمة هذا الوطن، أمنت به، سنوات طويلة، أمضيتها ابنا للقوات المسلحة، ثم نائباً ثم رئيساً للجمهورية. خضت كل حروب مصر بعد ثورة ٢٣ يوليو، شاركت في إعادة بناء القوات الجوية بعد حرب ٦٧، ثم توليت قيادتها في حرب أكتوبر ١٩٧٣.

لم أكن يوماً ساعياً وراء منصب أو سلطة، وأؤكد أنني لم أكن يوماً ساعياً وراء منصب أو سلطة، وتعلمون حضراتكم الظروف العصيبة التي تحملت فيها مسؤولية الرئاسة، خلفاً لرئيس اغتالته يد الإرهاب.

واجهت منذ اليوم الأول تحديات جسام، تصديت لمراوغة إسرائيل في استكمال انسحاب إسرائيل من سيناء، حتى تم انسحابها عام ١٩٨٢ ثم من طابا عام ١٩٨٩، فاستعدنا آخر شبر من أراضينا المحتلة. وأدرت العلاقات مع إسرائيل كمن يمشي على سلك مشدود دون أي تهاون في السيادة الوطنية أو حقوق الشعب الفلسطيني.

رفضت زيارة إسرائيل طالما بقي الاحتلال، وظل موقفي متمسكاً بأسس عملية السلام، مناهضاً للانقسام بين الضفة الغربية وقطاع غزة، راعياً للمصالح الفلسطينية. لم أتردد لحظة في تقديم دعم مصر للمحاصرين في غزة، لكني تصديت لمحاولات تهديد أمن مصر القومي عبر حدودنا مع هذا القطاع.

حافظت على السلام، ولم انجرف لما يهدده. لم أقامر بأرواح المصريين أبداً في مغامرات غير محسوبة، وحرصت في ذات الوقت على تطوير قواتنا المسلحة عتاداً وتسليحاً وتدريباً، لتبقى درعاً للوطن يحمي أرضه وشعبه وسيادته، ويحمي السلام.

كان أمامي منذ اليوم الأول تحدي الإرهاب، وخاضت مصر معه مواجهة شرسة تمثل تلك التي نخوضها الآن، وانتصرت مصر في حربها مع الإرهاب في الثمانينات والتسعينيات، كما سننتصر بعون الله وبتضافر شعبها وبحكمة قيادته في مواجهتها معه اليوم.

كما أن علينا أن نواجه تحدياً آخر، هو إعادة بناء بنية أساسية متهالكة، وخدمات متراجعة، واقتصاد أنهكته الحروب.

مضينا في إصلاحات اقتصادية، تتجاوب مع روح العصر ونجحنا في إسقاط ما يقرب من ٢٧ مليار دولار تمثل نصف دوين مصر الخارجية، وحررنا اقتصادنا، وانفتحنا به على العالم، وفتحنا المناخ المناسب والجاذب للاستثمار.

استهدفت سياساتنا الاقتصادية فتح أبواب الرزق لبيوت الملايين من المصريين، وحقق اقتصادنا أعلى معدلات نمواً في تاريخه وأعلى احتياطي للنقد الأجنبي عرفته مصر دون أن تتخلى الدولة عن دورها في تحقيق الرعاية الاجتماعية والعدل الاجتماعي.

لقد واجهنا هذه التحديات وغيرها، وتحققت لمصر وشعبها إنجازات عديدة، رغم الزيادة السكانية وما تمثله من ضغط على الموارد، وليس أبلغ قولاً ودلالة من الأرقام والإحصاءات وهي مسجلة وموثقة ومتاحة، ولكن مجال الحديث عنها بالتفصيل ليس هنا أو الآن.

ويشهد الله أنني **لا أبالي بمحاولات البعض التعمية على دوري في حرب أكتوبر**، فقد قمت به مخلصاً تجاه الله والوطن، كما يشهد الله أنني **لا أبالي أيضاً أن يمحى اسمي من على مشاريع قومية أو مؤسسات تعليمية أو ثقافية، فهي وغيرها ستظل باقية شاهدة على ما حققناه** ضمن شواهد عديدة على اتساع أرض الوطن.

سيادة المستشار رئيس المحكمة، هيئة المحكمة الموقرة
لقد أقمت سياسة مصر الخارجية على الندية والتكافؤ، سعيت لتحقيق المصالح المصرية أينما كانت، وأمن مصر القومي على كافة أبعاده ومحاوره، فلم نكن يوماً حليفاً مهادناً أو متهاوناً في الحفاظ على السيادة الوطنية لمصر.

استعدت علاقات مصر المقطوعة مع الدول العربية، وعاد مقر جامعة الدول العربية من تونس إلى القاهرة. حافظت بمصر على مكانتها بالسياحة الدولية، ودوائر علاقاتها العربية والإفريقية والأوروبية، **ولم أقبل أبداً أي تدخل خارجي** أياً كانت الظروف في الشأن المصري، **أو أي تواجد عسكري أبداً على أرضنا أو مساساً بشريان حياتنا نهر النيل**.

لقد مضينا في نفس الوقت أيها الأخوة في تطوير وتحديث بنيتنا الدستورية والتشريعية، وإتاحة **مساحات غير مسبوقة**، لحرية الإعلام والصحافة وحرية الرأي والتعبير، استهدفت التعديلات الدستورية في سنوات ولايتي الأخيرة **توسيع تجربتنا الديمقراطية**، وتعزيز مبدأ المواطنة، محذرين من خلط الدين بالسياسة ومن الانتكاس إلى الوراء، على نحو ما أتت به الأحداث عام ٢٠١٢، بل وما حدث في يناير وفبراير ٢٠١١، عندما اخترق المتاجرون بالدين والمتحالفون معهم من الداخل والخارج، التظاهرات السلمية وتحولوا منها لأعمال عنف وقتل ونهب وتخريب وترويع للشعب وتعدي على الممتلكات العامة والخاصة واقتحام للسجون وإحراق لأقسام الشرطة.

وقد بادرت منذ الأيام الأولى لتلك الأحداث باتخاذ قرارات وإجراءات لمواجهة تداعياتها، فأصدرت التعليمات بنزول القوات المسلحة عصر يوم ٢٨ يناير لحفظ الأمن، وتأمين البلاد بعد أن عجزت

الشرطة عن القيام بدورها نظراً لما تعرضت له من اعتداءات المتآمرين على الوطن وأبناؤه، وفي إطار استجابتي لمطالب المتظاهرين، **طرحت خطوات واضحة تضمن انتقالاً سلمياً للسلطة في إطار الدستور والقانون بحلول انتخابات الرئاسة في سبتمبر ٢٠١١**، وأعلنتها في خطابي للجماهير في الأول من فبراير، فسعى من أرادوا الانقضاض على الدولة إلى تأجيج الأوضاع، وزعزعة ثقة الشعب في قيادته، بل والوقيعة بين الشعب وقواته المسلحة.

مع تفاقم الأحداث وبعد أن أصبحت متأكداً من أن الهدف النهائي لهؤلاء هو إسقاط الدولة ومؤسساتها فقد **اخترت طواعية، التخلي عن مسؤوليتي كرئيس للجمهورية، حقنا للدماء** حفاظاً على تماسك الوطن وأمان أبناءه ولكيلا تنجرف مصر لمنزلقات خطرة تدفع بها إلى المجهول، اخترت بحسٍ وطني خالص أن أسلم الأمانة للمجلس الأعلى للقوات المسلحة، ثقة في قدرتها على تخطي تلك الظروف الخطرة والعبور بمصر وشعبها إلى بر الأمان وقد كان.

وإنني أقول بكل الصدق أن ضميرنا الوطني يملي علينا جميعاً إعادة قراءة الأحداث منذ عام ٢٠١١ في ضوء ما تداعت به التطورات، وما انكشف من مواقف أطراف عديدة داخل مصر وخارجها كانت تتربص بمصر ولا تزال تسعى للانقضاض عليها.

سيادة المستشار الجليل، رئيس المحكمة حضرات المستشارين الأجلاء
لم أتحدث اليوم لكي استعرض عطائي لبلادي، فسيظل عطاء مصر هو الأكبر، ويظل لها الفضل علينا جميعاً فهي الوطن والأهل والملاذ وأرض المحيا والممات.

إنني إذ أدافع عن نفسي اليوم في مواجهة الإساءة والتشهير والاتهام، لا أدعي بنفسي الكمال، فالكمال لله وحده، وأنا كغيري من البشر أصيب وأخطئ. لقد تحملت المسؤولية بإخلاص وشرف وأمانة وبذلت غاية جهدي وطاقتي، **وسوف يحكم التاريخ عليَّ وعلى غيري بما لنا وما علينا.**

من المؤكد أن التوفيق لم يحالفني في بعض ما اتخذته من قرارات وهو شيء طبيعي، ومن المؤكد أن بعضها لم يرتق لتطلعات بني وطني، ولكن ما أخطئ به أمام الله في كل قرار اتخذته وسياسة انتهجتها إنما توخيت وابتغيت صالح الشعب والوطن. وأقول مخلصاً إنني بالرغم مما تعرضت له من إساءة وتشهير واتهام، **لا أزال شديد الاعتزاز بما قدمته من عطاء** في خدمة بلادي وشديد الاعتزاز ببني وطني من أيدني منهم، ومن عارضني على حد سواء.

إن محمد حسني مبارك الذي يمثل أمامكم اليوم، **لم يكن ليأمر أبداً بقتل المتظاهرين، وإراقة دماء المصريين**، وهو الذي أفنى عمره في الدفاع عن مصر وأبنائها، وأقول أمام الله وأمامكم وأمام الشعب أنني **قضيت حياتي مقاتلاً لإعلاء وطني، هكذا كان تعليمي وتدريبي، وتلك كانت عقيدتي** منذ تخرجي في سلاح الطيران عام ١٩٤٩، ولم أكن لآمر أبداً بقتل مصري واحد تحت أي ظروف أو أسباب.

ولم يكن لي أبداً أن أصدر أمراً بإشاعة الفوضى، وقد حذرت مراراً من مخاطرها ومنزلقاتها، ولم يكن لي أبداً أن أصدر أمراً بإحداث فراغ أمني، فيعلم الجميع **كم سعيت طوال سنوات ولايتي للحافظ على استقرار مصر** وأمنها القومي وآمال شعبها.

ولا يتفق من الحقيقة أبداً أن أتهم بالفساد المالي أو باستغلال النفوذ من أجل التربح أو الإضرار بالمال العام، **فلا شرفي العسكري ولا اعتزاز بنفسي كإنسان قضى عمره في خدمة وطنه بشرف وأمانة يسمحان لي بذلك.**

إنني كابن من أبناء القوات المسلحة كنت وسوف أظل حريصاً على شرفي العسكري حتى الرمق الأخير لا أفرط ولا أخون، كما إنني ابن من أبناء مصر، كنت وسوف أظل ما حييت حريصاً على وطني، مؤمناً به، متفائلاً بمستقبله، واثقاً أن **مصر لن تنسى من عملوا من أجلها، وأن مصر لن تنسى من سهروا من أجلها** ولا يزالون ضحية للغدر والإرهاب من مواطنيها الأبرياء ومن رجال القوات المسلحة ورجال الشرطة.

إنني أثق في عدالة هذه المحكمة الموقرة وأياً كان حكمها، فسوف أتقبله بنفس راضية مطمئنة، موقناً بعدالة الله الحكم العدل وبحكم التاريخ، كما أن ثقتي بلا حدود أن مصر ستنهض من عثرتها، لتستعيد أمنها واستقرارها وعافيتها، ولتواصل بناء نهضتها من جديد بقيادتها الوطنية المخلصة وبعزة ورفعة وكرامة.

لعل حديثي إلى حضراتكم اليوم، هو آخر ما أتحدث به لبني وطني قبل أن ينتهي العمر، ويحين الأجل وأواري في تراب مصر الطاهر. إنني وقد اقترب العمر من نهايته أحمد الله مرتاح الضمير، أن قضيته مدافعاً عن مصر ومصالحها وأبنائها حرباً وسلاماً

وإنني بخبرة السنين أقول لكل مصري ومصرية حافظوا على وحدة الوطن، والتفوا حول قيادتها، انتبهوا لما يحدق بالوطن من أخطار وما يحاك له من مخططات ومؤامرات.

إن مصر أمانة في أعناقكم فأحفظوها وارعوا عهدها وأحملوا رايتها وامضوا بها إلى الأمام.

حمى الله مصر ورعاها وأعلى رايتها، وحمى شعبها الأبي الأصيل

أشكركم سيادة الرئيس، حضرات السادة المستشارين

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

كلمة الرئيس مبارك أمام المحكمة دفاعاً عن نفسه | ١٣-٨-٢٠١٤ (٢٦:٣٦ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=chWdFdiv73s

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

مختصر دفاع اللواء حبيب إبراهيم حبيب العادلي عن نفسه أمام المحكمة

استند دفاع اللواء حبيب العادلي وزير الداخلية الأسبق عن نفسه أمام المحكمة برئاسة المستشار محمود كامل الرشيدي، إلى تفنيد قانوني وأمني متكامل لتبرئة ساحته وساحة مساعديه من اتهامات قتل المتظاهرين السلميين وإشاعة الفوضى. واستهل العادلي كلمته بتلاوة آيات من القرآن الكريم، مؤكداً اعتزازه بالقضاء المصري ورفضه القاطع لمحاولات التشكيك في نزاهته أو التأثر بالشحن الإعلامي، ونفى صراحة صدور أي قرار أو تكليف رئاسي أو وزاري يبيح استخدام الأسلحة النارية أو الخرطوش لتفريق المتظاهرين، مجدداً التأكيد على أن خطة الوزارة المعتمدة في اجتماع القرية الذكية يوم ٢٠ يناير ارتكزت على "الطرق الاعتيادية" المتمثلة في الدفع بقوات مكافحة الشغب غير المسلحة بالذخيرة الحية، ووصف أحداث يناير بأنها لم تكن حراكاً شعبياً نقياً فحسب، بل جرى اختراقها وتوظيفها ضمن مخطط أجنبي إقليمي مكتمل الأركان رصدته الأجهزة الاستخباراتية والأمنية، والهدف منه إسقاط هيبة ومؤسسات الدولة المصرية. وسرد بالتفصيل كيفية دخول عناصر تخريبية مسلحة تابعة لحركات أجنبية عبر الأنفاق الحدودية بسيناء بالتنسيق مع تنظيم الإخوان المسلمين في الداخل، وأكد أن هذه العناصر هي من شكلت "الطرف الثالث" الذي اندس في الميادين وتولى إطلاق النار من فوق أسطح المباني لقتل المتظاهرين السلميين وضباط الشرطة على حد سواء لإثارة الفتنة وإلقاء التهمة على الأمن.

وحول واقعة انهيار المنظومة الأمنية يوم الجمعة ٢٨ يناير، شدد العادلي على أن انسحاب الشرطة لم يكن تخلّياً عن الواجب، بل جاء نتاجاً لهجوم مسلح ومنظم بالأسلحة الثقيلة وقنابل المولوتوف استهدف حرق مئات الأقسام والمقرات الشرطية بجميع المحافظات واقتحام السجون لتهريب السجناء والمخربين لإثارة الفوضى وكسر معنويات رجال الأمن.

وبخصوص الاتهام الموجه إليه بقطع خدمات الاتصالات، دفع العادلي بأن القرار لم يكن بغرض الإضرار بالاقتصاد القومي أو التضييق على المواطنين، وإنما كان إجراءً سيادياً واحترازياً تفرضه الضرورة القصوى للأمن القومي؛ بهدف شل حركة التنسيق الميداني والعملياتي بين العناصر الإرهابية والمجموعات المسلحة التي كانت تهاجم المنشآت والسجون في ذات التوقيت. كما برر لجوء قوات الشرطة لاستخدام السلاح في محيط بعض المقرات والأقسام، مؤكداً أنه اندرج تحت بند

"حق الدفاع الشرعي والاضطراري عن النفس وحماية المنشآت الحيوية" ضد الخارجين عن القانون. واعتبر العادلي أن جهاز الشرطة قدم تضحيات جسيمة تمثلت في سقوط مئات الشهداء والمصابين من رجال الشرطة خلال الدفاع عن هيبة الوطن. واختتم مراجعته بالتأكيد على أنه أدار الوزارة طيلة ١٤ عاماً بشرف وأمانة في مواجهة الإرهاب وتجارة المخدرات، معتبراً أن تبرئته هي تبرئة لتاريخ جهاز الشرطة المصري بأكمله.

ركّز اللواء حبيب العادلي في دفاعه المطول على تفكيك التهم السياسية والأمنية محولاً القضية من جناية قتل إلى "مؤامرة إسقاط دولة"، حيث أثنى في مقدمة حديثه على عبقرية هيئة دفاعه مشبهاً مرافعتهم بالسمفونية المضاربة بالحق لتبرئة ساحته وفساد أدلة الاتهام الرسمية. وفي بؤرة كلمته، تناول العادلي حلفاءه وخصومه؛ فدافع بقوة عن الرئيس الأسبق حسني مبارك نافياً إصداره أي أوامر بالقتل، ومؤكداً نزاهته ورفضه التام لشائعة توريث الحكم لنجله جمال مبارك، مفسراً نشوء الشائعة بتولي الأخير لجنة السياسات بالحزب الوطني. كما امتدح المساعدين الستة المتهمين معه (رمزي، فايد، عبد الرحمن، الشاعر، المراسي، وفرماوي) واصفاً إياهم برمز الوطنية والتضحية الذين أنهكهم الشحن الإعلامي ومواجهة فجوة عددية قوامها ٤ آلاف شرطي مقابل ٤٠٠ ألف متظاهر. وعلى صعيد التحالفات، كشف العادلي عن تنسيق استخباراتي يومي رفيع مع اللواء عمر سليمان والمشير حسين طنطاوي لعرض تطورات الشارع على مبارك، مستشهداً بشهادة سليمان الموثقة حول رصد تسلل ٩٠ عنصراً أجنبياً مسلحاً للتحرير. وبالمقابل، وجّه هجوماً لاذعاً لخصومه؛ فاتهم الولايات المتحدة الأمريكية بالتخطيط لـ"الشرق الأوسط الجديد" عبر استقطاب وتدريب حركات (كفاية، ٦ أبريل، وشباب الأحزاب) في قطر. واختص جماعة الإخوان المسلمين باتهامات ثقيلة باعتبارها المنفذ الميداني للتخريب، كاشفاً كواليس لقاءاته السابقة مع خيرت الشاطر ومحمد بديع وتحذيرهم بـ"كسر الرقبة" إن خالفوا القانون. كما وجّه أصابع الاتهام لعناصر حركة حماس وحزب الله بالتسلل يوم ٢٨ يناير عبر الأنفاق للهجوم على ١٠ معسكرات للأمن المركزي، وتدمير مقار أمن الدولة، واستخدام ذخائر شرطية مهداة سابقاً لغزة لقتل المصريين وإلصاق التهمة بجهاز الشرطة لتفكيك الدولة وإفساح المجال لعهدهم السياسي اللاحق.

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

فيديوهات مرافعة دفاع الرئيس محمد حسني مبارك ونجليه

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الأول | ٢-٨-٢٠١٤ (١:٥٥:٣٣٠ ساعة)

https://www.youtube.com/watch?v=6-aF4PCpnRY&t=4s

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الثاني | ٢-٨-٢٠١٤ (١:٤٧:٣٥٠ ساعة)

https://www.youtube.com/watch?v=3i0ECboZ8MI

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الثالث | ٢-٨-٢٠١٤ (١:٣٥:٥٠٠ ساعة)

https://www.youtube.com/watch?v=WV8PEEFgC40

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الأول | ٣-٨-٢٠١٤ (٢٩:٠٩ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=Vfexqud8F9k

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الثاني | ٣-٨-٢٠١٤ (٢٩:٤٦ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=Vqq3unQPo-g

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الثالث | ٣-٨-٢٠١٤ (٣٠:١٩ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=YEeK71spdG8

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الرابع | ٣-٨-٢٠١٤ (٢٩:١٦ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=OOkcDsiDrMI

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الخامس | ٣-٨-٢٠١٤ (٢١:٠٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=J7vqU9N5mXU

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء السادس | ٣-٨-٢٠١٤ (٢٥:٠٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=LLc-AC0dp6U

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء السابع | ٣-٨-٢٠١٤ (٢٥:٥١ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=YWhcYc5ad7U

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الأول | ٤-٨-٢٠١٤ (٠١:١٤:٤٢ ساعة)

https://www.youtube.com/watch?v=BB3LMapP-W0

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الثاني | ٤-٨-٢٠١٤ (٠١:٠١:٣٤ ساعة)

https://www.youtube.com/watch?v=DjJyOWarYBc

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الثالث | ٤-٨-٢٠١٤ (٥٦:١١ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=-WD814LmAiQ

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الرابع | ٤-٨-٢٠١٤ (٠١:٠٩:١٩ ساعة)

https://www.youtube.com/watch?v=dNGGhp5w3lM

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الأول | ٥-٨-٢٠١٤ (٠١:١٥:٤٢ ساعة)

https://www.youtube.com/watch?v=H2mZ_T0HV6g

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الثاني | ٥-٨-٢٠١٤ (٠١:٣٤:٥٠ ساعة)

https://www.youtube.com/watch?v=AJrJ5FLN0oc

دفاع المحامي فريد الديب | الجزء الثالث | ٥-٨-٢٠١٤ (٠٩:٤٨ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=01VaBX2J8-4

المحامي فريد الديب: مؤبد مبارك ظلم وبراءته هي العدل

https://www.youtube.com/watch?v=cs1t8HMumWY

المحامي فريد الديب: تأجيل قضية القرن إجراء قانوني ولكنني فوجئت به

https://www.youtube.com/watch?v=2Y4eZnxwzwE

فريد الديب: المصريون تستهويهم كلمة ثورة، وأحداث ٢٥ يناير لم تكن ثورة (٠٤:٤٢ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=L0Cd4GS3TX0

مداخله المحامي فريد الديب مع أحمد موسى ووصفه هيكل بالمُضلل الأكبر (٣٣:٢٨ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=oY7bf3luhqw

فريد الديب: هيكل وراء شائعة ثروة مبارك، ومصطفى بكري بيصفي حسابه (١٣:١٢ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=9ey5wcrVxAk

الديب: حسام عيسى صنيعة الإخوان روج امتلاك مبارك ٧٠ مليار دولار (٠٣:٣٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=C7MC0jPI8UA

المحامي فريد الديب: أسرار شهادة محمد مبروك التي اغتيل بسببها (٠٨:٢٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=P2N68cDbapA

المحامي فريد الديب: تحريات المقدم محمد مبروك التي اغتيل بسببها (٠٠:٠٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=xfT1KdNbvKw

رد المحامي فريد الديب عن اتعابه في قضية مبارك (٠١:١٩ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=MTsEiXPG2Lc

المحامي فريد الديب: لهذه الأسباب يُعد الحكم على مبارك وابنائه باطل (٠٦:٢٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=JJGBYdbRqmU

لقاء المحامي فريد الديب مع رولا خرسا ١١-٢-٢٠١٣ (٠٢:٣١:١٧ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=bG2oXCmhiXg

لقاء المحامي فريد الديب مع حمدي رزق ١٩-٩-٢٠١٣ (٠٢:٢٢:٣٧ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=Mi3FDVxF0IA

لقاء المحامي فريد الديب مع أحمد موسى | الجزء الأول | ٦-٨-٢٠١٤ (٥١:٢٦ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=qoDA2UKtuY4

لقاء المحامي فريد الديب مع أحمد موسى | الجزء الثاني | ٦-٨-٢٠١٤ (٢٩:٢٢ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=wqNInNsDvao

لقاء المحامي فريد الديب مع أحمد موسى | الجزء الثالث | ٦-٨-٢٠١٤ (٣٣:٤٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=kcEWcOBLGKc

لقاء المحامي فريد الديب مع أحمد موسى | الجزء الرابع | ٦-٨-٢٠١٤ (١٨:١٧ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=dLiIGy4pBmc

لقاء المحامي فريد الديب مع أحمد موسى | الجزء الاخير | ٦-٨-٢٠١٤ (٣١:٣١ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=ZG9XiON8vxk

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

فيديوهات مرافعة دفاع اللواء حبيب إبراهيم حبيب العادلي وزير الداخلية السابق

مرافعة د. محمد الجندي محامي حبيب العادلي | الجزء (١) | ٧-٤-٢٠١٤ (٠١:٥٠:٤٥ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=BwPaoLCxA_8

مرافعة د. محمد الجندي محامي حبيب العادلي | الجزء (٢) | ٧-٤-٢٠١٤ (٢٩:٥١ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=4qEnCi1LUHM

مرافعة د. محمد الجندي محامي حبيب العادلي | الجزء (٣) | ٧-٤-٢٠١٤ (٢٨:٥٥ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=GwDa1S83icg

مرافعة د. محمد الجندي محامي حبيب العادلي | الجزء (٤) | ٧-٤-٢٠١٤ (٢٦:١٩ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=2Grkw2qD6w0

مرافعة د. محمد الجندي محامي حبيب العادلي | الجزء (٥) | ٧-٤-٢٠١٤ (٢٥:٠٣ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=7AQMnJ4vVJs

مرافعة د. محمد الجندي محامي حبيب العادلي | الجزء (٦) | ٧-٤-٢٠١٤ (٣١:٤٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=MuhULiJ1oMc

ملخص دفاع حبيب العادلي وآراء المشاهدين | ١٣-٨-٢٠١٤ (٤٦:٥٧ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=LCw-IS9qnCM

ملخص لمرافعة حبيب العادلي | ١٠-٨-٢٠١٤ (٢٠:٤٧ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=hW8GhXGrNqY

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

فيديوهات دفاع اللواء حبيب إبراهيم حبيب العادلي عن نفسه

دفاع اللواء حبيب العادلي عن نفسه | الجزء الأول | ٩-٨-٢٠١٤ (٢:٠٤:١٨ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=59sUlSk4iko

دفاع اللواء حبيب العادلي عن نفسه | الجزء الثاني | ٩-٨-٢٠١٤ (٢:٣٣:٢٨ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=MKQbMwoURVs

تتمة دفاع اللواء حبيب العادلي عن نفسه | الجزء الأول | ١٣-٨-٢٠١٤ (٣٠:١٢ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=2nIZlj2EAN4

تتمة دفاع اللواء حبيب العادلي عن نفسه | الجزء الثاني | ١٣-٨-٢٠١٤ (٢٩:٤٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=7j638RrGhgU

تتمة دفاع اللواء حبيب العادلي عن نفسه | الجزء الثالث | ١٣-٨-٢٠١٤ (٢٩:٤٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=Npj_XDLLOfM

تتمة دفاع اللواء حبيب العادلي عن نفسه | الجزء الرابع | ١٣-٨-٢٠١٤ (٣١:٢٢ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=NBLqvzl_poM

تتمة دفاع اللواء حبيب العادلي عن نفسه | الجزء الخامس | ١٣-٨-٢٠١٤ (٢٤:٤٧ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=XV1vT6RiZws

اللواء حبيب العادلي يتحدث عن شهادة المشير طنطاوي في محاكمة القرن

https://www.youtube.com/watch?v=-zm0VJc8ERE

الحكم ببراءة حبيب العادلي ومعاونيه في قضية قتل المتظاهرين (٢:٤٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=HNG0CoLyy1w

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

فيديوهات مرافعة دفاع اللواء إسماعيل محمد عبد الرحمن الشاعر مساعد وزير الداخلية، مدير أمن القاهرة السابق

مرافعة دفاع اسماعيل الشاعر | ١٤-٦-٢٠١٤ (٠٢:٤٨:٤٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=Z3yq8OSwLM8

مرافعة دفاع الشاعر - الجزء الأول كامل | ١٨-٦-٢٠١٤ (٠٣:٠٩:٥٦ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=MBemE8yMZI8&t=1198s

مرافعة دفاع الشاعر - الجزء الثاني كامل | ١٨-٦-٢٠١٤ (٠٢:٠٣:٣٧ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=g2cirKMS98Q&t=4741s

مرافعة دفاع اللواء اسماعيل الشاعر | الجزء الأول | ٦-٧-٢٠١٤ (٢٩:٤١ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=YzbFA0gnxFI

مرافعة دفاع اللواء اسماعيل الشاعر | الجزء الثاني | ٦-٧-٢٠١٤ (٢٩:٤٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=5UhDMT5IYLQ

مرافعة دفاع اللواء اسماعيل الشاعر | الجزء الثالث | ٦-٧-٢٠١٤ (٢٨:٤٨ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=C6gGoouuLLc

مرافعة دفاع اللواء اسماعيل الشاعر | الجزء الرابع | ٦-٧-٢٠١٤ (٣٢:٠٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=Aze0aBsxfMA

مرافعة دفاع اللواء اسماعيل الشاعر | الجزء الخامس | ٦-٧-٢٠١٤ (٣١:٤٧ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=UxEqhPWvEg4

مرافعة دفاع اللواء اسماعيل الشاعر | الجزء السادس | ٦-٧-٢٠١٤ (٣٢:٠٦ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=Fj9hDfuGdSU

مرافعة دفاع اللواء اسماعيل الشاعر | الجزء السابع | ٦-٧-٢٠١٤ (٣٣:١٨ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=sfuUMph7I_M

دفاع اللواء اسماعيل الشاعر عن نفسه عن طريق محاميه | ١١-٨-٢٠١٤ (٥٨:٥٠ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=mIcJgRZy34c

محامي اللواء اسماعيل الشاعر يكشف سبب عدم تحدث اللواء الشاعر (٠٤:١٩ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=RXETm9fKxTw

كلمة اللواء اسماعيل الشاعر بعد الحكم له بالبراءة من قتل المتظاهرين (٠٦:٠٧ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=HhixXyS2fk4

حوار خاص مع الاستاذ علي الجمل محامي اللواء اسماعيل الشاعر (١٧:٠٢ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=68Sw_JKHyqk

كشف هوية صاحب الصورة التي عرضها محامي اللواء اسماعيل الشاعر (٠٠:٥٦ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=GdlY9cDXEAU

دفاع الشاعر: فيديوهات تظهر الحقيقة وراء حرق الاقسام (١٢:٠١ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=Grnlhsxv1K0

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

فيديوهات مر افعة دفاع اللواء عدلي مصطفى عبد الرحمن فايد

مساعد وزير الداخلية لقطاع الأمن العام

مرافعة د. جمال سويد محامي عدلي فايد | الجزء (١) | ١٠-٥-٢٠١٤ (٤٤:٥٣ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=CdSC1WWj8Ko

مرافعة د. جمال سويد محامي عدلي فايد | الجزء (٢) | ١٠-٥-٢٠١٤ (٤٦:٥٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=zs2bxcVQ9JA

مرافعة د. جمال سويد محامي عدلي فايد | الجزء (٣) | ١٠-٥-٢٠١٤ (٠١:٠٠:٤٦ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=GaDeDI49KIY

رشا مجدي تعرض ملخص لمرافعة عدلي فايد | ١٠-٨-٢٠١٤ (٥٧:٢٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=VcmjmGe7JVE

د. جمال سويد رئيس هيئة دفاع عدلي فايد | ١٠-٨-٢٠١٤ (٠١:٠٧:٠٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=Ij01kdVJifw

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

فيديوهات دفاع اللواء عدلي مصطفى عبد الرحمن فايد عن نفسه

دفاع اللواء عدلي فايد عن نفسه | الجزء الأول | ١٠-٨-٢٠١٤ (٣٠:٥٧ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=ZpEON9ZZy7M

دفاع اللواء عدلي فايد عن نفسه | الجزء الثاني | ١٠-٨-٢٠١٤ (٢٩:٤٢ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=6cBFyB0s3Xw

دفاع اللواء عدلي فايد عن نفسه | الجزء الثالث | ١٠-٨-٢٠١٤ (٣٣:١٩ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=iOIuCYFv0R8

دفاع اللواء عدلي فايد عن نفسه | الجزء الرابع | ١٠-٨-٢٠١٤ (٣٢:١١ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=6E-vihQEkbk

دفاع اللواء عدلي فايد عن نفسه | الجزء الخامس | ١٠-٨-٢٠١٤ (٠١:٠٨:٠٣ دقيقة)
https://www.youtube.com/watch?v=gCPLOEyj4yg

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

فيديوهات مرافعة دفاع اللواء حسن محمد عبد الرحمن يوسف

مساعد وزير الداخلية رئيس جهاز مباحث أمن الدولة

نبذة عن تاريخ اللواء حسن عبد الرحمن | ١٠-٨-٢٠١٤ (٢١:٥٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=iMjUiYlsKjI

مرافعة دفاع اللواء حسن عبد الرحمن | الجزء الأول | ١٢-٥-٢٠١٤ (٥٩:٤٨ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=BJJmpgKBFfI

مرافعة دفاع اللواء حسن عبد الرحمن | الجزء الثاني | ١٢-٥-٢٠١٤ (٤٤:٤٧ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=gLrfBq7NcXU

مرافعة دفاع اللواء حسن عبد الرحمن | الجزء الثالث | ١٢-٥-٢٠١٤ (٠١:٠٠:٠٣ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=qI9yH3pU9RA&t=2s

مرافعة دفاع اللواء حسن عبد الرحمن | الجزء الرابع | ١٢-٥-٢٠١٤ (٥٩:٤٥ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=WwKjezxHnHQ

مرافعة دفاع اللواء حسن عبد الرحمن | الجزء الخامس | ١٢-٥-٢٠١٤ (٤٨:٣٩ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=EiyJcuFBixs&t=4s

مرافعة دفاع اللواء حسن عبد الرحمن | الجزء الأول | ٣١-٥-٢٠١٤ (٠٢:١٧:١٨ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=J7ajQzAFcI4&t=4s

مرافعة دفاع اللواء حسن عبد الرحمن | الجزء الثاني | ٣١-٥-٢٠١٤ (٠٢:١٨:٢٦ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=StAT4vuykkg&t=71s

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

فيديوهات دفاع اللواء حسن محمد عبد الرحمن يوسف عن نفسه

دفاع اللواء حسن عبد الرحمن عن نفسه | الجزء الأول | ١٠-٨-٢٠١٤ (٣٣:٥٣ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=ypDD8SL8ZYo

دفاع اللواء حسن عبد الرحمن عن نفسه | الجزء الثاني | ١٠-٨-٢٠١٤ (٣١:١١ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=dFyINIiO90Y

دفاع اللواء حسن عبد الرحمن عن نفسه | الجزء الثالث | ١٠-٨-٢٠١٤ (١٠:٣٨ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=rQtVzWVv2f0

كلمة اللواء حسن عبد الرحمن بعد الحكم له بالبراءة من قتل المتظاهرين (٠٤:١٦ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=sRozoQHMTGk

اللواء حسن عبد الرحمن: وائل غنيم عميل أمريكي ومرتبه ٩٠ ألف دولار (٠٤:٤٥ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=uKMx5FJs3Ms

اللواء حسن عبد الرحمن يكشف حقيقة وائل غنيم (٠٧:٠١ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=jKkntocPXS0

اللواء حسن عبد الرحمن يكشف تورط الأمريكي اليهودي جورج سورس (٠٥:٥٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=9tAcGVSMIfU

شهادة تاريخية للواء حسن عبد الرحمن في اقتحام السجون

https://www.youtube.com/watch?v=0zARcFDo-oU

لقاء مع محامي اللواء حسن عبد الرحمن وعرض أهم ما جاء في الدفوع (٣٥:٣١ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=x4No82GUg1Y

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

فيديوهات مرافعة دفاع اللواء عمر عبد العزيز فرماوي عفيفي مدير أمن ٦ أكتوبر السابق

مرافعة دفاع اللواء عمر فرماوي | الجزء الأول | ٣-٦-٢٠١٤ (٥٢:١٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=R0WGLMBVC_o

مرافعة دفاع اللواء عمر فرماوي | الجزء الثاني | ٣-٦-٢٠١٤ (١:٢٣:٤٤ ٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=8F3LpobFI0g

مرافعة دفاع اللواء عمر فرماوي | الجزء الثالث | ٣-٦-٢٠١٤ (٣١:٥٣ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=RvGOlrU-F7k

ملخص دفاع اللواء عمر فرماوي (٣٨:١٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=ESUbkXTaACg

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

فيديوهات دفاع اللواء عمر عبد العزيز فرماوي عفيفي عن نفسه

دفاع اللواء عمر فرماوي عن نفسه | ١١-٨-٢٠١٤ (٠١:١٥:٤٢ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=GmdHP-Gcp7g

كلمة اللواء عمر فرماوي بعد الحكم له بالبراءة من قتل المتظاهرين (٠٧:٢٩ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=1QCDc3JaAMk

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

فيديوهات مرافعة دفاع اللواء أحمد محمد رمزي عبد الرشيد

مساعد وزير الداخلية رئيس قطاع الأمن المركزي السابق

مرافعة دفاع اللواء أحمد رمزي | الجزء الأول | ٩-٤-٢٠١٤ (٠١:١٩:٣٧ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=DYG6L1a8b38

مرافعة دفاع اللواء أحمد رمزي | الجزء الثاني | ٩-٤-٢٠١٤ (٥٧:٣٣ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=6KsuCjcAlu0

مرافعة دفاع اللواء أحمد رمزي | الجزء الثالث | ٩-٤-٢٠١٤ (٠١:١٤:٠٧ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=ExWAawDAeAg

مرافعة دفاع اللواء أحمد رمزي | الجزء الرابع | ١٠-٤-٢٠١٤ (٠٠:٠٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=a4K-onR8tAU

دفاع اللواء أحمد رمزي | الأدلة في القضية متناقضة وليس لها قيمة (٢٠:٣٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=B21mtvEqU3w

لقاء مع الدكتور نبيل مدحت سالم محامي اللواء أحمد رمزي (٠٤:٠٨ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=N2xIueGKFnk

دفاع اللواء أحمد رمزي | ٣٠ يونيو أزاحت مصيبة الإخوان (١١:٣٥ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=vHnxge1uQeM

دفاع اللواء أحمد رمزي | أقوال شهود العيان اتفقوا على أن واقعة الدعوى خلت من القرائن التي تدل على قيام سبق الإصرار (٠٧:٠٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=Z4saWXgFNY8

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

فيديوهات دفاع اللواء أحمد محمد رمزي عبد الرشيد عن نفسه

دفاع اللواء أحمد رمزي عن نفسه | ١١-٨-٢٠١٤ (٠١:١٠:١٦ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=gOXeP9aWb7E

اللواء أحمد رمزي | يكشف عن نوع الأسلحة التي استخدامها الأمن (٠٢:١٣ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=8fW0rYNPuzI

اللواء أحمد رمزي | لو الأمن المركزي مسلح لتمكن من حماية سياراته (٠٢:٢٩ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=t1tgX7a5eiE

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

فيديوهات مرافعة دفاع اللواء أسامة يوسف إسماعيل المراسي مساعد وزير الداخلية، مدير أمن الجيزة السابق ودفاعه عن نفسه

مرافعة دفاع اللواء أسامة المراسي عن نفسه | ١١-٨-٢٠١٤ (٠١:٣٩:٢٩ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=Cl5uear2zjk

كلمة اللواء أسامة المراسي بعد الحكم له بالبراءة من قتل المتظاهرين (٠٤:١٢ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=QJZn7hppyCQ

محكمة الإعادة - إعادة محاكمة القرن المصرية

فيديوهات متنوعة لمحاكمة القرن

تغطية قناة صدى البلد من أمام أكاديمية الشرطة قبل محاكمة المعزول (٠٤:٣٩ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=7wPDK1swVcI

التقرير الطبي عن حالة الرئيس محمد حسني مبارك

https://www.youtube.com/watch?v=XQc6cTO0NZ0

تقديم المحامين دفوعهم بعد تعقيب النيابة | ١٣-٨-٢٠١٤ (١٤:٢١ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=xB5x4Abgos4

آراء المشاهدين على كلمة الرئيس مبارك | ١٣-٨-٢٠١٤ (٢:١٤ :٠١:٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=ltaPxhSFFws

ملخص جلسات دفاع اللواء عدلي فايد | ١٢-٥-٢٠١٤ (٤٩:٤٦ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=iwJpTqvnvyk

مدير تحرير جريدة المساء شاهدة عيان على تواجد البارجتين الأمريكيتين يوم ٣ فبراير (١٣:٠٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=qjiPtoZB6KQ

أيمن فهيم: مبارك أمرنا بعدم قتل المتظاهرين ولو اقتحموا عليه غرفته (٠١:٢٥ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=RxRV4-vzPKg

تعليق المستشار أحمد مكي على محاكمة القرن

https://www.youtube.com/watch?v=KGbI2jnE69w

د. محمود كبيش وحوار عن المسار القانوني للمحاكمة | ١٣-٨-٢٠١٤

https://www.youtube.com/watch?v=bdL6SWcAzzk

المستشار أحمد الزند: ما حدث داخل محاكمة القرن عار

https://www.youtube.com/watch?v=S6gUIxba_bs

المستشار مرتضى منصور الجزء الثالث | ٢٧-٩-٢٠١٤ (٠١:٣٥:١١ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=ogLGcsGEw5U

المستشار مرتضى منصور على قرار المحكمة بتأجيل قضية القرن لـ ٢٩ نوفمبر

https://www.youtube.com/watch?v=WPH3HIg719Q

مرتضى منصور: ثورة ٢٥ يناير ثورة ضد العدل وضد استقرار الوطن (٠٢:١١ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=oXQQ1SC_H2E

مرتضى منصور لأوباما وامير قطر وأردوغان "انتوا ولاد ستين كلب" (٠٣:٣١ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=F3RtTYW9fV8

اللواء سفير نور يمدح رئيس هذا القاضي "ملاك نازل من السماء"

https://www.youtube.com/watch?v=94Ok1jC7ztg

د إبراهيم درويش: (ربنا يستر) على مصر بعد محاكمة مبارك (٠٤:٣٧ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=GFoG6q34i98

د ياسر عبد العزيز: نقص الأدلة سبب براءة أبناء مبارك (٠٤:٢٤ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=VBhQUCp71MI

خطاب المشير طنطاوي (٠٤:٢٥ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=PaSQ7EXIFx0

المستشار أبو العيد: القضاة أول من وقفوا بجانب الثورة

https://www.youtube.com/watch?v=6qbzKpFTJk4

تهاني الجبالي: القضاء يحكم بالقانون وليس بهوى الشعب

https://www.youtube.com/watch?v=F531RfRHBlw

توفيق عكاشة: أنا ضد محاكمة مبارك، وبدعيله في كل صلاة بالبراءة

https://www.youtube.com/watch?v=3qLtvEwU4KQ

توفيق عكاشة: "فايزة أبو النجا" أعظم امرأة مصرية في القرن الحادي والعشرين

https://www.youtube.com/watch?v=mdBbPSokK28

المستشار أحمد الزند: القاضي الرشيدي بلغ المثل في محاكمة هي الأولى من نوعها

https://www.youtube.com/watch?v=bknf3cGodcs

الصحفية نجاة عبد الرحمن: خالد سعيد "شهيد البانجو" (٢:١٣ ، دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=sFtdRX17eLI

نبيل سالم محامي مساعد وزير الداخلية السابق: لم يحدث في تاريخ مصر أن الشرطة أطلقت النار على المدنيين (٢:٥٠ ، دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=07ucfLKU7Nk

أحمد موسى: سكوت الاعلاميين عن احداث ٢٥ يناير "فضيحة" (١:٥٢ ، دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=u7RgAZtdPn8

لهذه الاسباب اختارت هيئة قناة صدى البلد لبث المحاكمة حصرياً

https://www.youtube.com/watch?v=HSZEbmz4ZNk

تجهيزات فريق عمل صدى البلد من داخل محاكمة القرن

https://www.youtube.com/watch?v=DN8g0VlE6DI

أحمد موسى: لم نربح مليم واحد من بث محاكمة القرن، وهدفنا هو نقل الحقائق

https://www.youtube.com/watch?v=OZXkIBEtUYw

أحمد موسى: كل من هاجم "صدى البلد" لبث هم اعداء للوطن والجيش والشرطة

https://www.youtube.com/watch?v=uMPrPRmRGAQ

أحمد موسى يروي تفاصيل اصرار النائب محمد أبو العينين على إذاعة على الهواء

https://www.youtube.com/watch?v=3u850WS6Fuk

"أبو العينين" رفض إعلانات بالملايين لقناة "صدى البلد" أثناء بث وقائع محاكمة القرن

https://www.youtube.com/watch?v=mP5fhEdVQUs

كواليس انضمامها لصدي البلد: أول ظهور ليا على الشاشة كانت تغطية محاكمة القرن

https://www.youtube.com/watch?v=t436HkUzcxo

أبناء الرئيس مبارك يعترضان على خروج والدهم من قفص الاتهام والقاضي يستدعى مدير قناة صدى البلد لعمل اللازم (٠٤:٣٠ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=bpuuP9Me0WI

نقطة تحول في حياتي الشخصية، المحامين كانوا فاكريني خريجة حقوق

https://www.youtube.com/watch?v=ZhDks6CuM9g

فريدة الشوباشي: صدمت من الحكم الصادر على مبارك ومعاونيه

https://www.youtube.com/watch?v=u18upDOBmo4

تأثر حكم محاكمة القرن على البورصة المصرية

https://www.youtube.com/watch?v=KSkobSbdt8k

سيناريو محاكمة القرن

https://www.youtube.com/watch?v=0lTeSbhRDWs

أحمد موسى لقاضى محاكمة مرسي: إنت قاضي "دكر" واديله على دماغه على طول

https://www.youtube.com/watch?v=8UBkXZx89ik

مبارك يدلي بشهادته في قضية اقتحام الحدود الشرقية بحضور المعزول مرسي

https://www.youtube.com/watch?v=9wCVmf6UwW8

هجوم ممدوح حمزة على النائب العام والمجلس العسكري

https://www.youtube.com/watch?v=WuWNrNDL6Vo

محاكمة إرهابي بيت المقدس واعتراف المتهمين أمام المحكمة بامتلاكهم الأسلحة المضبوطة

https://www.youtube.com/watch?v=tz1zIrb_TRI

سيف اليزل: ستتم انتخابات الإعادة في موعدها

https://www.youtube.com/watch?v=bLemif-nP9I

مراحل محاكمة مبارك، الجدل يعود مرة اخرى

https://www.youtube.com/watch?v=B3V5hDNXEUE

محاكمة حبيب العادلي وآخرين في "فساد الداخلية"

https://www.youtube.com/watch?v=VgEN2LkI-kw

مرافعة رئيس نيابة أمن الدولة في محاكمة ٢١٣ متهماً من عناصر تنظيم بيت المقدس

https://www.youtube.com/watch?v=Ve9WgzGyJBo

وفاة «مرسي»، محطات محاكمة متهمي «التخابر مع حماس» قبل النطق بالحكم

https://www.youtube.com/watch?v=bUNrr5T1nBA

تفاصيل اغتيال الشهيد محمد مبروك، وكيف سقط عويس في الخيانة؟ (٠٨:٥٩ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=NFXbW2b-XuU

تفاصيل لم تنشر في لقاء الوطن (مبارك: الساعة اللي لبسها بتاعت علاء) (٢٢:٤٩ دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=xneUXzFfXNw

رئيس جهاز أمن الدولة السابق يكشف كيف تم تجنيد الارهابي سيد قطب في أمريكا

https://www.youtube.com/watch?v=HK63wXRQekc

على مسؤوليتي - اللواء ماجد نوح: كان يتم استخدام إنفاق العريش في زفة العرائس وتهريب ونقل السيارات (٥:٤٦ . دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=QfBoCzadlTk

اللواء مجدي البسيوني: كل وزراء الداخلية تعرضوا لمحاولات اغتيال الا حبيب العادلي والسبب (١:٤٢ . دقيقة)

https://www.youtube.com/watch?v=WN7HLmP1M4w

الصحفية نجاة عبد الرحمن تعرض لأول مرة صور لتدريبات النشطاء في صربيا

https://www.youtube.com/watch?v=_wlb0tiJYaM

بين فخامة السيد الرئيس محمد حسني مبارك وعائلته الكريمة

والمواطن السعودي حسان الطيار

الشاعر السعودي حسان الطيار يكشف أسرار تذاع لأول مرة على الهواء حول لقائه مع الرئيس السابق محمد حسني مبارك - قناة الحدث اليوم

https://www.youtube.com/watch?v=٤IJDdiHY٢cc&pp=ygUn٢LHYq٩in٢KEg٢LLYudmK٢YUg٢K٣Ys٩in٢YYg٢KfZhNi٣٢YrYp٩ix

قصيدة رثاء بزعيم عربي حفر اسمه بالذهب، من نظم الشاعر السعودي حسان الطيار، مهداة إلى روح فخامة السيد الرئيس محمد حسني مبارك، رئيس جمهورية مصر العربية السابق ومحبيه، تغمده الله بواسع رحماته وأسكنه أعالي جنانه، وإنا لله وإنا إليه راجعون

https://www.youtube.com/watch?v=SEASvO01GLs&t=119s









قصائد للشاعر السعودي حسان الطيار بأسرة مبارك الكرام

جميعها بالشعر العمودي

باللغة العربية الفصحى

وهي على الترتيب حسب تاريخ نظمها:

- **قصيدة مبارك صقر مصر**، مدحاً بفخامة السيد الرئيس محمد حسني مبارك رحمه الله تعالى.
- **قصيدة سوزان صاحبة الفخامة**، مدحاً بسيدة مصر الأولى السيدة سوزان مبارك حفظها الله.
- **قصيدة ابن الأصول**، مدحاً بالأستاذ علاء محمد حسني مبارك، حفظه الله ورعاه.
- **قصيدة نسمات الجمال**، مدحاً بالأستاذ جمال محمد حسني مبارك، حفظه الله ورعاه.
- **قصيدة رثاء زعيم حفر اسمه بالذهب**، رثاءً بفخامة السيد الرئيس محمد حسني مبارك رحمه الله وأحسن إليه.
- **قصيدة شرفاء وراء القضبان**، وصفية لمحاكمة القرن والشرفاء الذين قدموا فيها للنيل منهم حتى أنجاهم الله تعالى.

قصيدة مبارك صقر مصر

أهديت لفخامة السيد الرئيس محمد حسني مبارك

يَا شِعْرُ مَا بِكَ لاَ أرَاكَ حُضُورَا ... وَالنَّظْمُ قَلَّ، فَهَلْ بُلِيتَ قُصُورَا
أَمْ لاَحَ طَيْفُكَ مُتْعَبَاً مُتَأَلِّمَاً ... مِمَّا يَرَاهُ تَنَكُّرَاً وَشُرُورَا
أَمْ بَاتَ صَمْتُكَ مِنْ مَوَازِينٍ غَدَتْ ... جَحَفَتْ حُقُوقَاً، زَادَهَا تَقْصِيرَا
لاَ يَنْظُرُونَ إلىَ النِّضَالِ وَكَمْ بِهِ ... سَنَوَاتُ عُمْرٍ قَدْ قَضَتْ وَدُهُورَا
سُتُّونَ عَامَاً قَدْ قَضَاهَا كُلُّهَا ... صَقْرَاً هُنَاكَ، وَقَائِدَاً مَشْهُورَا
قَادَ الكِنَانَةَ لاَ يَلِينُ وَلَمْ يَهِنْ ... وَالعَمْرَ أَفْنَى، صَامِدَاً وَصَبُورَا
هَذَا المُبَارَكُ لاَ نَرَاهُ قَدْ انْقَضَى ... فَالبَدْرُ يَثْبُتُ عَالِيَاً مَسْطُورَا
فَسَلِ اليَهُودَ عَنِ الصُّقُورِ تَرَاهُ مَنْ ... قَادَ الصُّقُورَ، مُقَاتِلاً مَنْصُورَا
سَلْ عَنْهُ سَادَاتِ العُلاَ سَلْ قَائِدَاً ... سَلْ أَرْضَ مِصْرَ وَسَاسَةً وَحُضُورَا
وَسَلِ المَوَاقِفَ كَيْفَ كَانَ نِضَالُهُ ... حَفِظَ التَّلاَحُمَ دَاعِيَاً مَنْصُورَا
لاَ يَنْثَنِي ذُلاً وَهَوْنَاً لاَ وَلاَ ... تَلْقَاهُ خِزْيَاً، أَوْ بِهِ تَقْصِيرَا
لَكِنْ تَرَاهُ مُقَاتِلاً غَرَّاً إذَا ... صَعَدَ السَّمَاءَ، وَقَاذِفَاً وَخَبِيرَا
شَاءَ الإِلَهُ لأَهْلِ مِصْرَ رَئَاسَةً ... فَغَدَا يُنَافِحُ حَدَّهَا وَثُغُورَا
رَجُلٌ مُهَابُ إِذَا تَحَدَّثَ شَامِخَاً ... رَاقَ السَّحَابَ يَدْقُّ مَنْ قَدْ بُورَا
أَعْدَاءُ مِصْرَ إِذَا رَأَوْهُ تَرَاهُمُ ... رُجْفَ القُلُوبِ، تَلَعْثُمَاً وَضُمُورَا
وَالغَرْبَ أَرْعَبَ، هَابَهُ صِنْدِيدُهُمْ ... هَذَا النَّبِيلَ، فَهَلْ تَرَاهُ ثُبُورَا
لاَ وَالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَزَانَهَا ... سَيَظَلُّ فَخْرَاً شَامِخَاً مَسْطُورَا
جَاءَتْهُ أَذْنَابُ اللِّئَامِ فَقَالَ لاَ ... مِصْرٌ تَظَلُّ وَلاَ تُمَسُّ ظُهُورَا
إِنِّي تَنَحَّيْتُ المَنَاصِبَ كُلُّهَا ... أَمَّا الفِرَارُ، مُحَالُ لاَ، مَدْحُورَا
سَأظَلُّ فِي مِصْرَ الإِبَاءِ صَلاَبَةً ... فَالعَارُ يَلْصِقُ خَائِنَاً مَجْحُورَا
وَمَضَى اللئَامُ بِحَبْكِهِمْ وَضَلاَلِهِمْ ... كَيْ لاَ يَعِيشَ، وَأَهْلَهُ مَسْرُورَا
ضَلُّوا أَضَلُّوا، ثُمَّ نَصْرٌ قَدْ أَتَى ... مِنْ فَوْقِ سَبْعِ، نَاصِرَاً مَجْبُورَا
بُرِئَ المُبَارَكُ وَالعُلاَ وَجَمَالُهُ ... قَدْ صَاحَ فَصْلاً، قَاضِيَاً وَخَبِيرَا

وَتَعَالَتِ الأَصْوَاتُ نَصْراً صَارِخَاً ... أَمَّا العَدُوُّ، فَقُصْقِصُوا تَقْصِيرَا

مَنْ ذَا يُفَكِّرُ بِالمَسَاسِ بِهِ أَذَىً ... سَتَرَاهُ خِزْيَاً، مُقْهَرَاً مَقْبُورَا

عَادَ المُهَابُ مُحَلِّقَاً صَقْرَاً وَمَا ... مَسَّ المُعِيبُ سَحَابَهُ، مَذْكُورَا

وَالطَّيْرُ سَابَقَ فِي العُلاَ تَغْرِيدُهُ ... وُالحَقُّ وَاجَهَ ظَالِمَاً مَدْحُورَا

عَدَ الغَضَنْفَرُ وَالعَرِينُ عَرِينُهُ ... فِي ظِلِّ حُكْمٍ، مُزْهَرٍ مَنْثُورَا

حَكَمَ البِلاَدَ النِّسْرُ وَالسِّيسِيُّ لَمْ ... يَخُنِ العُهُودَ، وَلَمْ يَكُنْ مَأَجُورَا

بَلْ سَادَ حُكْمُ العَدْلِ فِي أَرْجَائِهَا ... وَالظُّلْمُ أُسْحِقَ، كُلُّهُ مَهْدُورَا

رَبَّاهُ فَأَحْفَظْ مِصْرَ وَأَحْفَظْ أَهْلَهَا ... وَأَحْفَظْ بِلاَدَاً شَامِخَاً مَنْصُورَا

أَرْضُ السُّعُودِ، الطِّيبُ يَزْخَرُ دَائِمَاً ... وَادْحَرْ عَدُوَّاً، خَاسِئَاً مَدْحُورَا

حسان الطيار- ١٢ ديسمبر٢٠١٧

قصيدة سوزان صاحبة الفخامة

أهديت لفخامة سيدة مصر الأولى السيدة سوزان مبارك

نَادِ الفخَامَةَ وَانْظُرْ كَيْ تَرَى عَجَبَا   حِينَ اللِّقَاءِ تَغَنَّى الطَّيْرُ بَلْ طَرِبَا
تِلْكَ الأَنِيقَةُ فِي عَلْيَائِهَا رُسِمَتْ   رُوحُ الشُّمُوخِ وَتَاجُ العِزِّ مَا اغْتُرِبَا
سُوزَانُ رَاقَ بِهَا مَا رَاقَ فِي أَدَبٍ   نُبْلُ القَصِيدِ وَنَبْضُ الشِّعْرِ قَدْ خَضَبَا
بِنْتُ الأَصِيلِ وَزَوْجُ الصَّقْرِ شَامِخَةً   أُمُّ الكِرَامِ فَنِعْمَ الأَصْلُ وَالنَّسَبَا
فَاقَتْ نَظَائِرُهَا مَنْ كُنَّ فِي زَمَنٍ   بَيْنَ الزَّعَامَةِ إِنْ نَالُوا بِهَا الرُّتَبَا
تَسْمُ الحُرُوفُ وَتَعْلُوُ فِي ثَقَافَتِهَا   أَدَبَ الحَدِيثِ تَرَاهُ الشَّامِخَ الصَّلِبَا
رَعَتِ الحَصِيفَةُ أَيْتَامَاً رَعَتِ بَشَرَاً   وَالخَيْرُ يَعْفُ مَا أَعْطَتْهُمُ سِكَبَا
رَعَتِ المَرِيضَ، وَزَارَتْ مَنْ بِهِمْ أَلَمٌ   عَلَّ الشِّفَاءَ يُدَانِي مَنْ شَكَى النُّدُبَا
رَعَتِ المَدَارِسَ وَالطُّلَّابَ قَدْ جُمِعُوا   حَوْلَ الأَصِيلَةِ وَجْهٌ فَاضَ مُنْسَكِبَا
رَعَتِ النِّسَاءَ وَكَانَتْ بَيْنَهُنَّ تَرَى   حَالَ الضَّعِيفَةِ أَوْ مَنْ حَالَهَا تَعِبَ
وَالذَّوْقُ يَشْهَدُ مَا فِي الذَّوْقِ يَعْدِلُهَا   وَالعِلْمُ يَشْهَدُ مَنْ قَدْ صَنَّفَتْ كُتُبَا
وَالحِلْمُ يَنْضَحُ، مَنْ بالحِلْمِ قَارَعَهَا   وَالصَّبْرُ يَكْتُبُ مَا فِي القَلْبِ مُلْتَهِبَا
حَارَتْ بِذِكْرِكِ يَا أُمَّاهُ قَافِيَتِي   مَاذَا أَعُدُّ خِصَالاً فَاقَتِ العَجَبَا
أَنْتِ الرَّوَائِعُ، أَنْتِ الذِّكْرُ أَحْسَنَهُ   أَنْتِ الفَضَائِلُ، مِنْكِ العِطْرُ قَدْ سُكِبَ
فِيكِ المَحَاسِنُ قَدْ حَارَتْ وَقَدْ سُطِرَتْ   تَرْقَى بِذِكْرِكِ مَا قَدْ رَاقَ وَارْتَحَبَ
عُذْرِي إِلَيْكِ دَنَى مِنْ عَجْزِ مِحْبَرَتِي   فِي وَصْفِ ذِكْرِكِ هَذَا صِيغَ مُحْتَسَبَا
رَبَّاهُ أَنْتَ تَرَى، أَنْتَ الرَّحِيمُ بِهَا   حِفْظَاً رَجَوْتُ لَهَا وَالعِزَّ مُنْتَخِبَا
وَالعُمْرَ أَطْوَلَهُ وَالسَّعْدُ فَيْضُ لَهَا   بِالحِصْنِ تَحْفَظُهَا مِنْ أَنْ تَرَى الشُّهُبَا

حسان الطيار- ١٦ يناير ٢٠١٨

قصيدة ابن الأصول

أهديت للسيد الجليل علاء محمد حسني مبارك

أَقِمْ يَا شِعْرُ مَدْحاً مُسْتَطَابَا ... بِمَدْحِ الشِّبْلِ صَدَّاعاً صَوَابَا
أَبُوهُ الْقَائِدُ الشَّهْمُ الْمُفَدَّىَ ... سَلِيلُ الأَصْلِ صِنْدِيدٌ مَهَابَا
عَلا خُلُقاً فَكَانَ بِهِ عَلاءٌ ... سَمَا نُبْلاً فَفَاقَ بِهِ السَّحَابَا
أَدِيبُ اللَّفْظِ لا فَظّاً غَلِيظاً ... وَضِيءُ الْوَجْهِ مَا عَرَفَ السِّبَابَا
حَصِينُ الْعِلْمِ لَمَّاحٌ كَرِيمٌ ... سَدِيدُ الرَّأْيِ إِنْ لاحَ الْجَوَابَا
حَلِيمٌ طَيِّبٌ فِي كُلِّ وَقْتٍ ... وَإِنْ جَدَّ النِّزَالُ غَدَا شِهَابَا
جَسُورٌ فِي الْوَغَى مَا كَانَ يَوْماً ... جَبَاناً أَوْ مُهَاناً أَوْ كِذَابَا
وَقُورٌ شَامِخٌ إِنْ بَاتَ خَصْماً ... طَهُورُ اللَّفْظِ لَيْسَ بِهِ صِخَابَا
وَدِينُ اللهِ سَلْ قَلْباً تَرَبَّى ... عَلَى تَقْوَى الشَّرِيعَةِ وَالْكِتَابَا
شَكُورٌ إِنْ غَدَا فِي النِّعْمِ يَزْهُو ... صَبُورٌ إِنْ بَدَا حَزِناً مُصَابَا
تَرَاهُ تَوَاضُعاً سَلِساً بَشُوشاً ... كَرِيمَ الضَّيْفِ تِرْحَاباً حِبَابَا
قَلِيلٌ نُطْقُهُ وَالسَّمْعُ بَحْرٌ ... وَيَفْصِلُ فِي الأُمُورِ إِذَا اسْتَرَابَا
وَبَيْتُ اللهِ يَشْهَدُهُ طَوَافاً ... يُنَاجِي اللهَ مُنْكَسِراً سِكَابَا
رَأَيْتُ خِصَالَهُ فَازْدَادَ عِنْدِي ... سُمُوُّ النُّزْلِ زَانَ بِهِ وَطَابَا
أَتُوقُ حَدِيثَهُ فِي كُلِّ حِينٍ ... وَوَقْتٍ إِنْ غَدَا طَابَتْ رِحَابَا
أَخِي فِي اللهِ أَدْعُو رَبَّ عَرْشٍ ... بِعَيْنِ اللهِ حِفْظاً وَاحْتِجَابَا
فَصَبْراً ثُمَّ صَبْراً يَا ابْنَ صَقْرٍ ... فَمَنْ صَبَرُوا سَيَلْقَوْنَ الثَّوَابَا
مُحَالُ الْحَالِ أَنْ يَعْلُوكَ ظُلْمٌ ... فَعَدْلُ اللهِ حَقٌّ لا سَرَابَا
فَمَنْ يَكُ مُنْكِراً لِلْحَقِّ يُبْلَى ... بِجَهْلِ الْقَلْبِ رَوَّاعاً غُرَابَا
فَمَا أَمْرُ الإِلَهِ بِمُسْتَحِيلٍ ... فَهَذَا الْوَعْدُ قَالَ بِهِ كِتَابَا
فَلا تَيْأَسْ أُخَيَّ فَمَا لِظُلْمٍ ... خُلُودٌ فِي الْحَيَاةِ وَلا رِكَابَا
حَمَاكَ اللهُ أَسْعَدَ فِيكَ قَلْباً ... يَضُخُّ الْحُبَّ شِعْشَاعاً صَوَابَا
فَهَاكَ دُعَاءَنَا يَصْعَدْ غَمَاماً ... إِلَى الرَّحْمَنِ يَجْتَازُ السَّحَابَا

بِأَنْ تَبْقَى عَزِيزاً فِي أَمَانٍ ... وَتَلْقَى مِنْ كَرِيمِ الْفَضْلِ بَابَا
وَصَلِّ عَلَى الْمُشَفَّعِ كُلَّ حِينٍ ... وَآلِ الْبَيْتِ مَا انْهَلَّتْ سَحَابَا

حسان الطيار- ١٧ مارس ٢٠١٩

قصيدة نسمات الجمال

أهديت للسيد الجليل جمال محمد حسني مبارك

الشِّعْرُ عَانَقَ مَا فِي القَلْبِ وَارْتَسَمَا
وَالطَّيْرُ غَرَّدَ مَا فِي البَحْرِ قَدْ نُظِمَا

وَالنَّهْرُ رَاقَصَ شُطْآنَاً لَهُ عَرَفَتْ
رَوْضَ التَّهَذُّبِ وَالأَخْلاقَ وَالكَرَمَا

سَمَّاهُ صَقْرُكِ يَا مِصْرٌ وَمَا زِيفَتْ
فِيهِ الخِصَالُ وَنُبْلٌ أَعْجَزَ القَلَمَا

سَمَّتْهُ سُوزَانٌ جَمَالاً وَانْتَشَتْ
هَذَا الجَمَلُ، نَقِيُّ الطَّبْعِ مَا ظَلَمَا

هَذَا ابْنُ بَطْنِيَ، هَذَا ابْنُ الزَّعِيمِ هُنَا
هَذَا المُكَمَّلُ بِالأَخْلاقِ مُعْتَصِمَا

آهٍ جَمَالُ، فَلا يَنْسَاكَ مَنْ عَمِلُوا
فِي كُلِّ مَصْرِفَ أَوْ فِي بَنْكِهِمْ عَلَمَا

رُجُلُ اقْتِصَادُكِ، وَالأَمْوَالُ تَعْرِفُهُ
كَيْفَ الإِدَارَةُ وَالتَّخْطِيطُ وَالحِزَمَا

كُيْفَ التَّدَبُّرَ إِنْ مَا مَسَّهُمْ يَئِسٌ
أَوْ جَاءَ يَصْرُخُ ذَاكَ البَنْكُ مُحْتَدِمَا

آهٍ جَمَالُ، وَأَيُّ الطِّيبِ أَذْكُرُهُ
مِنْ فَيْضِ نُبْلِكَ أَوْ مِنْ نُبْلِ مَا عُلِمَا

فِيكَ التَّوَاضُعُ وَالأَخْلاقُ تَسْبِقُهُ
فِيكَ اتِّزَانُكَ وَالإِحْسَانُ فِيكَ سَمَا

آزَرْتَ شَعْبَكَ فِي حُزْنٍ وَفِي أَلَمِ
وَالكُلُّ يَشْهَدُ مَا قَدَّمْتَ مُحْتَرِمَا

فَارَقْتَ خَصْمَكَ بِالأَخْلاقِ تُبْعِدُهُ
حَارَ الخَصِيمُ، وَحَارَ الحَاسِدُ، الأَثِمَا

وَالكُلُّ يَعْلَمُ أَنْ مَا زَلَّةً بَدَرَتْ
مِنْ فِيكَ قَطُّ، فَلاَ سَقْطٌ وَلاَ شَتَمَا

بَلْ رَاقَ طَبْعُكَ أَخْلاقَاً مُزَيَّنَةً
مِنْ أَصْلِ أَصْلِكَ قَدْ أَصَّلْتَهُ فَخِمَا

مَا كُنْتَ تَنْظُرُ لِلأَعْدَاءِ مُذْ عَزَمُوا
أَنْ يَقْذِفُوكَ، فَذَاقُوا لُؤْمَهُمْ لُقَمَا

فِيكَ البَشَاشَةُ بَسَّامَاً بِلاَ أَفَفٍ
فِيكَ الرَّزَانَةُ، صَبَّارَاً وَإِنْ أَلِمَا

مِنْكَ الدَّوَاخِلُ مَا أَظْهَرْتَ مَا أَلْمَكُمْ
بَلْ بِتَّ تَعْلَمُ أَنَّ النَّصْرَ قَدْ حُسِمَا

حَتَّى رَآكَ بِنَصْرِ اللهِ مَنْ وَثِقُوا
أَنَّ المَظَالِمَ لاَ دَوْمَاً لَهَا وَدَمَا

رُقْ يَا ابْنَ مِصْرَ فَقَدْ أَخْزَيْتَ حَاسِدَكُمْ
وَالعِزُّ عَانَقَ هَذَا الوَجْهَ وَارْتَسَمَا

هَذَا أَخُوكَ عَلاَءُ الفَخْرِ فَاحْفَظْهُ
أَنْتَ العَضِيدُ، وَأَنْتَ السَّاعِدُ الفَهِمَا

وَالبِرَّ تَقْصُدُ أُمَّاً زَانَهَا خُلُقَاً
تِلْكَ الجَلِيلَةُ سُوزَانٌ عَلَتْ بِسَمَا

وَالخَتْمُ أُنْهِي بِالتَّسْلِيمِ أَسْبِقُهُ
رَبَّاهُ صَلِّ مَادَامَتْ لأَرْضٍ سَمَا

عَلَى الحَبِيبُ وَأَهْلُ البَيْتِ كُلِّهِمُ
وَالآلَ رَبِّي وَالأَصْحَابَ مَنْ عَظُمَا

حسان الطيار- ١٢ إبريل ٢٠١٩

قصيدة رثاء زعيم حفر اسمه بالذهب

مهداة لروح صاحب الفخامة السيد الرئيس محمد حسني مبارك

الصَّدْرُ ضَاقَ وَفَاضَ الكَرْبُ وَانْتَظَمَا ... وَالقَلْبُ أُنْبِضَ حُزْنَاً فِيهِ قَدْ أُلِمَا
وَالعَيْنُ تَدْمَعُ فَيْضَاً لاَ يُرَى هَدِأً ... وَالفوهُ أُصْمِتَ مُذْ أَنْ نُكِّسَ العَلَمَا
وَاليَوْمَ فَقْدُكَ مَا أَبْقَى لَنَا فَرَحَاً ... أَنَّى يَكُونُ وَحُزْنُ القَلْبِ قَدْ وُسِمَا
نَادَيْتُ قَبْرَكَ يَا قَبْرَاً حَوَى رَجُلاً ... شَهْمُ السَّجَايَا، نَقِيُّ الطِّيبِ وَالكَرَمَا
نَاجَيْتُ رُوحَكَ يَا رُوحَاً مُنَعَّمَةً ... قَدْ جِئْتُ كَفَّكَ مُشْتَاقَاً لَهُ لاثِمَا
يَوْمَ ارتحَلْتَ تَرَكْتَ الكُلَّ مُعْتَصِرَاً ... أَلَمَاً يَعُجُّ وَحُزْنَاً قَدْ حَمَا وَنَمَا
الكُلُّ شَاهَدَ قَدْ أُصْدِقْتَ مَا وَعَدَتْ ... مِنْكَ الشِّفَاهُ، فَمَا حَدَّثْتَ قَدْ حُسِمَا
وَالأَرْضُ ضَجَّ بِهَا حُزْنَاً وَمَحْزَنَةً ... هَذَا نَعَاكَ وَهَذَا قَدْ بَكَاكَ دَمَا
فَالكُلُّ يَشْهَدُ فِي سِتِّينَ شَاهِدَةً ... مَاذَا فَعَلْتَ وَمَا قَدَّمْتَ مُحْتَزِمَا
بَعْدَ انْقِضَاءِ حُرُوبٍ أَرْبَعٍ عَصَفَتْ ... أَرْضَ الكِنَانَةِ حَيْثُ الكَرْبُ مُحْتَدِمَا
عَمَّ الرَخَاءُ بِّلاَداً أَنْتَ صَانِعُهُ ... وَالنِّيلُ يَشْهَدُ وَالأَخْلاَقُ وَالذِّمَمَا
سِيْنَاءَ تَشْهَدُ وَالقُوَّاتُ شَاهِدَةٌ ... كَيْفَ البِنَاءُ وَكَمْ كَافَحْتَ مُعْتَصِمَا
وَرِجَالُ أَمْنِكَ قَدْ طَوَّرْتَ مَنْهَجَهُمْ ... وَرِجَالُ عِلْمِكَ أَهْلُ الفَضْلِ والقِمَمَا
فَسَلِ القَوَاعِدَ قَدْ أَحْسَنْتَ بُنْيَتَهَا ... وَسَلِ الصُّقُورَ، وَسَلْ حَرْبَاً، وَسَلْ هَرَمَا
وَسَلِ الجُسُورَ وَسَلْ زَرْعَاً وَسَلْ طُرُقَاً ... وَسَلِ الغِذَاءَ وَسَلْ رَغْدَاً وَسَلْ شِمَمَا
وَسَلِ المَعَارِكَ، سَلْ مَنْصُورَةً شَهِدَتْ ... كَيْفَ النِّزَالُ وَكَيْفَ النَّصْرُ قَدْ حُسِمَا
لَنْ تَنْسَ قَطُّ سَمَاءٌ أُشْعِلَتْ لَهَبَاً ... يَوْمَ انقَضَضْتَ عَلَى الأَعْدَاءِ فَاحْتَدَمَا
ذَاكَ النِّزَالُ، وَقَدْ فَرُّوا مُخَسَّأَةٌ ... تِلْكَ الوُجُوهُ قِفَارٌ أُرْهِقَتْ عَتَمَا
سَلْ عَنْهُ مِصْرَ وَسَلْ نِسْرَاً وَسَلْ وَطَنَاً ... نِيلاً تَدَفَّقَ، لاَ سَدَّاً وَلاَ وَخَمَا
سَلْ عَنْهُ مَكَّةَ، سَلْ فِي طَيْبَةٍ حَرَمٌ ... فَالْكُلُّ يَشْهَدُ أَنَّ الدِّينَ فِيهِ حِمَا
وَسَلِ الرِّيَاضَةَ كَيْفَ النَّصْرُ تَوَّجَهَا ... وَسَلْ الفُنُونَ وَمَا قَدْ رَاقَهَا وَنَمَا
وَسَلِ القَضَاءَ تَرَى سَاحَاتُهُ شَهِدَتْ ... مَا قَطُّ أَجْبَرَ حُكْمَاً جَائِرَاً وصما
وَسَلِ المَوَاقِفَ سَلْ مَنْ شِئْتَ مِنْ عَرَبٍ ... تَأْتِيكَ تَشْهَدُ مَا قَدْ رَاقَهَا فَخُمَا
عَفُّ اللِّسَانِ أَدِيبٌ فِي مَلاَفِظِهِ ... إِنْ جَاءَ يَشْهَدُ كَانَ الحَقُّ فِيهِ سِمَا

وَالكُلُّ يَعْلَمُ عَفٌّ كَفُّهُ طَهُرَتْ ... مَا خَانَ قَطُّ وَلاَ نَهَّابَ مُلْتَهِمَا
مَاذَا أَعُدُّ وَفِي إِنْجَازِكُمْ فَخِرَتْ ... قَدْ كَلَّ مَتْنِيَ مِمَّا أَعْجَزَ القَلِمَا
تَارِيخُ نُبْلِكَ لَنْ يَنْسَاهُ مَنْ صَدَقَتْ ... فِيهِ العُقُولُ وَقَلْبٌ صَادِقٌ فَهِمَا
هَيْهَاتَ يُفْلِحُ أَفَّاقُونَ شُرْذُمَةٌ ... هَيْهَاتَ تُطْمَسُ شَمْسٌ شَعْشَعَتْ بِسَمَا
نَمْ يَا ابْنَ مِصْرَ قَرِيرَ العَينِ هَانِئَةً ... وَاللهَ نَسْأَلُ جَنَّاتٍ لَكُمْ غِنَمَا

حسان الطيار- ٢٨ فبراير ٢٠٢٠م

قصيدة شرفاء وراء القضبان

مهداة لمن تم تقديمهم إلى محاكمة القرن للنيل منهم

عَزَفَ القَرِيْضُ وَمَا أَرَادَ ظُهُوْرَا ... لَمَّا رَأَى حَقّاً غَدَا مَهْجُوْرَا
فِي مَحْكَمَاتِ القَرْنِ قَدْ نَطَقَ الهَوَى ... وَالبَغْيُ سَاقَ تَعَسُّفَاً وَفُجُوْرَا
سِتِّيْنَ عَاماً كَانَ حِصْنَاً مَانِعَاً ... فِيْهَا، وَمَاتَ لأَمْنِهَا مَعْمُوْرَا
نَجْلاهُ كَانَا فِي العَرِيِنِ مَكَانَةً ... فِي النَّائِبَاتِ، فَمَا شَكَوْا تَقْصِيْرَا
أَمَّا النَّزِيْهُ "حَبِيبُهُمْ" جَاءُوا لَهُ ... بِالتُّهَمِ زُوْرَاً كَيْ يَنَالَ ثُبُوْرَا
وَمُسَاعِدُوْهُ الغُرُّ مَنْ حَفَظُوا الحِمَى ... وَأَقَامُوا لِلأَمْنِ الأَمِيْنِ جُسُوْرَا
حَرَسُوا جُمُوْعَ الثَّائِرِيْنَ شَهَامَةً ... صَانُوْا كِرَامَاً مِنْ لَظَاً وَشُرُوُرَا
لَكِنَّهُمْ صَارُوا بِتُهْمَةِ قَاتِلٍ ... وَأَرَادَ بَاغٍ أَنْ يَنَالُوا ثُبُوْرَا
عَجَبَاً لِمَنْ صَانَ الدِّيَارَ وَأَهْلَهَا ... يُمْسِي بِأَغْلالِ الظَّلُوْمِ كَسِيْرَا
وَمُؤَامَرَاتُ الغَرْبِ كَانَتْ طَعْنَةً ... بِاسْمِ "الرَّبِيْعِ" تَبُثُّ مَكْرَاً صُوْرَا
كَانُوْا أَصَابِعَهَا وَكَانَتْ حُضْنُهُمْ ... مِنْهُمْ غُنَيْمُ وَخَائِنٌ وَحَقِيرَا
أَدَوَاتُ صِهْيُوْنَ الفَسَادُ رَعَاهُمُ ... وَبِكَفِّ "بَارَاكَ" الشَّقَاءِ تَدُورَا
فَتَجَرَّعُوا الظُّلْمَ المَرِيْرَ بِغُصَّةٍ ... لَكِنَّهُمْ صَبَرُوا، وَكَانَ شُكُوْرَا
حَتَّى تَدَارَكَهُمْ إِلَهُ العَرْشِ فِي ... حُكْمٍ أَعَادَ النُّوْرَ وَالتَّبْصِيْرَا
قَاضِي النَّزَاهَةِ مَحْمُوْدٌ وَمَنْ مَعَهُ ... هَذَا الرَّشِيدُ وَحُكْمُهُ تَنْوِيرَا
حَكَمُوا بِعَدْلِ اللهِ فِي سَاحَاتِهِمْ ... فَجَلَوْا غَمَامَاً قَدْ أَعَامَ صُدُوْرَا
وَتَأَيَّدَتْ بِالنَّقْضِ حُكْمُ بَرَاءَةٍ ... لِتَعُوْدَ شَمْسُ الحَقِّ تَبْغِ نُشُوْرَا
عَادُوْا كِرَامَ الحَيِّ فِي عَلْيَائِهِمْ ... عَادُوْا شُمُوْخَاً مَا بِهِمْ تَقْصِيرَا
وَعَلا مَقَامُ الصَّابِرِيْنَ تَرَفُّعَاً ... بَعْدَ العَنَاءِ، وَعُطِّرُوا تَعْطِيْرَا
وَغَدَى بِأَهْلِ الغَدْرِ خِزْيَاً خَائِبَاً ... إِذْ حَقَّ عَدْلُ اللهِ كَانَ نَصِيْرَا
سَيَظَلُّ ذلُّ الخِزْيِ يَلْحَقُهُمْ مَدَىً ... وَيَذُوْقُ بَاغٍ نَكْسَةً وَثُبُوْرَا

حسان الطيار- ٢٣ يوليو٢٠٢٦م

خاتمة - وصايا عامة ...

لقد استهللتُ مؤلَّفي المتواضع هذا بالتأكيد على أنني لم أقف ههنا مدافعاً عن مقام فخامة الرئيس المصري الأسبق، نسر أكتوبر المحلّق، وقائد سلاح الطيران في ملحمة العبور الخالدة عام ١٩٧٣، الرئيس محمد حسني مبارك تغمده الله بواسع رحمته ورضوانه وأسكنه أعالي جنانه، ولا عن نجليه الكريمين الأعزاء على قلبي، أو معالي وزير داخليته الأجلّ ومساعديه الأكارم؛ وإن كان الذود عنهم حقاً واجباً طُوّق به عنقي خاصة، وأعناق العرب عامة، قبل أن يكون ديناً مستحقاً في أعناق المصريين كافة.

وها أنا ذا أجدد مقالتي، بعد أن بسطتُ في دفتي هذا السِّفر المختصر البراهينَ الساطعة، والحجج الدامغة بالصوت والصورة، المدعومة بأحكام القضاء الباتة التي لا مردّ لها؛ ليتجلى بياناً للناس أن كل ما حيك ضد فخامته وذويه والأفاضل الذين وسِعتهم مأساة "محاكمة القرن"، لم يكن إلا محض افتراءات كاذبة، ودسائس رُتِّبت بليل، في حِقبة غُيِّب فيها وجه الحق، ووُصِم فيها أنصاره بالخيانة ومروق (الفلول).

إن الحق، وإن توهم خصومه أفوله لا بد للأيام أن تصقل جذوته، فينتفض عائداً ولو طال المدى، وإن الباطل والزيف حتماً إلى زوال مهما استطال ليله، وظن أشياعه خلوده.

إنني لأهيب بالجميع أن يتدبروا حقائق هذا الكتاب المتواضع في عدد صفحاته، الغني في محتواه، وأن يقفوا بالعقل لا بالعاطفة على شواهده التحريرية والسمعية والبصرية، محكِّمين منطق العقل الرشيد، منأين بأنفسهم عن غوغائية الإمعية البغيضة، التي ينسج خيوطَها الوهمُ باستسلام النفس لوساوسها تارة، وبانقيادها لأصوات الباطل تارة أخرى، فالحق أحق أن يتبع وإن علا صوت الباطل وهوى النفس.



رحم الله فخامة الرئيس محمد حسني مبارك، وأكرم نزل من رحل من رجالات وزراء داخليته، وحفظ بعينه التي لا تنام الأحياءَ منهم ممن طالتهم سياط المظالم حتى كتب الله لهم النصر المؤزر بفضله ومنّته. ولجمهورية مصر العربية، وقادتنا وأوطاننا العربية المجيدة، قيادة وحكومة وشعباً، أسمى آيات الإجلال، وجلّ عاطفة المحبة والتقدير.

... حسان الطيار- السعودية

... المملكة العربية السعودية

ملحق: تقرير بخسائر مصر من أحداث يناير- فبراير ٢٠١١

أحداث ساقت مصر للوصول لاحقاً إلى محاكمة القرن

لربما يظن البعض أن هذه الملحق بعيد عن أصل موضوع هذا الكتاب، وهذا ظن إن كان، فقد جانب الصواب بالكلية، فإن أحداث يناير وفبراير ٢٠١١ وكل وبما سيلي عرضه، إنما هو الأصل والسبب للوصول إلى محاكمة القرن.

لست هنا للحديث عن حقيقة أحداث يناير - فبراير ٢٠١١، فقد خصصت لذلك كتاباً تأصيلياً لا يزال تحت التأليف، أرجو من الله التوفيق على إنهاءه بالشكل الذي يليق بمصر العزيز وتاريخها.

لقد سبقني بالحديث عن تلك الأحداث وكشف حقيقتها أهل الرأي والشورى والتأصيل، وكشفوا بكل جلاء ووضوح ما تعرضت له مصر، ليس وصفاً وتدويناً فحسب، بل بالتدوين والصوت والصورة والوثائق والأدلة والبراهين القاطعة التي لا تخفى على أهل الفطنة والعقل، والتي بينت بكل وضوح وجلاء ما إذا كانت تلك الأحداث تقع تحت تعريف (ثورة) أو (مؤامرة) مكتملة الأركان.

نتناول بإذن الله تعالى في هذه الصفحات، الخسائر المادية والإنشائية واللوجستية التي أصابت البنية المؤسسية والتحتية لمصر إبان أحداث يناير/فبراير ٢٠١١ بعد أن شهدت هذه المدة العصيبة استهدافاً متزامناً طال المقار السيادية والمرفقية والخدمية والدينية والتجارية في مختلف المحافظات.

ويستند هذا الحصر إلى البيانات الرسمية الصادرة عن اللجنة القومية لتقصي الحقائق، ومحاضر المعاينات الفنية للنيابة العامة، وتقارير قطاعات الأمن العام، والإمداد والتموين بوزارة الداخلية، وبيانات الحساب الختامي بوزارة المالية والبنك المركزي، مصنفاً بدقة موضوعية وجغرافية كاملة.

تقرير بخسائر مصر من أحداث يناير- فبراير ٢٠١١

أولاً: المقار السياسية والسيادية والوزارات الكبرى.

المقر الرئيسي للحزب الوطني الديمقراطي (القاهرة): جرى اقتحامه مساء ٢٨ يناير ٢٠١١؛ حيث تم نهب مكاتبه الإدارية وسلب وتدمير وثائقه السياسية بالكامل، ثم إحراقه بواسطة زجاجات المولوتوف مما أدى لتلف هيكله الخرساني حتى تم هدمه كلياً لاحقاً.

مجمع محاكم الجلاء ومحكمة جنوب القاهرة (باب الخلق): تم اقتحامه وحرقه بين ٢٨ و٣٠ يناير ٢٠١١؛ وأسفر ذلك عن تفحم غرف الحفظ ومخازن الأحراز، وإتلاف الآلاف من ملفات القضايا الجنائية والمدنية وسجلات المواطنين القانونية.

مبنى وزارة الداخلية القديم ومقارها الملحقة (وسط القاهرة): وقع الهجمات عليه ومحاولات اقتحامه بشكل يومي وبصفة مستمرة بين ٢٨ يناير وأوائل فبراير ٢٠١١؛ وتم رشقه بشكل مكثف بالمولوتوف تسبب في احتراق الواجهات الأمامية، وتدمير مكاتب الاستقبال البوابة الرئيسية، وتفحم عشرات المركبات المحيطة بالمبنى.

مقار جهاز أمن الدولة الرئيسي والفرعي (لاظوغلي، مدينة نصر، ٦ أكتوبر): تصاعدت محاولات اقتحام المقار حتى نُفذت فعلياً بشكل منظم في مطلع مارس ٢٠١١؛ وأسفرت عن تدمير المنظومة التكنولوجية، وتحطيم الأثاث، وسلب وتسريب عدد من التقارير المعلوماتية المرتبطة بالأمن القومي.

مباني المحافظات والمجالس المحلية: بتاريخ ٢٨ و٢٩ يناير ٢٠١١؛ تم اقتحام كامل وحرق مبنى محافظة الإسكندرية (المقر القديم بشارع فؤاد)، ومبنى محافظة السويس، ومبنى المجلس المحلي بطنطا، وسلب كافة الحواسب الآلية والآلات المكتبية، مما عطل المعاملات المحلية لعدة أشهر.

ثانياً: الحصر الجغرافي التفصيلي للأقسام والمراكز الشرطية (٩٩ موقعاً مدخلاً ومحترقاً)

تعرضت المنشآت الشرطية لهجمات عاتية أدت لتفحم مقارها، ونهب مخازن السلاح بها، وهروب الموقوفين في حجز الأقسام، وتوزعت جغرافياً على النحو التالي:

(أ) مديرية أمن القاهرة (العاصمة).

١. قسم شرطة الأزبكية: شهد محاولات اقتحام حاشدة وإحراق جزئي وتدمير مركباته الملحقة.
٢. قسم شرطة الموسكي: اقتحام كامل وحرق وتفحم المبنى الإداري ومخزن الأحراز بالكامل.
٣. قسم شرطة عابدين: اقتحام، وتخريب للأثاث والدفاتر، وسلب المحتويات الإدارية.

٤. قسم شرطة السيدة زينب: اقتحام جزئي وتدمير الواجهة الأمامية وإحراق سيارات الخدمة.
٥. قسم شرطة مصر القديمة: حرق وتدمير كلي للمبنى وسلب محتويات مخزن السلاح والأحراز.
٦. قسم شرطة دار السلام: اقتحام عنيف بواسطة جرافة (لودر) لهدم الأسوار الخرسانية وتدمير القسم بالكامل.
٧. قسم شرطة البساتين: حرق وتخريب شامل للمكاتب وسرقة الدفاتر وغرف الحجز.
٨. قسم شرطة المعادي: اقتحام القوة الأمنية، وسلب وتفريغ مخزن السلاح، وحرق الطوابق الإدارية.
٩. قسم شرطة حلوان: هجوم مسلح أدى لاقتحامه، وإشعال النيران فيه بالكامل، وتدمير أسلحته المتبقية.
١٠. قسم شرطة التبين: اقتحام وتخريب متعمد لغرف الحجز والمكاتب والملفات الورقية.
١١. قسم شرطة ١٥ مايو: حرق كامل للموقع وإتلاف السجلات الجنائية للمواطنين.
١٢. قسم شرطة قصر النيل: تحطيم الواجهات الزجاجية الخارجية وإحراق المركبات بمحيطه.
١٣. قسم شرطة بولاق أبو العلا: اقتحام وحرق شامل للمبنى وتهريب المحتجزين في الحجز.
١٤. قسم شرطة روض الفرج: اقتحام، وسلب الأثاث والحواسب، وإحراق المكاتب.
١٥. قسم شرطة شبرا: هجوم وحرق جزئي وتدمير المركبات اللوجستية الملحقة به.
١٦. قسم شرطة الساحل: اقتحام وسلب وتدمير المحتويات ودفاتر أحوال القسم.
١٧. قسم شرطة الشرابية: حرق وتفحم كامل لمبنى القسم وسرقة مخازنه التموينية والتسليحية.
١٨. قسم شرطة الزاوية الحمراء: حرق كامل وتدمير شامل، وشهد مواجهات عنيفة أدت لمقتل عدد من الأفراد.
١٩. قسم شرطة حدائق القبة: اقتحام، وحرق كامل، وسلب لمخازن الأحراز المودعة.
٢٠. قسم شرطة الوايلي: تدمير الواجهات والأسوار الخارجية واقتحام المكاتب الأرضية وتخريبها.
٢١. قسم شرطة منشأة ناصر: حرق وتدمير كامل للمبنى لكونه يقع في منطقة جغرافية وعرة.
٢٢. قسم شرطة باب الشعرية: اقتحام جزئي وتخريب الأثاث والدفاتر المكتبية والسجلات.
٢٣. قسم شرطة النزهة: اقتحام وسرقة مركبات الشرطة المحيطة به وتخريب صالة الاستقبال.
٢٤. قسم شرطة أول وثاني مدينة نصر: اقتحام وحرق شامل وسلب للمعدات والأسلحة النارية.
٢٥. قسم شرطة عين شمس: حرق وتفحم كامل للمبنى وتدمير البنية التكنولوجية الملحقة به.
٢٦. قسم شرطة المطرية: حرق كلي وتدمير هيكلي شامل للموقع وخروجه تماماً عن الخدمة.
٢٧. قسم شرطة المرج: اقتحام عنيف، وتهريب الموقوفين، وسلب كامل مخزن السلاح والذخيرة.

٢٨. قسم أول وثاني السلام: اقتحام، وتخريب، وحرق جزئي للمكاتب وسلب أجهزة الحاسب الآلي.

٢٩. قسم أول وثاني وثالث القاهرة الجديدة: اقتحام جزئي، وتخريب الواجهات الخارجية، وإحراق عدد من سيارات الدورية.

(ب) مديرية أمن الجيزة (وتشمل النطاق الجغرافي لـ ٦ أكتوبر آنذاك).

١. **قسم شرطة الجيزة:** اقتحام وحرق كامل للمكاتب الإدارية وغرف التحقيق والأرشيف.

٢. **قسم شرطة بولاق الدكرور:** حرق وتدمير بنيوي شامل، وسرقة مخزن السلاح وتفحم سيارات الدوريات.

٣. **أقسام الدقي والعجوزة:** أضرار جزئية بالواجهات، واقتحام المكاتب الأرضية، وحرق المركبات المصطفة بالخارج.

٤. **قسم شرطة إمبابة وقسم المنيرة الغربية:** حرق كامل وتدمير للبنية التحتية وسلب عهدة الأقسام الرقمية والورقية.

٥. **قسم شرطة الهرم وقسم العمرانية والطالبية:** اقتحام حاشد، وتخريب واسع النطاق، وحرق كامل للمباني والسيارات والمستندات.

٦. **مركز شرطة كرداسة:** اقتحام، وحرق، وسلب للمحتويات، وشهد أعمال عنف وتخريب واسعة النطاق لمبنى المركز.

٧. **مراكز شرطة أوسيم، وأبو النمرس، والحوامدية:** اقتحام وحرق جزئي، وسلب للمحتويات والأحراز وتدمير المكاتب.

٨. **مراكز شرطة البدرشين والعياط والصف وأطفيح:** هجمات ريفية حاشدة أدت لاقتحامها وحرقها بالكامل وتهريب المسجونين بها.

٩. **أقسام أول وثان ٦ أكتوبر ومركز منشأة القناطر والواحات:** اقتحامات وتخريب كلي وجزئي للمباني وسلب العهد التسليحية.

(ج) مديرية أمن الإسكندرية.

١. **قسم شرطة سيدي جابر:** اقتحام كامل وحرق وتفحم شامل لطوابق ومحتويات القسم.

٢. **أقسام باب شرق والعطارين واللبان وكرموز:** اقتحامات متفاوتة تراوحت بين التدمير الجزئي والحرق وسلب المكاتب والأثاث.

٣. **قسم شرطة أول وثان الرمل:** حرق وتدمير كامل وسرقة مخازن السلاح والذخيرة المودعة بها.

٤. **أقسام محرم بك، والدخيلة، وأول وثان العامرية، وبرج العرب:** اقتحامات وتدمير وحرق وسلب تام للمقرات والأحراز.

٥. **قسم شرطة أول وثان المنتزه:** اقتحام وحرق شامل وسلب الأجهزة والسيارات والدفاتر.

(د) مديرية أمن السويس (شرارة الأحداث الأولى الميدانية).

١. **قسم شرطة الأربعين:** أول قسم شرطة يتعرض للاقتحام والتدمير والحرق الكامل والتفحم الشامل في الجمهورية يوم ٢٨ يناير.

٢. **أقسام شرطة السويس وعتاقة والجناين وفيصل:** اقتحامات متزامنة، وحرق كلي للمقرات، ونهب كامل للسلاح ومقار السجل المدني التابعة لها.

(هـ) مديريات أمن الإقليم (الوجه البحري والدلتا والصعيد).

١. **محافظتا الإسماعيلية وبورسعيد:** اقتحام وحرق أقسام أول وثان وثالث الإسماعيلية وقسمي العرب والمناخ ببورسعيد وتدمير محتوياتها.

٢. **محافظة القليوبية:** اقتحام وحرق قسم أول وثان شبرا الخيمة، ومركز الخانكة وتهريب حجزه، ومركز شرطة بنها وتخريب مقارهم.

٣. **محافظات الغربية والدقهلية والشرقية والبحيرة:** اقتحام وحرق أجزاء من قسم أول وثان طنطا، وقسم أول المنصورة، ومركز الزقازيق، وقسم دمنهور، ومركز كفر الدوار وتدمير لأسطول سياراتهم.

٤. **محافظات الفيوم وبني سويف والمنيا وأسيوط:** اقتحام وحرق كامل لقسم الفيوم ومركز سنورس وطامية، وقسم بني سويف ومركز ببا، وقسم المنيا ومركز ملوي، وقسم أول أسيوط ومركز ديروط، مع سلب السلاح وتفحم المباني.

ثالثاً: السجون العمومية المخترقة و أبرز الشخصيات والتنظيمات الهاربة منها.

شهد قطاع السجون هجمات مسلحة منسقة وخارجية لتهريب عناصر تنظيمية محددة وجنائيين، وجاء حصرها كالتالي:

- **مجمع سجون وادي النطرون (البحيرة - يشمل ليمان ٤٣٠ وسجن ٢ صحراوي والملحق):** هجوم بالأسلحة الثقيلة وجرافات هدمت الأسوار وبوابات العنابر، وكان أبرز الهاربين من جماعة الإخوان المسلمين، وأبرزهم محمد مرسي وعصام العريان ومحمد سعد الكتاتني ومحمود عزت وسعد الحسيني وصبحي صالح وحمدي حسن ومحسن راضي.
- **منطقة سجون أبو زعبل (القليوبية - تشمل ليمان ١ و٢):** تم تبادل كثيف لإطلاق النار، واختراق العنابر وتفجير بواباتها اللوجستية بالكامل وسلب الأسلحة الميري (الرسمي) لحراسة السجن، وكان

أبرز الهاربين من حركة حماس الفلسطينية وعناصر جهادية؛ وأبرزهم أيمن نوفل (عضو المجلس العسكري لكتائب القسام وقائد استخباراتها)، ومحمد أحمد موسى.

- **سجن المرج العمومي (القاهرة):** تم كسر البوابات والأسوار الخارجية باستخدام جرافات وسلب مخازن السلاح والذخيرة للحراسة، وكان أبرز الهاربين من حزب الله اللبناني وعناصر فلسطينية وأبرزهم محمد يوسف منصور (سامي شهاب) قائد خلية حزب الله في مصر، وحسن المناخلي.
- **سجن الفيوم العمومي:** هجوم مسلح واقتحام العنابر وتدمير المكاتب الإدارية والسجلات بالكامل، وتهريب آلاف السجناء الجنائيين والسياسيين ومقتل ضابط السجن.

رابعاً: المتاحف والمواقع الأثرية والقصور التاريخية.

(أ) المتحف المصري بالتحرير (القاهرة): تسلل مخربون عبر الأسقف الزجاجية العلوية؛ وجرى تحطيم ١٣ فترينة عرض زجاجية، وبعثرة المقتنيات، وتدمير وكسر تماثيل أثرية من العصر المتأخر وتوت عنخ آمون، إضافة لتسجيل سرقة ٥٥ قطعة أثرية، استردت اللجان والجيش منها ٣٩ قطعة.

(ب) مخازن الآثار بالقنطرة شرق وسيناء وموقع تلال الجبلين: تم اقتحام مخازن بعثات الحفائر بالقنطرة شرق اقتحاماً مسلحاً ونهب مئات القطع المسجلة، وشهد موقع "تلال الجبلين" بالأقصر عمليات تجريف واعتداءات بغرض التنقيب غير المشروّع خلسة مستغلين غياب الأمن الأثري.

(ج) القصور التاريخية والأثرية: تعرض قصر محمد علي بشبرا الخيمة لتسلل وتخريب بعض الأسوار وسرقة نجف وأوانٍ أثرية فرعية من غرف الاستقبال، وواجه قصر المانسترلي بالمنيل وقصر المنتزه بالإسكندرية محاولات اقتحام وتخريب للحدائق والأكشاك حمتها اللجان الشعبية والجيش.

خامساً: المؤسسات التعليمية: الجامعات، الكليات، المعاهد، المراكز البحثية.

(أ) المجمع العلمي المصري (شارع قصر العيني): تعرض في الموجة الأولى (يناير-فبراير) لرشق مكثف بالزجاجات الحارقة، وتدمير نوافذه الخارجية، وإحراق السيارات اللوجستية المصطفة في حرمه الأمامي لتأمين محيط الميدان.

(ب) جامعة القاهرة: تدمير الأسوار الخارجية لبعض كليات جامعة القاهرة بمحيط ميدان النهضة (كلية التجارة)، وإحراق نقاط الأمن الإداري والحراسة.

(ج) جامعة عين شمس: جرى تحطيم مكاتب الاستعلامات الخارجية بمحاولة لاقتحام قصر الزعفران التاريخي أحبطها الطلاب.

(د) المعهد القومي للبحوث: تسلل مجهولون للمعهد القومي بحي الدقي وحطموا زجاج مختبرات أرضية وسرقوا حواسب مكتبية.

(هـ) الجامعة الأمريكية (التحرير): تعرضت مباني الجامعة الأمريكية التاريخية واليونانية لاقتحام جزئي، وتحطيم تام للواجهات، واستغلال الأسطح لمتابعة الاشتباكات الميدانية.

سادساً: دور العبادة (المساجد والكنائس) المتضررة.

المساجد بمحيط ميادين المواجهات (مسجد عمر مكرم ومسجد الفتح): تعرضت الواجهات الخارجية وأبواب الاستقبال للتكسير والتلف، وجرى اقتحام الساحات الداخلية لاستغلالها كمستشفيات ميدانية أو مراكز إعاشة للمتظاهرين، وتدمير بعض التجهيزات الصوتية والفرش الملحق بها جراء الكثافة والاشتباكات بمحيطها.

الكنائس والمقار المسيحية (كنيسة العذراء بشارع قصر النيل ومقار بالمنيا والسويس): تعرضت الواجهات الزجاجية لبعض الكنائس المحيطة بميادين التحرير والسويس لرشق غير مقصود بالحجارة والمولوتوف، وحاول خارجون عن القانون اقتحام مقار كنسية فرعية في المنيا وسلب محتويات المكاتب الإدارية الأمامية الملحقة بها قبل تأمينها شعبياً وعسكرياً.

سابعاً: المنشآت السياحية والاقتصادية والتجارية (المطارات، البنوك، الفنادق، المولات).

(١) المطارات والمنافذ (مطار القاهرة الدولي ومطار العريش): لم يتم اختراق صالات السفر بمطار القاهرة لحماية الجيش لها، لكن دُمّرت مكاتب الحجز الخارجية لشركات طيران بالساحات الخارجية، وواجه مطار العريش محاولات تطويق وهجمات مسلحة من عناصر إرهابية في محيطه لتعطيل الحركة.

(٢) المؤسسات المصرفية والبنوك: أعلن البنك المركزي تضرر ١٠٠ فرع بنكي؛ حيث جرى تحطيم وتخريب الواجهات وسلب المكاتب وتفجير وسرقة ماكينات الصراف الآلي (ATM) لفروع رئيسية للبنوك (الأهلي، مصر، CIB، العربي الإفريقي) بوسط القاهرة والجيزة وسيتي ستارز.

(٣) الفنادق والمنتجعات السياحية: تعرض فندق سميراميس إنتركونتيننتال التحرير لاقتحام عنيف وتكسير محتويات صالة الاستقبال وسلب الخزائن الأمامية ومحلات الهدايا والذهب. وتعرضت مطاعم وواجهات فندقي شبرد وسوفيتيل الجزيرة لحرائق جزئية جراء المولوتوف.

(٤) المولات والمجمعات التجارية والتعاونية السكنية:

- **مول كارفور (المعادي، الإسماعيلية، مصر الجديدة):** اقتحام كامل وسلب شامل لكافة البضائع، والأجهزة الكهربائية، والشاشات، والأغذية، وترك الفروع مخربة تماماً.
- **هايبر وان (الشيخ زايد):** هجوم كاسح أدى لنهب وسلب كافة محتوياته ومخازنه بالكامل، ثم إشعال النيران في أجزاء واسعة منه كبدت الشركة مئات الملايين.

- **مول سيتي ستارز ومجمع سان ستيفانو:** تدمير البوابات الإلكترونية، والسطو على محلات ملابس ومجوهرات عالمية قبل تشكيل دروع بشرية لحمايتها.

(٥) المجمعات والقرى السكنية (المنتجعات الفرعية بـ ٦ أكتوبر والقاهرة الجديدة): تعرضت بعض الفيلات السكنية الفاخرة للاقتحام والسرقة المحدودة من عصابات البلطجة المسلحة مستغلين الغياب الأمني التام قبل تشكيل "اللجان الشعبية" لحمايتها.

ثامناً: مخازن الوزارات، مراكز التموين، والجمعيات التعاونية.

- **مخازن وزارتي الصحة والتربية والتعليم:** اقتحام مخازن وزارة الصحة بالعباسية وسرقة أدوية ومستلزمات طبية وإتلاف دفاتر التوريد، واقتحام مخازن وزارة التعليم بقصر العيني وتدمير وإحراق آلاف الكتب المدرسية المطبوعة والعهد اللوجستية.
- **مستودعات التموين والجمعيات التعاونية الاستهلاكية:** تعرض أكثر من ١٢٠ مجمعاً استهلاكياً حكومياً مدعوماً (مجمعات الأهرام والنيل للمواد الغذائية) بالقاهرة والإسكندرية والسويس للاقتحام والنهب الكامل للسلع الأساسية (زيت، سكر، دقيق)، وتحطيم ثلاجاتها، وسلب مستودعات الدقيق الرئيسية بالمحافظات، مما تسبب في أزمة نقص حادة فور الأحداث.

تاسعاً: حصر وتفصيل الأسلحة المستولى عليها وسرقتها.

أعلنت وزارة الداخلية (قطاع مصلحة الأمن العام والإمداد والتموين) أن الحجم الفعلي للأسلحة الميرية التي جرى الاستيلاء عليها وسرقتها من مخازن الأقسام الـ(٩٩) المحترقة والسجون المخترقة بلغ نحو ٢٠,٠٠٠ قطعة سلاح ناري حقيقي وملايين الطلقات، وجاءت تفصيلها كالتالي:

- **البنادق الآلية والرشاشات:** نحو ١٦,٠٠٠ بندقية آلية طراز كلاشينكوف وتعديلاته المحلية ورشاشات مخصصة لخدمات تأمين المنشآت الحيوية والدوريات.
- **الطبنجات (المسدسات الشخصية الميرية):** قرابة ٤,٠٠٠ مسدس من عيارات مختلفة أبرزها عيار ٩ ملم مثل طرازات حلوان وبريتا، وهي العهدة الشخصية المفقودة للضباط والأمناء داخل الأقسام المحترقة.
- **بنادق الخرطوش وقواذف الغاز:** آلاف البنادق من طراز "الخرطوش" ومقذوفات الغاز المسيل للدموع والمقذوفات المطاطية المخصصة لفض الشغب وتأمين العنابر وحجز الأقسام.
- **الذخيرة الفعلية الحية:** ملايين الطلقات المتنوعة الحية والخرطوشية والتحذيرية التي جرى تفريغ وتفريغ مخازن التسليح والأحراز منها بالكامل أثناء الاقتحامات.

عاشراً: حصر وتفصيل أسطول مركبات الشرطة المدمرة.

تسبب الاستهداف المنظم لأسطول النقل والقدرة اللوجستية لجهاز الشرطة في تدمير وإحراق وإتلاف نحو ٤,٣٧٩ مركبة وسيارة ومدرعة شرطية، وجاء تفصيلها الفني كالتالي:

- **سيارات ومدرعات الأمن المركزي:** تدمير وإحراق نحو ١,١٠٠ سيارة ومدرعة وناقلة جنود (لوري) مخصصة لعمليات فض الشغب، ونقل المجموعات، وسيارات دفع المياه وتأمين المحاور.
- **سيارات دوريات الأقسام والمراكز (البوكس):** أُحرقت تماماً وسُلبت قرابة ١,٥٠٠ سيارة نصف نقل (طرازات تويوتا وإيسوزو) المخصصة كسيارات دورية ونقل متهمين للأقسام والمراكز الـ(٩٩) التي جرى اقتحامها وتفحيمها.
- **سيارات وموتوسيكلات المرور وأوناش الإغاثة:** دُمّرت وأُحرقت أكثر من ١,٢٠٠ دراجة نارية مرور شرطية، إلى جانب سيارات الإغاثة المرورية والأوناش الكبيرة لرفع السيارات التي كانت تتمركز بالميادين الرئيسية والطرق السريعة.
- **السيارات الملاكي (العهدة والشخصية):** رُصد حرق وتفحم قرابة ٥٧٩ سيارة ملاكي مخصصة لخدمة القيادات الأمنية كعهدة ميرية، أو تابعة لضباط وأمناء شرطة ومتروكة بمحيط الأقسام أثناء الهجوم.

حادي عشر: التكلفة المبدئية لإعادة البناء والتأهيل الإنشائي واللوجستي.

قدرت وزارة الداخلية بالتنسيق مع وزارة المالية التكلفة المباشرة والأولية العاجلة لإعادة بناء وترميم وتأهيل الأقسام والمقار الأمنية والسيادية والحكومية المتفحمة والمخربة بنحو ٢ إلى ٢,٥ مليار جنيه مصري (وفق القيمة الشرائية للعملة المحلية السائدة في نهاية عام ٢٠١١ ومطلع عام ٢٠١٢)، وتتوزع بنود الميزانية كالتالي:

- **٨٠٠ مليون جنيه مصري:** أعمال المقاولات الهندسية، وإزالة الأنقاض، وإعادة البناء الإنشائي والخرساني والتشطيبات للجدران والأسوار والواجهات المتفحمة.
- **٣٥٠ مليون جنيهاً مصرياً:** لإعادة إحلال وتجديد المنظومة التكنولوجية، وشبكات الاتصالات الميري، وأجهزة اللاسلكي، وغرف المراقبة والتحكم البديلة المتضررة.
- **٢٠٠ مليون جنيه مصري:** للتأثيث المكتبي، وتجهيز غرف الحجز، وتوفير الدفاتر والسجلات الورقية البديلة لتعويض الأرشيف والمستندات المحترقة.

- **أكثر من ١,٢ مليار جنيه مصري:** اعتمادات مالية استثنائية مضافة (خارج بنود الإنشاءات) وجهت لإبرام صفقات شراء واستيراد عاجلة لأسطول جديد من سيارات الدفع الرباعي والمدرعات والأسلحة والذخائر لتعويض العجز اللوجستي الحاد وسد حاجة الشارع الأمني لتأمين الدولة.

ثاني عشر: مصادر التوثيق المعتمدة للأرقام والبيانات.

- **اللجنة القومية لتقصي الحقائق:** التقرير الشامل للجنة القومية لتقصي الحقائق في الأحداث التي واكبت ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١، الأمانة العامة لمجلس الوزراء المصري (إبريل ٢٠١١).
- **النيابة العامة المصرية:** أوراق تحقيقات، ومحاضر معاينة الحرائق الجنائية، ومنطوق حكم محكمة جنايات القاهرة في قضية "اقتحام الحدود الشرقية والسجون" (رقم ٥٦٤٥ لسنة ٢٠١٣ جنايات مدينة نصر أول).
- **وزارة الداخلية المصرية:** التقارير الإحصائية الدورية لمصلحة الأمن العام وبيانات قطاع الإمداد والتموين والبحوث حول عجز التسليح والمركبات وحصر الشهداء والمصابين (٢٠١١-٢٠١٢).
- **وزارة المالية المصرية:** الحساب الختامي المعتمد للموازنة العامة للدولة للسنتين الماليتين (٢٠١٠/٢٠١١) و(٢٠١١/٢٠١٢) - قطاع الحسابات الختامية وعقود إسناد الهيئة الهندسية.
- **وزارة الآثار المصرية:** تقارير الإدارة المركزية للمتحف المصري بالتحرير والإدارة المركزية للمضبوطات الأثرية لعام ٢٠١١.
- **اتحاد الغرف التجارية ومجلس الوزراء:** التقرير الاقتصادي المشترك الصادر عن مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار لتقييم خسائر القطاع الخاص والمولات التجارية والممتلكات المدنية الصادر في (مارس ٢٠١١).

ويظل السؤال قائماً بعد سرد هذه الحقائق

- **هل ما حدث في مصر في يناير- فبراير ٢٠١١ ثورة أم مؤامرة وإرهاب؟**
- **وهل من فعل كل ذلك هو تنظيم الاخوان الإرهابي فقط!!**

نبذة عن المؤلف ...



الاسم والولادة والنشأة والتعليم.

هو حسان بن محمد علي بن عمر بن إبراهيم الطيار، المنتهي نسباً لابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأمير جنده في غزوة مؤتة، سيدنا جعفر الطيار بن أبي طالب بن عبد المطلب رضي الله عنه وأرضاه.

ولد بمدينة الجوف شمال المملكة العربية السعودية في الخامس من ربيع الأول ١٣٨٧هـ، الموافق للثالث عشر يونيو ١٩٦٧م، وعاد إلى المدينة المنورة برفقة والديه وعمره لم يتجاوز العامين، وفيها نشأ وترعرع وتلقى تعليمه الابتدائي بمدرسة ياقوت الحموي الابتدائية، والمتوسط بمدرسة عبادة بن الصامت رضي الله عنه وأرضاه المتوسطة، والثانوي العلمي بمدرسة عبد العزيز الربيع الثانوية، ثم انتقل إلى مدينة جدة السعودية لإكمال دراسته الجامعية، فحصل على درجة البكالوريوس في الإدارة العامة / إدارة التطوير والتنظيم من كلية الاقتصاد والإدارة بجامعة الملك عبد العزيز بجدة، كما وحصل خلال مسيرته العملية على أكثر من مائة دورة تدريبية في مجال الإدارة والتنظيم والقيادة والتطوير والحاسب الآلي وتقنية المعلومات.

سعودي الأصل والجنسية والميلاد، يقيم بالمدينة المنورة، متزوج من عقيلة الأستاذ أحمد بن أحمد بن إبراهيم الفتني البكري الأصل والنسب، وله من الأبناء ثلاث بنات، جميعهن متزوجات بفضل الله تعالى.

العمل والنشاط الأدبي والبحثي.

تشرف بخدمة وطنه لأربعين عاماً، بدأت بعمله في أمانة مدينة جدة، ثم الهيئة الملكية للجبيل وينبع بمدينة ينبع الصناعية، وتلاها البنك السعودي الفرنسي، لينتهي به المطاف بالهيئة العامة للطيران المدني والتي قضى بها ثلاثة عقود من العمل الدؤوب المتواصل، تقلد فيها العديد من الوظائف والمناصب والمهام.

شاعر سعودي، له أكثر من ثلاثمائة وخمسين قصيدة شعرية، وكان أول شاعر خليجي يحيي أمسية شعرية على مسرح دار الأوبرا المصرية بالشعر العربي الفصيح قدم فيها ثمان عشرة قصيدة عمودية، وذلك في شهر فبراير عام ٢٠١٧م.

كان أول من تقدم لنقابة السادة الأشراف المصرية بطلب توثيق أنساب آل الطيار وضم أنسابهم للنقابة باعتبارهم أحفاد رسول الله ﷺ كما هم عليه السادة الأشراف الحسنيين والحسينيين، وعليه صدرت فتوى مفتي عام جمهورية مصر فضيلة الإمام الأستاذ الدكتور علي جمعة بإقرار ذلك، وأن آل الطيار الجعافرة من الأنساب المتسلسلة دماً بسيدنا رسول الله ﷺ اتصال الحفيد بالجد كما هم عليه السادة الحسنيين والحسينيين، فتقدم للنقابة أول مشجر لأنساب وفروع آل الطيار في العالم على مساحة أربعة أمتار طولاً ومتر ونصف عرضاً، وعُد القاعدة الأولى في تحقيق أنساب آل الطيار الجعافرة.

باحث في التاريخ ومحقق في الأنساب منذ عام ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م، له العديد من المؤلفات، ومنها:

- كتاب: العقد المختار، تاريخ وسيرة وأعقاب أمير مؤتة وشهيدها جعفر الطيار، جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب رضي الله عنه.
- كتاب: الحضارات الإنسانية. (تحت التنقيح).
- كتاب: الصدر الأعظم خير الدين باشا التونسي. (تحت التنقيح).

- كتاب: القلائد المنظَّمة أعقاب وذرية ذي الجناحين جعفر الطيار بن أبي طالب بمكة المكرمة.
- كتاب: عمدة البيان والخبر عما حقق من ذرية أبي بكر الطيار بالمدينة المنورة من أعقاب جعفر الطيار بن أبي طالب في الأمهات والكتب والسير. (تحت التأليف).
- كتاب: تحفة الإبهاج في تاريخ أصول وفروع آل الطيار الجعافرة الزيانبة بني حسان من أعقاب معقل بن موسى الهراج.
- كتاب: شجرة الأنبياء والمرسلين، وأهل البيت المطهرين، وأمهات المؤمنين، والخلفاء الراشدين، والصحابة الغر الميامين، والخلفاء الأموين والعباسيين والأندلسيين، على ما أثبتته ووثقته كتب التاريخ والنسابة والمحققين. (تحت التنقيح).
- كتاب: محاكمة القرن، محاكمة فخامة السيد الرئيس محمد حسني مبارك ونجليه ووزير داخليته ومساعديه.
- كتاب: عملة وخمسة أوجه، مقارنة بين الألفاظ الخمس (يهودي، عبري، صهيوني، إسرائيلي، ماسوني)، قدمه له معالي الدكتور محمد عبده يماني وزير الإعلام السعودي الأسبق رحمه الله.
- كتاب: النقل الجوي، مفاهيم وتاريخ وقواعد وقوانين. (تحت التنقيح).
- كتاب: الديوان، ديون شعر حسان الطيار.